المركز الديمقراطي العربي
برلين – ألمانيا

العقوبات الاقتصادية كإحدى أدوات السياسة الخارجية الأمريكية:
دراسة المقارنة (إيران وكوريا الشمالية)

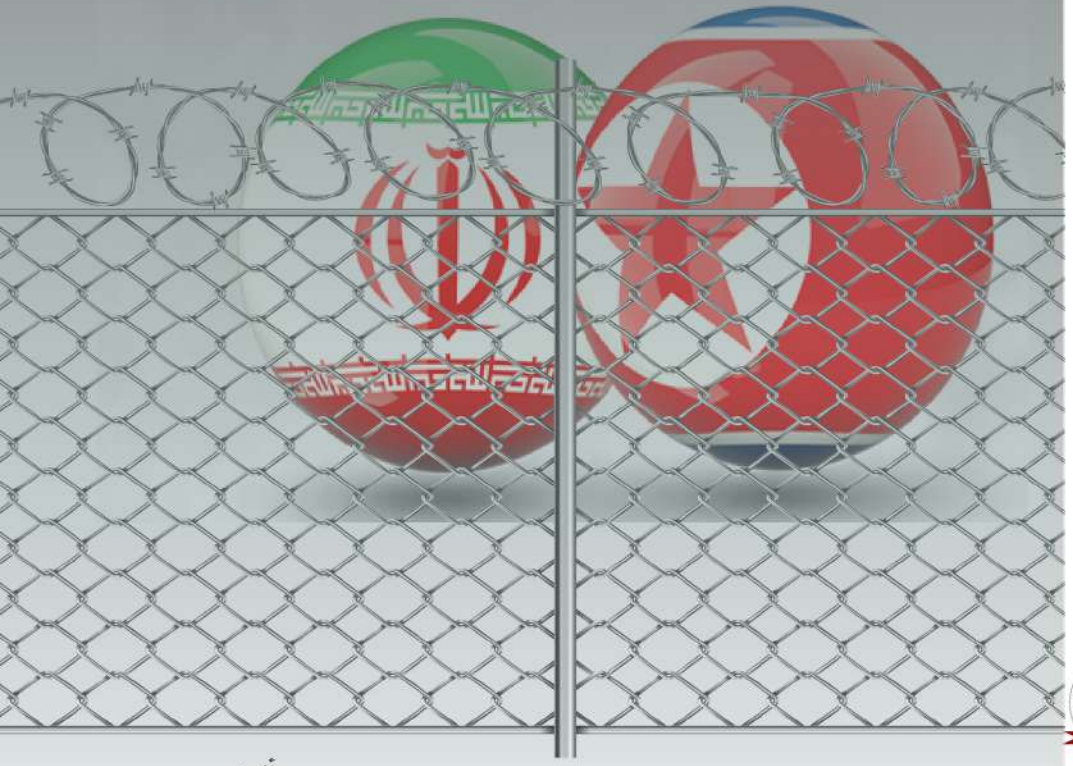

تأليف:
زياد عيد غطاس حجازين

2021

المركز الديمقراطي العربي
برلين – ألمانيا

العقوبات الاقتصادية كإحدى أدوات السياسة الخارجية الأمريكية:
دراسة المقارنة (إيران وكوريا الشمالية)

Democratic Arabic Center
Berlin - Germany

The Economic Sanctions as One of the American External Policy Tools: A Comparative Study (Iran and North Korea)

by:
Zeyad Eid Ghattas Hijazeen

VR . 3383 – 6495. B

DEMOCRATIC ARABIC CENTER
Germany: Berlin 10315 Gensinger- Str: 112
http://democraticac.de
TEL: 0049-CODE
030-89005468/030-898999419/030-57348845
MOBILTELEFON: 0049174274278717

الـنـــــــــاشـــــــر:

المركز الديمقراطي العربي

للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية

ألمانيا / برلين

Democratic Arab Center

For Strategic, Political & Economic Studies

Berlin / Germany

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه
في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأي شكل من الأشكال، دون إذن مسبق خطي من الناشر.
جميع حقوق الطبع محفوظة

All rights reserved

No part of this book may be reproduced, stored in a retrieval system, or transmitted in any form or by any means, without the prior written permission of the publisher.

المركز الديمقراطي العربي

للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية ألمانيا/برلين

Tel: 0049-code Germany

030-54884375

030-91499898

030-86450098

البريد الإلكتروني

book@democraticac.de

المركز الديمقراطي العربي
للدراسات الاستراتيجية، الاقتصادية والسياسية
Democratic Arabic Center
for Strategic, Political & Economic Studies

رئيس المركز الديمقراطي العربي: أ. عمار شرعان

اسم الكتاب: العقوبات الاقتصادية كإحدى أدوات السياسة الخارجية الأمريكية:
دراسة المقارنة (إيران وكوريا الشمالية)

إعداد: زياد عيد غطاس حجازين

ضبط وتدقيق: د. يوسف الرقاي

مدير النشر: د. أحمد بوهكو

رقم تسجيل الكتاب: VR . 3383 – 6495. B

الطبعة الأولى

مارس 2021 م

الآراء الواردة أدناه تعبّر عن رأي الكاتب ولا تعكس بالضرورة وجهة نظر المركز الديمقراطي العربي

العقوبات الاقتصادية كإحدى أدوات السياسة الخارجية الأمريكية:
دراسة المقارنة (إيران وكوريا الشمالية)

إعداد

زياد عيد غطاس حجازين

الإهداء

إلى من أضاء شعلة العلم والمعرفة في طريقي
إلى من أحمل أسمـــــه بكـــــل فخـــر واقتدار

والدي رحمه الله

إلى نبع الحنان وزهرة التفاؤل ونظرة الأمل
إلي من ارضعتني حب الوطن والانتماء لترابه منذ نعومة أظافري

والدتي رحمها الله

الباحث

زياد عيد حجازين

الشكر والتقدير

لا يسعني بعد اتمام هذا العمل المتواضع إلا أن اتقدم بعظيم الامتنان وجزيل الشكر والتقدير إلى استاذي ومشرفي الاستاذ الدكتور وليد عبد الهادي العويمر الذي تكرم مشكورا بالإشراف على رسالتي هذه، ولم يبخل عليّ بوقته وعلمه وجهدة طيلة فترة إعداد هذه الرسالة, مما كان له الفضل الكبير والأثر الواضح في إضاءة شمعة الأمل في طريقي للوصول إلى هدفي المنشود.

كما أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى السادة أعضاء لجنة المناقشة الموقرين, الاستاذ الدكتور فوزي تيم ، والدكتور معتصم بالله الخلايلة ، والدكتور حسن عياد الدعجة ، بقبولهم مناقشة رسالتي وإثراءها لتكون بأفضل صورة.

واتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء هيئة التدريس في قسم العلوم السياسية على ما قدموه لي من نصائح وإرشاد خلال رحلتي العلمية، وإلى أسرة جامعة مؤته الحبيبة، لكم مني جميعا عظيم الشكر والامتنان.

ولا أنسى الفضل الكبير لأخي فائق (أبو عيد) وعائلته الكريمة، وأخص بالذكر توأمه عمر وعون على ما قدموه لي من رعاية واهتمام ودعم ومؤازرة من بداية رحلتي العلمية وحتى اتمام عملي هذا، مما كان له بالغ الأثر في نفسي.

ولا يسعني إلا أن أتقدم بالشكر والامتنان لزملائي في العمل، بخاصه المدير نايل مسلم المعايعة ، الذين شجعوني وساندوني طوال فترة الدراسة.

الباحث

زياد عيد حجازين

قائمة المحتويات

المحتوى	الصفحة
الإهداء	أ
الشكر والتقدير	ب
فهرس المحتويات	ج
ملخص الرسالة بالعربية	و
ملخص الرسالة بالإنجليزية	ز
الفصل الأول الإطار العام للدراسة	**1**
1.1 خلفية الدراسة	1
2.1 مشكلة الدراسة	3
3.1 أهداف الدراسة	3
4.1 فرضيات الدراسة	4
5.1 أسئلة الدراسة	4
6.1 أهمية الدراسة	5
7.1 محددات الدراسة	6
8.1 مناهج الدراسة	7
9.1 مصطلحات الدراسة	9
الفصل الثاني الإطار النظري والدراسات السابقة	**13**
2. 1 الإطار النظري	13
2. 1. 1 الواقعية	13
2. 1. 2 المبادئ الفلسفية للنظرية الواقعية	16
2. 1. 3 توظيف النظرية الواقعية	22
2. 2 الدراسات السابقة	23
2. 2. 1 الدراسات العربية	23
2. 2. 2 الدراسات الانجليزية	25
3.2 ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة	27

المحتوى	الصفحة
الفصل الثالث العقوبات الاقتصادية (المفهوم والأدوات)	**28**
1.3 العقوبات الاقتصادية كأداة من أدوات السياسة الخارجية	29
1.1.3 مفهوم العقوبات الاقتصادية	31
2.1.3 أدوات العقوبات الاقتصادية	33
3.1.3 العقوبات الاقتصادية من ناحية قانونية	39
4.1.3 العقوبات الاقتصادية والقوانين الإنسانية	45
5.1.3 الإطار القانوني للعوائق الإنسانية في تطبيق العقوبات الاقتصادية	46
6.1.3 العقوبات الاقتصادية الذكية	48
2.3 تطبيق العقوبات الاقتصادية	51
1.2.3 العقوبات الاقتصادية على روديسيا الجنوبية – زمبابوي حاليا	51
2.2.3 العقوبات على ليبيا – قضية لوكربي	53
3.2.3 العقوبات على العراق – الحرب العراقية 1990	56
الفصل الرابع السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية (المحددات، الأهداف، الأدوات)	**63**
1.4 تطور السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية	63
2.4 محددات السياسة الخارجية الأمريكية	70
1.2.4 المحددات الداخلية	70
2.2.4 المحددات الخارجية	83
3.4 أهداف السياسة الخارجية الأمريكية وأدواتها	89
4.4 أدوات السياسة الخارجية الأمريكية	94
الفصل الخامس: الجمهورية الإسلامية الإيرانية وجمهورية كوريا الشمالية	**103**
1.5 الجمهورية الإسلامية الإيرانية وعلاقتها بالولايات المتحدة الأمريكية	104
1.1.5 علاقة إيران بالولايات المتحدة الأمريكية	104
2.1.5 أسباب الخلاف بين الجمهورية الإسلامية الإيرانية والولايات	106

المحتوى	الصفحة

المتحدة الأمريكية
3.1.5 الوضع الاقتصادي الإيراني بسبب العقوبات 120
2.5 كوريا الشمالية وعلاقتها بالولايات المتحدة الأمريكية 122
1.2.5 علاقة كوريا الشمالية بالولايات المتحدة الأمريكية وأسباب الخلاف 125
2.2.5 الوضع الاقتصادي في كوريا الشمالية 131
3.2.5 خلاصة العقوبات على كوريا الشمالية 132
4.2.5 أبعاد العلاقة بين إيران وكوريا الشمالية 134
5.2.5 أوجه التشابه والاختلاف بين الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية 135
الخاتمة والنتائج والتوصيات 137
قائمة المراجع 140

الملخص

العقوبات الاقتصادية كأداة من أدوات السياسة الخارجية الأمريكية (دراسة مقارنة)
الجمهورية الإسلامية الإيرانية و جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (إنموذجا)
2020-1979

زياد عيد غطاس حجازين
جامعة مؤتة، 2020

هدفت الدراسة إلى التعرف على أهمية العقوبات الاقتصادية كأداة للسياسة الخارجية الأمريكية، وقد تم تطبيق هذه الأداة على الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية كحالة دراسة.

وسعت الدراسة إلى التعرف على المقصود بالعقوبات الاقتصادية وأثرها على الدول التي طبقت عليها، كما تطرقت إلى أسباب الخلاف بين الولايات المتحدة الأمريكية من جهة وكوريا الشمالية وإيران من جهة أخرى، مبيناً أثر العقوبات الاقتصادية على المجالات المختلفة في كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية.

وللتوصل للأهداف تم وضع الفرضية الاقترانية التالية: يزداد تأثير العقوبات الاقتصادية الموجهة نحو الدول بازدياد إمكانات وقدرات الدول التي فرضت تلك العقوبات.

اعتمدت الدراسة على توظيف المنهج التاريخي لدراسة التاريخ أو الماضي لتبيان علاقة الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية بالولايات المتحدة الأمريكية، ودراستها دراسة وافية، كما اعتمدت على منهج صنع القرار والمنهج المقارن لدراسة أوجه الشبه والاختلاف بين كوريا الشمالية والجمهورية الإسلامية الإيرانية، والكيفية التي ساهمت في اتخاذ الولايات المتحدة الأمريكية قراراتها تجاه هذه الدول.

وبينت نتائج الدراسة أن هناك أثر للعقوبات الاقتصادية في التأثير على الدول في تغيير سلوكها، إلا أن هذه الأداة لم تسفر عن أي تغيير في سلوك كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية أو كوريا الشمالية بسبب وجود الكثير من الخروقات لهذه العقوبات، وبخاصة من قبل الدول الحليفة لكوريا الشمالية وإيران لأن فاعلية العقوبات الاقتصادية تتطلب وجود سياسة واحدة واضحة ومحددة المعالم والتزام من جميع الدول المعنية بتنفيذ هذه العقوبات، كما توصلت إلى صعوبة لجوء الولايات المتحدة الأمريكية إلى استخدام القوة العسكرية ضد الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية؛ لأن التنافس الإقليمي ومحاور النزاع سوف تمتد لأكثر من دولة.

وفي النهاية أوصت الدراسة بضرورة حث الباحثين والدارسين لتركيز اهتمامهم على دراسة أثر امتلاك الدول لبرامج نووية قادرة على تطويرها لأسلحة نووية، وتداعياتها على النظام السياسي الدولي، وضرورة اللجوء إلى الطرق الدبلوماسية في حل المشاكل الدولية المتعلقة بالبرنامج النووية كونها أفضل الوسائل لمنع وقوع كارثة عالمية لا يمكن السيطرة عليها فيما بعد.

الكلمات الدالة: العقوبات الاقتصادية، السياسة الخارجية، الجمهورية الإسلامية الإيرانية، الولايات المتحدة الأمريكية، كوريا الشمالية.

Abstract

The Economic Sanctions as One of the American External Policy Tools a Comparative Study

The Islamic Republic of Iran and North Korea as a Model (1979-2020)

Zeyad Eid Ghattas Hijazeen

Mu'tah University, 2020

This study aimed at identifying the importance of economic sanctions as a tool for the American external policy. The study tool was applied to the Islamic Republic of Iran and North Korea as the study case.

The studyattempted to identify the concept of economic sanctions and their impact on the countries to which they were applied. The study addressed the reasons for conflict between the United States of America from the one hand and between both Iran and North Korea on the other hand. The study demonstrated the impact of economic sanctions on the different aspects in the Islamic Republic of Iran and North Korea.

In order to get to the study results, the following hypothesis was cited: the effect of the economic sanctions directed towards countries increases according to potentials of the countries to which those sanctions were applied.

The study used the historical approach to study the past events and history and clarify the relationship between Iran and North Korea with the USA. The approach of decision-making aswell as the comparative approach were also used toaddress the facets of similaritiesand differences between North Korea and the Islamic Republic of Iran and demonstrate the way through which the USA made its decisions towards these countries.

The results revealed that there is an impact for the economic sanctions on changing their behavior; however, the changes were not significant since there were many violations for the sanctions imposed on these countries by the allied nations and the effectiveness of economic sanctions require the existence of a unified policy as well as a commitment by all the countries required for applying those sanctions. The results also showed that it is difficult for the USA to use the military force against Iran and North Korea, since the regional competition and conflict axes extend to include more than one country.

Based on the results, the study recommended the necessity of urging scholars to give more attention to address the impact of having a nuclear program that could be developed to be nuclear weapons as well as the consequences of that on the international political system. The study also recommended the necessity of using the diplomatic methods for solving the international problems related to the nuclear programs, since they are the best methods for preventing the occurrence of uncontrolled-international problems.
Key words: economic sanctions, external policy, the Islamic Republic of Iran, the United States of America, North Korea.

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

1.1 خلفية الدراسة

تعتمد دول العالم على عدة أدوات لتنفيذ سياستها الخارجية وتحقيق أهدافها الآنية والإستراتيجية, ويتنوع استخدام هذه الأدوات من دولة إلى أخرى حسب قوة الدولة، فالدول الضعيفة غالبا ما تلجأ إلى الأدوات الدبلوماسية لتحقيق أهدافها، في حين أن الدول القوية والتي تمتلك مقومات القوة الصلبة من السهل عليها استخدام كافة الأدوات الخارجية لتحقيق أهدافها حتى لو اضطرت لاستخدام القوة العسكرية, في حين تسعى الدول التي لا تمتلك أدوات لتنفيذ سياستها الخارجية إلى الاستعانة بدول أخرى – تمتلك هذه الأدوات خاصة الصلبة منها – من أجل تحقيق أهدافها وهذا يجعل الدولة تقع في فخ التنازل عن سيادتها وحريتها في اتخاذ القرار السياسي الخارجي والداخلي.

على هذا الأساس تسعى الدول لتعويض النقص في أدواتها المستخدمة في تنفيذ سياستها الخارجية إلى الأعتماد على الأداة المتوفرة لديها حسب أمكانتها وقدراتها وغاياتها في تحقيق الأهداف.

وتعتبر العقوبات الاقتصادية إحدى أهم أدوات تنفيذ السياسة الخارجية التي تلجأ لها الدول القادرة على تنفيذها وتعتبر الخيار الاخير ما قبل التدخل العسكري المباشر بعد نفاذ جميع الخيارات الدبلوماسية المتاحة رغم انها تعتبر نوعا من أنواع القوة القسرية للوصول الى نتائج بالإكراه ، وتفرض العقوبات الاقتصادية من قبل دولة واحدة أو عدة دول أو من خلال تكتلات سياسية أو اقتصادية ومن منظمات دولية.

وتتصدر الولايات المتحدة الأمريكية قائمة الدول التي انتهجت سياسة فرض العقوبات على الدول حيث فرضت العقوبات على العديد من الدول مثل روسيا، إيران، كوريا الشمالية، سوريا، السودان ، كوبا، ليبيا وغيرهم ، وعليه أصبحت العقوبات الإقتصادية الأمريكية على الدول وسياستي الحصار والحظر من الأساليب المعتادة في السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الدول التي لها وجهة نظر مغايرة لوجهة النظر

الأمريكية تجاه القضايا الدولية ، وغالبا ما ارتبطت هذه العقوبات في مجالات مختلفة ومتعددة كالتجارة والسياسة والطاقة والصناعة بالإضافة إلى المجال العسكري.

وقد شهدت العلاقات الأمريكية مع كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية منعطفات خطيرة ومتنوعة على مدار سنوات طويلة. فالعلاقة الأمريكية – الإيرانية كانت وعلى مدار سنوات طويلة تشكل معضلة يصعب حلها حيث تعد الجمهورية الإسلامية الإيرانية من أكثر الدول في منطقة الشرق الأوسط إثارة للجدل كونها تحاول منذ قيام الثورة الإسلامية بمحاولة التدخل في منطقة الشرق الأوسط من أجل تحقيق أهدافها السياسية والاقتصادية والأمنية في المنطقة الأمر الذي أدى إلى حالة من عدم الاستقرار وجعلها تواجه الدول الكبرى التي تختلف مصالحها مع المصلحة الإيرانية.

وقد أخذت العقوبات الاقتصادية على الجمهورية الإسلامية الإيرانية أشكال مختلفة تبعا لطبيعة الأسباب التي أدت إلى فرضها, فمنها كان نتيجة ملف حقوق الانسان والبعض الأخر كان نتيجة سياستها الخارجية وأهمها وأكثرها حداثة بسبب برنامج إيران النووي.

ومن ناحية أخرى لم تكن علاقات الولايات المتحدة الأمريكية مع كوريا الشمالية على افضل حال, فقد تم فرض العقوبات الاقتصادية الأمريكية على كوريا الشمالية لمرات عديدة ولأسباب مختلفة أهمها برنامجها النووي.

وتحاول هذه الدراسة تناول العقوبات الاقتصادية الأمريكية على الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية والمقارنة بينهما وأثر هذه العقوبات على السياسة الخارجية لكل منها.

2.1 مشكلة الدراسة.

تعتبر الأداة الاقتصادية من أهم أدوات السياسة الخارجية التي أصبحت تستخدم بشكل واسع وكبير كأحد وسائل الردع والعقاب للدول المارقة (من وجهة النظر الأمريكية) .

دخلت الولايات المتحدة الأمريكية في العديد من المواجهات العسكرية المباشرة في القرن العشرين ؛ من الحرب العالمية الأولى وصولا إلى الحرب العالمية الثانية وليس انتهاء بالحرب على الإرهاب في أفغانستان والعراق عام 1990 وحتى احتلال العراق في عام 2003, في القرن الحادي والعشرين دخلت الولايات المتحدة الأمريكية في أحلاف عسكرية لمحاربة الإرهاب المتمثل بداعش وجبهة النصرة ,إلا أن الولايات المتحدة الأمريكية في علاقاتها مع كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية اتجهت صوب العقوبات الاقتصادية كأداة إستراتيجية أساسيه في مواجهتهما ولم تستخدم الأداة العسكرية.

أن العقوبات الاقتصادية التي انتهجتها الولايات المتحدة الأمريكية ضد كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وجمهورية كوريا الشمالية ساهمت في تضارب المصالح بين هاتين الدولتين من جهة والمصالح الغربية الأوروبية بالإضافة إلى الأمريكية من جهة أخرى في كثير من الملفات الإقليمية والدولية.

3.1 أهداف الدراسة

تسعى الدراسة إلى مناقشة على الأهداف التالية:

1. مضمون العقوبات الاقتصادية ودراسة الجذور التاريخية لها.
2. أثر العقوبات الاقتصادية على الدول التي تطبق عليها.
3. محددات وأهداف السياسة الخارجية الأمريكية وأدواتها.
4. إشكالية العلاقة بين الولايات المتحدة الأمريكية من جهة وكوريا الشمالية وإيران من جهة أخرى.
5. اثر العقوبات الاقتصادية على المجالات المختلفة في كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية.

4.1 فرضية الدراسة

حتى يتم التوصل لنتائج حول الدراسة تم الاعتماد على الفرضيات الاقترانية الطردية التالية:

1. يزداد تأثير العقوبات الاقتصادية الموجهة نحو الدول بازدياد إمكانات وقدرات الدول التي فرضت تلك العقوبات.
2. يزداد تأثير العقوبات الاقتصادية الموجهة نحو الدول بازدياد عدد الدول في المجتمع الدولي التي تؤيد تلك العقوبات وتساهم في تطبيقها.
3. كلما تضاربت المصالح بين الدول القوية من جهة والدول الضعيفة من جهة أخرى تزداد احتمالات فرض العقوبات الاقتصادية على الدول الضعيفة.

5.1 أسئلة الدراسة.

من خلال الدراسة سيتم الإجابة عن السؤال الرئيس التالي:

ما الأسباب الرئيسية التي أدت إلى استخدام الولايات المتحدة الأمريكية للعقوبات الاقتصادية كقوة أساسية ورئيسية في الضغط على الجمهورية الإسلامية الإيرانية, وكوريا الشمالية بدلا من استخدام الأداة العسكرية وكيف أثرت هذه العقوبات على السياسة الخارجية لكل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية, وكوريا الشمالية الخارجية.

ومن أجل الوصول للإجابة الوافية عن هذا السؤال لا بد من الإجابة على الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما المقصود بالعقوبات الاقتصادية وما هي الجذور التاريخية لهذا النوع من أشكال القوة ؟
2. كيف تؤثر العقوبات الاقتصادية على اقتصاديات الدول المطبقة عليها؟
3. ما هي محددات السياسة الخارجية الأمريكية؟
4. ما هي أهدافها وأدوات السياسة الخارجية الأمريكية؟
5. لماذا فرضت الولايات المتحدة العقوبات الاقتصادية على كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية, وكوريا الشمالية ؟

6. كيف أثر فرض العقوبات الاقتصادية على اقتصاد كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية ؟
7. كيف واجهت الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية العقوبات الاقتصادية المفروضة عليهما, وهل تغيرت السياسة الخارجية لكل منها نتيجة فرض العقوبات ؟

6.1 أهمية الدراسة

1. 6. 1 الأهمية العلمية.

تكمن الأهمية العلمية لهذه الدراسة من خلال المساهمة في رفد المكتبة الأردنية والعربية بدراسة تبين أهمية استخدام الأداة الاقتصادية في تنفيذ السياسة الخارجية. وتأمل الدراسة أن يستفيد منها الباحثون في المجال السياسي وخاصة في ما يتعلق بدور العقوبات الاقتصادية الأمريكية في تنفيذ السياسة الخارجية بشكل عام.

1. 6. 2 الأهمية العملية.

تظهر أهمية الدراسة كونها تلقي الضوء على موضوع مهم يتعلق بتوضيح أهميه الأداة الاقتصادية في العلاقات الخارجية الأمريكية وذلك من خلال دراسة أثر العقوبات الاقتصادية الأمريكية على كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية وتأثير هذه العقوبات على الدول من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

وتختلف هذه الدراسة عن سابقاتها من الدراسات بأنها تقارن بين سلوك الادارة الأمريكية تجاه الدولتين تعتبران دول المارقة من وجهة النظر الأمريكية, كما أنها تمتاز بدراسة أثر هذه العقوبات على كافة المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية في الدول التي تتعرض لهذه العقوبات.

ومن اهمية الدراسة انها تقدم بعض النتائج والتوصيات التي توفر خلفية معرفية للباحثين والدارسين لسياسة الولايات المتحدة الأمريكية الخارجية من خلال تسليط الضوء على أداة الاقتصادية كاحدى اهم أدوات السياسة الخارجية الأمريكية.

7.1 محددات الدراسة.

تتضمن الدراسة ثلاثة محددات.

1.7.1 المحدد الزماني.

يتحدد الإطار الزمني للدراسة في الفترة من 1979م إلي تاريخ أعداد هذه الدراسة عام 2020. ويأتي تحديد بداية الدراسة عام 1979م هو العام الذي نجحت فيه الثورة الإسلامية في إيران والإطاحة بالنظام الملكي الذي كان قائما قبل هذا التاريخ, وبداية نهج جديد في الحكم يعتمد النظام الثيوقراطي المذهبي, ومحاولة إيران زيادة نفوذها في المنطقة من خلال رفع شعار تصدير الثورة, أما بالنسبة إلى كوريا الشمالية فتمتد الدراسة من عام2003 م حيث أقرت كوريا الشمالية بأنها تمتلك برنامجا نوويا عسكريا.

1. 7. 2 المحدد المكاني للدراسة.

تتوزع هذه الدراسة في إطارها المكاني إلى:

1. الولايات المتحدة الأمريكية: كدولة عظمى تتحكم في السياسة العالمية بما يخدم مصالحها.
2. الجمهورية الإسلامية الإيرانية: كونها دولة لها نفوذ في المنطقة وتمارس دوراً لا بأس به في دول الجوار ويظهر ذلك جليا من خلال دورها الذي مارسته في سوريا بعد عام 2014م ودعمها لحركات المقاومة ولاسيما حزب الله اللبناني والحوثيين في اليمن وحماس في فلسطين.
3. كوريا الشمالية: دولة تمتلك إمكانات عسكرية هائلة وامتلاكها صواريخ باليستية عابرة للقارات قادرة على الوصول إلى الولايات المتحدة وقدرات للحصول على أسلحة نووية تهدد بها الأمن والسلم الدوليين وخاصة جارتها كوريا الجنوبية التي تمتاز بالنفوذ الأمريكي عليها.

1. 7. 3 المحدد الموضوعي:

تدخل هذه الدراسة ضمن محور العلاقات الدولية والسياسة الخارجية.

8.1 مناهج الدراسة

1. 8. 1 المنهج التاريخي.

من أكثر المناهج استخداما في دراسة العلاقات الدولية كون العلاقات الدولية تربطها جذور وامتدادات تاريخية تحدد العلاقات بين الدول على أساس أن الصراعات والعلاقات والمصالح والأحقاد بين الدول هي التي تحدد اتجاهات السياسة الخارجية للدول.

والهدف من استخدام هذا المنهج هو دراسة التاريخ دراسة معمقة وفهمه من أجل التوصل إلى الكيفية التي تؤدي إلى اتخاذ القرارات في السياسة الخارجية والدوافع التي أدت إلى اتخاذ القرار والنتائج النهائية التي تبلورت نتيجة هذه القرارات (النعيمي,2011, ص88 – 89).

وعلى صعيد هذه الدراسة سيقوم الباحث بدراسة الجذور التاريخية للعلاقة الأمريكية مع كل من الجمهورية الإسلامية الايرانية وكوريا الشمالية وتبيان مراحل التعاون والأختلاف فيما بينهم وتقصي أسباب الأشكالات التي حدثت بين كل من الولايات المتحدة الأمريكية وكل من الجمهورية الإسلامية الايرانية وكوريا الشمالية من اجل تفسير العلاقات الحالية ومحاولة الوصول الى استنتاجات تساعدنا على فهم العلاقة التي ستؤول اليها العلاقات المستقبلية.

1. 8. 2 المنهج المقارن

يعتمد المنهج المقارن على التمييز بين الصفات أو الخصائص المشتركة بين عنصرين أو أكثر, أي أنها عبارة عن الصفات المتشابهة والمختلفة لهذه العناصر (ربيع, 1984, ص249).

نستطيع أن نتوصل إلى نتائج وتعميمات أو نظريات بإستخدام هذا المنهج من خلال إستخدام أسلوب الملاحظة والاستنتاج في مراحل البحث المختلفة خلال وضع الفرضيات. ويعد المنهج المقارن الأساس العلمي للتفسير في العلوم الاجتماعية من خلال الوصف وبناء النماذج والتحقق من القوانين, ويمكن لهذا المبحث أن يُستخدم لدراسة السياسة الخارجية لدولة واحدة في حقبتين مختلفتين أو مقارنة السياسة الخارجية لدوله ما مع السياسة الخارجية لدولة أخرى أو مقارنة السياسة الخارجية لدولة ما تجاه

دولتين أو أكثر في نفس الحقبة التاريخية. والغاية من استخدام هذا المنهج هو تحديد أوجه الشبه والاختلاف أو إبراز نقاط القوة والضعف للفواعل الدولية التي يتم دراستها من خلال دراسة السياسة الخارجية لها في حقبة زمنية معينة (النعيمي ,2011, ص122).

وانطلاقا مما سبق نستنتج أن منهج المقارنة يعتمد على تشخيص ودراسة أوجه الشبه والاختلاف بين العناصر الخاضعة للمقارنة, وعليه فإن المقارنة لا يمكن أن تصح إذا كان العنصرين الخاضعين للمقارنة متشابهين تماما أو مختلفين تماما (العنبكي, 2015, ص85).

وعلى صعيد هذا البحث سيقوم الباحث بدراسة جذور العلاقة بين الولايات المتحدة الأمريكية وكل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية من أجل إبراز أوجه الشبه والاختلاف في تعامل الولايات المتحدة الأمريكية مع هاتين الدولتين من عدة نواحي تتمثل في أسباب الخلاف وعملية اتخاذ القرار, كما ستذهب الدراسة الى المقارنة بين اسباب الخلاف الأمريكي مع كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية من خلال تحديد عوامل التشابه في المواقف والأوضاع السياسية لكل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية وفي المقلب الأخر تحديد عوامل الأختلاف بينهما وانطلاقا من أوجه الشبه والأختلاف نحدد أسباب أتخاذ القرار السياسي من قبل الولايات المتحدة الأمريكية, ويساعدنا ذلك في بناء تصور حقيقي حول دوافع الولايات المتحدة الأمريكية وهذا يجعل عملية رصد السياسات الامريكية المستقبلة المحتملة في المنطقة أمرا يسيرا.

1. 8. 3 منهج صنع القرار

يقصد بعملية صنع القرار الاختيار من بين عدة بدائل متاحة (المنوفي، 1984، ص41), أو اختيار صيغة عمل من بين عدة بدائل متنافسة من أجل تحقيق أهداف معينة أو تفادي حدوث نتائج غير مقبولة (مقلد، 1987، ص148).

أن هذا المنهج يعتبر عملية جماعية متكاملة تتم على مستويات عدة للوصول إلى قرار بعد عمليات التشاور والتفاعل بين كافة المستويات التنظيمية ذات الصلة بهذه

العملية لذا يعمل صانعو القرار بمختلف مستوياتهم على جمع المعلومات والحقائق ثم تحليلها ومناقشتها وتقويمها وربطها بعضها ببعض من أجل وضع عدة بدائل متاحة تساعد في تحقيق الأهداف توضع أمام صانع القرار لاختيار الأنسب منها (مقلد, ص149).

وسيتم استخدام هذا المنهج بسبب قدرته على تفسير القرارات التي تتخذها الدول وفهم العمليات والآليات والعوامل التي أدت إلي اتخاذ قرارات معينة وكيفية صنع القرار, كما يساعد هذا المنهج في دراسة العوامل النفسية والسلوكية لصانع القرار وتفسير أثرها عند اتخاذ القرار (الصرايرة, 2019, ص5).

ومن خلال هذا المنهج سيتم دراسة عمليه صنع القرار في الولايات المتحدة الأمريكية وكيفيه اتخاذها القرار في العقوبات الاقتصادية ضد كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية ودراسة الكيفية التي ردت بها كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية على هذه القرارات.

9.1 مصطلحات الدراسة

1. 9. 1 السياسة الخارجية.

رغم الاهتمام بمفهوم السياسة الخارجية من قبل الباحثين ألا أن هذا المفهوم اختلفت التعريفات حوله باختلاف الكتاب والباحثين وسبب هذا يعود إلى صعوبة وتعقيد التوصل إلى الأبعاد التي تندرج في إطارها هذه الظاهرة (سفيان, 2018, ص16).

وعند الدراسة لمفهوم السياسة الخارجية لا بد من الأخذ بعين الاعتبار خصوصية الدولة التي يتم دراسة هذا المفهوم فيها كون لكل دولة إعتبارات خاصة بها وخصائص تمتلكها لوحدها, لذا نجد أن ظواهر السياسة الخارجية لا تعامل بطرق مماثله (سفيان, 2018, ص18).

ونتطرق فيما يلي إلى العديد من التعريفات الخاصة في مفهوم السياسة الخارجية, حيث يعرفها قاموس الدبلوماسية على أنها " السياسات التي تعتمدها الدولة في ما يتصل بالعالم الخارجي " (G. R. Berridge ,2001, p. 94), أما ليون

نويل فعرفها على أنها " فن إدارة علاقات الدولة مع الدول الأخرى" (النعيمي, 2011, ص19).

ويوجد العديد من الاتجاهات التي تعرف السياسة الخارجية وكل اتجاه من هذه الاتجاهات عبر عنها من خلال جانب محدد:

هناك اتجاه اعتبر أن السياسة الخارجية عبارة عن نشاط, ويرى أصحاب هذا الاتجاه أن السياسة الخارجية تنصرف إلى نشاط الدولة الخارجي مع الدول الأخرى ومن رواد هذا الاتجاه حامد ربيع الذي يرى أن السياسة الخارجية ما هي إلا " جميع صور النشاط الخارجي حتى ولو لم تصدر عن الدولة كحقيقة نظامية, أن نشاط الجماعة كوجود حضاري أو التعبيرات الذاتية كصور الفردية للحركة الخارجية تنطوي وتندرج تحت هذا الباب الواسع الذي تطلق عليه السياسة الخارجية " (زايد, 1999, ص43), أما مودلسكي فيقول أنها " نظام الأنشطة التي تطوره المجتمعات لتغيير سلوكيات الدول الأخرى ولأقلمة أنشطتها طبقا للبيئة الدولية: مدخلات ومخرجات " (النعيمي, 2011, ص19).

وهناك اتجاه أخر اعتبر أن السياسة الخارجية عبارة عن برنامج ويمثل هذا الاتجاه الدكتور محمد السيد سليم حيث يرى السياسة الخارجية بأنها " برنامج العمل العلني الذي يختاره الممثلين الرسميون للوحدة الدولية من بين مجموعة البدائل البرامجية المتاحة من أجل تحقيق أهداف محدده في المحيط الخارجي ", وقد حدد دكتور محمد السيد سليم من خلال هذا التعريف عدة أبعاد أساسية تتمثل في: الواحدية ,الرسمية, العلنية ,الاختيارية, الهدفية ,الخارجية والبرامجية (سليم, 1988, ص12).

وهناك اتجاه أخر اعتبر أن السياسة الخارجية عبارة عن سلوك ويعتبر تشارلز هيرمان من أهم رواد هذا الاتجاه حيث عرف السياسة الخارجية في قوله " تتألف السياسة الخارجية من تلك السلوكيات الرسمية المتميزة التي يتبعها صانعو القرار الرسميون في الحكومة أو من يمثلونهم التي يقصدون بها التأثير في سلوك الدول الخارجية " (الصرايرة, 2019, ص8), أما ريتشارد سنايدر فيرى أن السياسة الخارجية للدولة تحدد بشخصية صانع القرار ويقول أن "سلوك الدولة هو سلوك الذين يعملون

باسمها وأن السياسة الخارجية عبارة عن محصلة لقرارات من خلال أشخاص يتبؤون مناصب رسميه في الدولة " (النعيمي 2011, ص20).

من خلال التعريفات السابقة نرى أن مفهوم السياسة الخارجية ينطوي على تعقيد كبير خاصة وأنه تتداخل فيه أبعاد كثيرة, وزاد تعقيد هذا المفهوم مع زيادة مفهوم الفواعل الدولية – حيث لم تعد الدولة هي الفاعل الوحيد في هذا الميدان – وهذا يؤدي لزوما إلى تطوير أدوات تعريف السياسة الخارجية (سفيان, 2018, ص216).

ولا بد أن نشير إلى أن تعدد المفاهيم يعود لأسباب عديدة تتمثل في الطبيعة المتحكمة بالسياسة الخارجية والتفاعلات الدولية وظهور قوى جديدة في مجال العلاقات الدولية واختلاف السياسة الخارجية من دولة لأخرى في البعدين الداخلي والخارجي وأخيرا ظهور نظريات جديدة تدرس مجال العلاقات الدولية (النعيمي 2011, ص26).

من خلال دراسة وتدقيق الأفكار السابقة حول مفهوم السياسة الخارجية أرى أنني أتفق مع التعريف الإجرائي التالي للسياسة الخارجية: أنها مجموعة من الأنشطة الخارجية التي تقوم بها الوحدة الدولية تجاه الفواعل الدولية الأخرى وفق برنامج مخطط له مسبقا لتحقيق أهدافها.

1. 9. 2 العلاقات الدولية.

يعتبر مفهوم العلاقات الدولية بالمقارنة مع المفاهيم الأخرى في العلوم الاجتماعية مفهوما حديثا, رغم أن هذا المفهوم كان يمارس في العصور القديمة والوسطى بسبب حاجات مصالح الشعوب (النعيمي 2011, ص40).

مارتنويت وصف الدراسات الخاصة بالعلاقات الدولية ماقبل القرن السابع عشر" بإنها مبعثرة, وغير منهجية ,غير منطقية ويصعب فهمها" وظل هذا المفهوم يدرس بشكل رئيسي من خلال دراسة التاريخ الدبلوماسي والقانون الدولي والنظرية السياسية بعيدا عن محاولة فهم الكيفيه التي تعمل بها الدول للحفاظ على وجودها, ولم يبدأ دراسة مفهوم العلاقات الدولية خارج مفهوم القانون الدولي والتاريخ الدبلوماسي والنظرية السياسية إلا في ثلاثينات القرن المنصرم في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا من

بعض الباحثين أمثال لوتر باخت, بوتو, أوبنهام ومور الذين حاولوا وضع نظرية في العلاقات الدولية في أطار القانون الدولي (دورتي, 1985, ص8).

ورغم حداثة هذا المفهوم إلا أن هناك تعاريف متعددة ناقشته, فكابلان يرى" أن العلاقات الدولية حقل من حقول الموضة يتمتع بخصوصيته واستقلاليته وهو حقل يتضمن علاقات متبادلة تجرى ما بين الدولة أو الدول عبر الحدود ", وهذا التعريف قاصر كونه تعامل على أساس أن الدول هي الشخص الفاعل الوحيد في القانون الدولي ولم يأخذ بعين الاعتبار الفواعل الدولية الأخرى كالمنظمات الدولية المعترف بها (النعيمي 2011, ص41).

وفي الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية يعرفها الدكتور اسماعيل عبد الكافي بانها "ميدان من ميادين العلوم السياسية يعالج المسائل الذي التي تظهر على المسرح السياسي العالمي وتحليل طبيعة العلاقات بين دول العالم وحداتة السياسية وتقييم عوامل الصراع والتعاون فيما بين الدول والمناطق والتجمعات السياسية (عبدالكافي ,2005, ص298).

و حسب غريسونكيرك ووالترشار بأن العلاقات الدولية تعنى" بتلك القوى الأساسية الأكثر تأثيرا في السياسة الخارجية", واعتبرها نسمورغنتو وكينيث تومبسون أن جوهر العلاقات الدولية هي "السياسة الدولية التي مادتها الأساسية الصراع من أجل القوة بين الدول ذات السيادة " (ولد حجاج, 2014, ص32).

أما ستانلي هوفمان يرى" إن حقل المعرفة للعلاقات الدولية يعني العوامل والنشاطات المؤثرة في السياسات الخارجية وفي قوة الوحدات الأساسية المكونة لعالمنا "ويرى هولتسي أن العلاقات الدولية هي "كل مجموعة من كيانات سياسية، قبائل، دول، مدن، أمم، إمبراطوريات تربط بينها تفاعلات تتميز بقدر كبير من التواتر ووفق من الأنتظام ", في حين يذهب مارتن إلى أن العلاقات الدولية عبارة عن "مجموعة المبادلات التي تعبر الحدود أو تحاول عبورها " (العقابي, 2010, 28).

وتعرف العلاقات الدولية إجرائيا من وجهة نظر الباحث على أنها " العلم الذي يدرس ويحلل العوامل المؤثرة في العلاقات السياسية العابرة للحدود الإقليمية وأثرها على الفواعل الدولية".

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

الإطار النظري

تستند دراسة العلاقات الدولية إلى العديد من النظريات التي تستخدم لتكون مدخلا لفهم وتحليل الصراع بين الفواعل الدولية، وطبيعة القوى التي تتحكم في رسم سياسات هذه الفواعل إزاء بعضها، والكيفية التي تتعامل وتتفاعل بها هذه القوى وردود أفعالها حول مختلف القضايا والآثار التي تخلفها على أوضاع المجتمع الدولي، وتختلف النظريات التي تحكم هذه العلاقة باختلاف المدارس السياسية التي انطلقت منها.

ترتكز هذه الدراسة في إطارها النظري على استخدام النظرية الواقعية في تناول توجهات السياسة الخارجية الأمريكية والأسس التي يتم من خلالها اتخاذ القرار السياسي لفهم وتحليل مواقف السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية انطلاقا من فكرتي القوة والمصلحة التي تعتبر أساس هذه النظرية.

1.1.2 الواقعية

تعود جذور المنهج الواقعي إلى فلسفات سياسية قديمة في الغرب وبعض المفكرين في الصين مثل (مينغ تسي) و(كوتيليا) في الهند (دورتي،1985، 61)، في حين إن بعض الدراسات ترى أن (ثيوسيديدس) (460 – 395 ق.م) مؤلف كتاب (تاريخ الحروب البيلوبونيزية) يعتبر المؤسس الأول للنظرية الواقعية من خلال دراسته وتوثيقه لأحداث الحرب التي جرت بين أثينا وإسبرطة (431 – 404 ق.م) وتحليله للوقائع والأحداث واستنتاجه أن السبب الحقيقي لاندلاع الحرب تتمثل في اختلال موازين القوى بين الدولتين لصالح أثينا حيث رصد: أن تزايد قوة أثينا ولّد خوفا لدى (إسبرطة) من التعرض لهجوم من قبل (أثينا)، الأمر الذي دفع (إسبرطة) إلى زيادة قوتها وتدعيم دفاعاتها لصد أيّ هجوم محتمل من قبل أثينا (عديلة، 2015، ص22).

أما المفكر الهندي (كوتيليا) (312 – 296 ق.م) فقد اعتبر أن الدول المجاورة حدوديا هي مشاريع أعداء، وصنف الدول على أساس أنها دول محاربة أو دول حيادية

وكان يقول: "إذا شعرت بتفوقك على خصمك لا بد من شن الحرب أما إذا شعرت بعدم القدرة على ذلك وتستطيع الدفاع عن نفسك فالتزم الحياد"، وبعد ذلك بقرون عديدة قدم (نيقولا ميكافيلي) أفكاره الخاصة حول قوة الدولة وبقائها وأمنها في كتاب " الأمير " ورفض فيه أي علاقة تربط بين السياسة والأخلاق إذ لكل منها ميدان خاص به (عوض، 2016، ص22)، وأكد على أن القوة هي الأساس في ثبات الدولة وبقائها وطرح مفهومه الشهير: "الغاية تبرر الوسيلة " كتأكيد استبعاده للبعد الأخلاقي في السياسة (الصرايرة، 2019، ص10).

أما (توماس هوبز) المؤيد للفلسفة الواقعية كما يتضح من كتابه (لوفيتيان) Leviathan " فيرى أن الحروب أمرٌ طبيعيٌّ في العلاقات بين الدول، ويعطى أهمية قصوى لأثر القوة ودورها في العلاقات بين الدول، ويعتبرها عامل الحسم في السلوك الإنساني (عوض، 2016، ص23).

وفي العصر الحديث ظهرت النظرية المثالية وبخاصة بعد الحرب العالمية الأولى في تفسير السلوك بين الفواعل الدولية بعد أن وضع الرئيس الأمريكي (وودور نيكسون) أربعة عشر مبدأ كأساس للسلام العالمي منها: حظر الاتفاقيات السرية، وخفض التسلح، وتحديد المصير، وإنشاء عصبة الأمم المتحدة (عوض، 2016، ص23)، ولكن أحلام المثاليين اندثرت مع اندلاع الحرب العالمية الثانية التي أكدت على عدم قدرة النظرية المثالية على تأمين السلم والأمن الدوليين (عبد الشافي، 2016، ص3).

لا شك أن ظهور النظرية الواقعية في تفسير العلاقات الدولية تعتبر من التحولات التي شهدتها حقبة الأربعينيات في القرن العشرين، والتي ظهرت كردّ فعل على النظرية المثالية التي كانت سائدة في تلك الحقبة (الهرمزي، 2014، ص157).

تختلف النظرية الواقعية في تفسيرها للسلوك الدولي عن النظرية المثالية بأمور عدة منها: أن الواقعية تستند في تفسيرها السلوك الدولي للبعد التاريخي للدول، كما أن الواقعيين يركزون على أن الدولة القومية هي الأساس كوَحدة التحليل للسلوك الدولي بعكس المثاليين الذين يُولون اهتماما أكبر لمعايير القانون والتنظيم، ومن ناحية أخرى

يرى الواقعيون أن مصالح الدول تتضارب إلى درجة الصراع المسلح في حين يرى المثاليون وجود تناسق في المصالح بين مختلف الأمم (دورتي، 1985،ص 59).

ولا يخفي الواقعيون أمثال (هانز مورغانثو) و(جورج لينيان) و(كينيث والتز) أن الواقعية تفترض الأنانية الإنسانية في السياسة وأن العالم تديره الفوضى في غياب الحكومة العالمية، وهذا يتطلب القوة كأولوية في فرض الأمن في الحياة السياسية (بورتشيل، 2014، ص52).

وقد وضع (هانز مورغانثو) نظرية عامة في العلاقات الدولية في كتابه الصادر عام 1947م بعنوان: "السياسة بين الأمم " وركز من خلال نظريته على الطبيعة البشرية والقوة والمصلحة الوطنية وتوازن القوى، حيث رأى (مورغانثو) أن الفكر السياسي إما أن ينتمي إلى مدرسة تؤمن بالطيبة الفطرية للطبيعة البشرية التي تصل لنظام سياسي أخلاقي وعقلاني دون اللجوء للقوة، أو إلى المدرسة التي لا تؤمن بالطيبة الفطرية للطبيعة البشرية، وترى أن الطبيعة البشرية أنانية تميل نحو الصراع، وهذه الطبيعة هي التي تحدد سلوك البشر المؤثر في السياسة، وبالنسبة للقوة فرأى أن هناك صراعاً على القوة بين الدول، وهدف الدول اكتساب القوة والحفاظ عليها كونها تحدد سلوك النشاط السياسي، وعارض أن يكون الصراع بين الدول هو حدثا عارضا، واعتبره ظاهرة شاملة زمانا ومكانا (الخليلي، 2018، ص28).

وينظر (مورغانثو) إلى السياسة الدولية على أنها عملية توفيق بين المصالح القومية وأنّ المصلحة القومية كفكرة لا تعني وجود عالم مسالم أو تفترض حتمية الحرب وإنما هناك صراع مستمر بين الفواعل الدولية تصل إلى حد اندلاع الحروب، ولتفادي الصراعات والتهديدات لا بد من التوفيق بين المصالح الدولية بإجراءات دبلوماسية، ويقول (مورغانثو): إن المصلحة القومية لأي دولة هي البقاء القومي الذي يمثل أساسا لا يمكن التنازل أو التخلي عنه، وباقي المصالح تأتي حسب الأولوية في السياسة الخارجية تبعا لأهميتها للمصلحة القومية (مقلد، 1987، ص52).

ووفقا (لهانز مورغانثو) فقد حدد أن أهم الطرق لتحقيق السلام العالمي هو توازن القوى، الذي يقوم على أساس امتلاك الدول كل العناصر التي تحقق هذا التوازن، وفي حال فقدان أحداها سينجم عنه تفوق لدولة على باقي الدول، مما يسبب

دمارا شاملا، فالتوازن يعني الحفاظ على استقرار النظام واستمرار تعدد عناصره وعدم السماح لأي دولة بالتفوق على الدول الأخرى (الخليلي، 2018، ص29).

في حين يرى (فردريك شومان) أحد دعاة المنهج الواقعي أن النظام الدولي يتكون من عدة دول ذات سيادة مستقلة لا تعترف بسلطة أعلى منها، وهذه الدول تسعى لتحقيق مصالحا وتأمين أمنها من خلال القتال أو التفاوض، وأن الحفاظ على الذات هو أعلى وأسمى هدف فلا يمكن لأحد المساس به، ويقول: إن الثقة في العلاقات الدولية غير مؤكدة؛ لأن الدولة لا تستطيع السيطرة على سلوك وتصرفات الدول الأخرى وتبقى تتوقع منها الأسوأ، وعليه لا بد للدولة من امتلاك إمكانات كافية من القوة تستطيع من خلالها التصدي لأي تهديد من قبل خصومها، كما أنه لا يؤمن بالمبادئ الأخلاقية في العلاقات الدولية إلا إذا كانت تتوافق ومصالح الدولة، ويعتقد شومان أن توازن القوى يعد من الطرق المثلى للحفاظ على استقلال الدول وتعددها، لأن الدول مهما بلغت من قوة لا يمكن لها أن تصل للهيمنة الدولية، وبالتالي تستطيع الدول حتى الضعيفة منها أن تنظم إلى محالفات دولية تضمن لها الاستقرار (مقلد، 1987، ص50).

2.1.2 المبادئ الفلسفية للنظرية الواقعية.

تنطلق النظرية الواقعية من مجموعة من المبادئ والقواعد لعل ابرزها:

1.2.1.2 القوة.

يقول (ميكافيلي): "على المرء أن يكون مهابا على أن يكون محبوبا، ولا سيما إذا تعذر عليه الجمع بين الصفتين " (ميكافيللي، 2011، ص133)، في هذه الكلمات لخص (ميكافيلي) رؤيته لمفهوم القوة قبل قرون عديدة وهذه الرؤيا تقوم على أساس القوة والقدرة العسكرية نحو الخصوم، وظل هذا المفهوم سائدا لقرون طويلة تمخض عنها الكثير من الحروب والويلات على مدار مئات السنوات.

وقد درس (ميكافيلي) وحلل النظام السياسي في إيطاليا في عصره وتوصل إلى أنه يجب على الحاكم أن يتبنى أخلاقيات تختلف عن أفراد الشعب؛ ليكون قادرا على

ضمان أمن وحماية الدولة والمحافظة على بقائها ودعم فكرة أن الدولة تصارع من أجل مصالحها؛ ولهذا أعطى للقوة اهتماما خاصا (جيمس دورتي، 1985، ص62).

ولا يمكن تحديد مفهوم محدد للقوة عبر التاريخ، فنجد (هيجل) الذي يعطي للدولة أهمية قصوى يقول: "إن تعامل الدول مع بعضها مبني على كونها كيانات مستقلة وكل منها تمتلك إرادتها المستقلة، وكل كيان من هذه الإرادات يحاول تحقيق مصالحه، ويعتبر الهدف الأسمى له وهو ما يحكم علاقته بالدول الأخرى " أي أنه يرى أن الدولة عبارة عن وحدة مطلقة تتطور طبقا لقوانينها ومصالحها الذاتية، ولها معايرها الأخلاقية الخاصة بها، فالدولة تتصرف بما يضمن بقاءها الذي يعتبر أسمى الغايات (جيمس دورتي، 1985، ص62).

أما ابن خلدون فقد ذكر هذا المفهوم في مقدمته عندما قسم القوة السياسية إلى عدة أنواع، وأكد على ضرورة القوة في وجود الدولة والحفاظ على استمرار الحكم، واعتقد أن القوة السياسية تتمثل في الاستبداد والتأثير والإغراء(السعيد، 2008، بدون ترقيم).

ويرى (كارل ماركس) أن الطبقة الحاكمة في أي مجتمع هي المالكة لوسائل الإنتاج عن طريق تحكمها في أجهزة الدول، وهذه الدولة ليست قوة مفروضة من الخارج بل هي منبثقة من المجتمع نفسه، وتضع نفسها فوق المجتمع؛ لذا وجب تحويل الدولة من جهاز فوق المجتمع إلى جهاز تابع للمجتمع وخادما له، وهذا التحول لا يحدث إلا بالأسلوب الثوري والدموي الذي تستطيع البروليتاريا من خلاله إبعاد البرجوازية عن السلطة؛ لتحل محلها، وبهذا المفهوم نجد أن القوة عند (ماركس) مرتبطة بصراع الطبقات والعنف الثوري؛ لتحل الطبقات الجديدة محل الطبقات القديمة (خطبة، 2018).

أما بالنسبة للفيلسوف البرجوازي (ميشيل فوكو) فيرى أن المفهوم الذي قدمته الماركسية للسلطة هو مفهومٌ كلاسيكيٌ يركز السلطة في جهاز الدولة، وهذا التمركز هو مربط الفرس ونقطة الضعف في التحليل الماركسي؛ لأنه حسب فلسفة (فوكو) فهو يرى أنه لا يمكن أن نتحدث عن السلطة باعتبارها ذلك الجهاز الذي يقبع على قمة المجتمع، والذي يدعى الدولة أو السلطة السياسية العليا، بل يجب أن نتحدث عن

السلطة باعتبارها شبكة علاقة القوة المزروعة في كل جسد المجتمع والمنبثقة في كل مؤسساته وخلاياه، ومن هنا فالسلطة بالنسبة (لميشيل فوكو) موجودة في كل مكان وتمارس فعلها بأشكال متعددة، إنها تلك القوة الموجودة في كل مناحي الحياة الاجتماعية، وبالتالي فهي ليست سلطة جهاز القمع الإيديولوجي كما يرى ذلك (كارل ماركس) (الراشيدي، 2005، بدون ترقيم).

مما سبق نلاحظ أن القوة ليس لها مفهوم محدد يمكن التعامل معه والقياس عليه، بسبب غموض المفهوم، ففي البداية كان هذا المفهوم مرتبطاً بعملية الفعل والتأثير والتغيير، إلى أن ظهرت المدارس الفكرية بعد الحرب العالمية الأولى وجعلت مفهوم القوة يتبوأ مكانة مركزية في العلاقات الدولية (ريهام مقبل، 2012، ص6).

إنّ الواقعيين هم أول من أعتمد على مفهوم القوة كأساس في العلاقات الدولية واتخذوا من الدولة محورا لتحليلاتهم، فالدولة تسعى– دائما – نحو تحقيق مصالحها القومية التي ترسم سياستها الخارجية لتحقيقها، وبما أن مصالح الدول متناقضة وليست متوافقة؛ لذلك يحدث صراع بسبب هذه التناقضات، مما قد يؤدي في بعض الأحيان إلى حروب، والقوة تقوم بدور مهم وأساسي في تقدير وتغيير مجرى العلاقات الناتجة عن الصراعات وتحديد الناتج النهائي (مقلد، 1987، ص49).

وفي هذا الإطار عرّف (هانز مورغانثو) القوة بأنها" القدرة على التأثير في سلوك الآخرين " أما (روبرت دال) فقال: "إنها القدرة على جعل الآخرين يقومون بأشياء متناقضة مع أولوياتهم، وما كانوا ليقوموا بها لولا ممارسة تلك القوة"، ونستدل من خلال أفكار (هانز مورغانثو) و(روبرت دال) أن القوة مرتبطة فقط بالقوة العسكرية، وقد تعرضت هذه المفاهيم للنقد؛ لذا طرح (ستيفن لوكس) في كتابه "القوة رؤية راديكالية" طرحا جديدا يقوم على أساس أن "القوة مرتبطة بتحديد الأجندة للتأثير في سلوك الدول" أي أن القوة لا تعني أن تكون مرتبطة بالإكراه وإنما يمكن أن ترتبط بأمور أخرى غير القوة، وفي إطار آخر، حاول (كنيث والتز) وضع تعريف خاص بالقوة يربط بين إمكانات الدولة ومقدراتها وقدرة الدولة على تحقيق مصالحها، وتتمثل هذه الإمكانات في عدد السكان ومساحة الإقليم والموارد الطبيعية...الخ، وبهذا أصبح مفهوم القوة أكثر قابلية للقياس وإمكانية التنبؤ بالنتائج، أما رؤية الليبراليون لمفهوم القوة فهو مختلف

تماما وقد مثّل هذا الاتجاه (جوزيف ناي) الذي عرّف القوة على أساس أنها " قدرة الدولة في الحصول على ما تريد عن طريق الجاذبية والاستمالة بدلا من الإكراه " واعتمد (ناي) في هذا الوصف على الاهتمام بالثقافة والقيم والاهتمام بالرأي العام (ريهام مقبل، 2012، ص6 – 9).

وحسب (ناي) فان التأثير يركز على الإقناع والقدرة على جذب الآخرين بالحجة؛ مما يؤدي إلى جذب الآخرين نحوك، وأن موارد القوة الناعمة هي التي تنتج مثل هذه الجاذبية (جوزيف ناي، 2007، ص26).

تفترض الواقعية في بنائها البنيويّ على أن القوة هي الهدف الرئيس والأساسي على كل من المستويين الداخلي والخارجي، يتم الاعتماد عليها في تفسير علاقات الدول مع بعضها على المستوى الدولي والأساس الذي ترتكز عليه في بناء سياساتها في المجال الداخلي، ويؤكد (هانز مورغانثو) مؤسس النظرية الواقعية في العلاقات الدولية على أهمية القوة بقوله: إن السياسة الدولية شأن السياسة الداخلية قائمة على الصراع من أجل القوة التي تعتبر الهدف الأساسي والمباشر والدائم(Nicholas, 2012, p 12)، ولا يخفي الواقعيون أن هناك جوانب أخرى للقوة، ليست مقتصرة على الجانب العسكري فقط وإنما يمكن استغلال الجوانب الاقتصادية والديمقراطية والإيديولوجية كأشكال مختلفة للقوة في حين أنهم لا يغفلون ضرورة اللجوء للقوة العسكرية من أجل تحقيق السلام العالمي (الهرمزي، 2014، ص158).

وفي نفس السياق يتفق (ستراوس هوبيه) مع الرأي القائل: أن الدافع الأساسي من الحصول على القوة هو أن القوة محركة للصراع الدولي، ودافع القوة يظهر في صور متعددة مثل فرض الدولة لأيديولوجيتها على دولة أخرى أو مشكلات الأمن القومي أو بهدف التوسع الإقليمي(مقلد، 1987، ص51).

هناك صعوبة في تحديد مفهوم عام للقوة كونها غير قابلة للقياس الدقيق على الرغم من وجود عناصر وأسس لقوة الدولة؛ إذ لا يمكن قياسها بشكل مطلق وإنما تقاس بشكل نسبي (أي بالنسبة إلى دولة أخرى)، وأيضا القوة ليست مستقرة أو ثابتة وإنما تتغير مع تغير عناصرها، فضلا عن عدم وجود عامل ثابت ومحدد يمكن من خلاله التحكم بالقوة، كونها لا تقتصر عل الجانب العسكري وحده وإنما هناك عوامل

أخرى تساهم في تحديد قوة الدولة، فقوة الدولة عامل مركب من عوامل عسكرية وغير عسكرية تتمثل في متغيرات عدة منها التطور التقني والسكان والمصادر الطبيعية والجغرافيا والأيديولوجيا (ابراهيم، 2009، ص11).

ومما سبق يمكن لنا أن نتوصل إلى التعريف الإجرائي الخاص بالقوة الذي سيتم اعتماده أساساً للدراسة على النحو التالي: "هي قدرة الدولة على تغير سلوك الخصم من أجل تحقيق أهدافها ومصالحها المرجوة، باستخدام كافة الوسائل المتاحة (سياسية, واقتصادية, وعسكرية) من خلال التأثير على الدولة الخصم أما بالإكراه أو الاستمالة".

2.2.1.2 المصلحة.

يرتبط مفهوم المصلحة ارتباطا وثيقا بمفهوم القوة لا بل إن بعض المهتمين في هذا المجال أمثال (هانز مورغانثو) اعتبر أن المصلحة هي القوة، وتحليلهم مبني على أن الدول تحقق أهدافها ومصالحا باستخدام القوة؛ لذا يكون عامل القوة من العوامل الأساسية في تحقيق المصالح، والدول القوية هي التي تستطيع تحقيق مصالحها بعكس الدول الضعيفة (الصرايرة، 2019، ص15).

فالمصلحة هي إحدى العوامل التي تحدّ من القوة في سلوكها السياسي ويمكن القول بأن هناك علاقة متبادلة بين كل من المصلحة والقوة إذ إن زيادة إحداهما بمقدار معين يؤدي إلى زيادة نمو الأخرى بنفس المقدار، وفي هذه الحالة تكون علاقة انسجام بينهما، ولكن في حالات عدم الانسجام نجد أن نمو إحداهما يقابله ضعف بالأخرى أو أن تلعب إحداهما دورا مقيدا ومحددا لسلوك الأخرى (قربان، 1981، ص96).

يتخذ صاحب القرار القرارات السياسية التي تسعى للتعبير عن مصالح الدولة الوطنية، والاختلاف الذي ينشأ في تحديد مضمون المصلحة الوطنية يتبعه تغير في مضمون قرارات السياسة الخارجية، فالمصلحة الوطنية هي القوة المحركة والمحددة لاتجاه السياسة الخارجية للدول (بوبوش، الحوار المتمدن، 2009، بدون ترقيم).

يستخدم هذا المصطلح بشكل متناقض؛ لأن صاحب القرار يمكن له أن يستخدمه في اتجاهين مغايرين، فمن ناحية يستخدم هذا المفهوم كمعيار لوصف وتقويم حالة سياسية راهنة وتحديد سلوك الدولة تجاه قضية وطنية أو سلوك يجب على الدولة

اتخاذه، أما من ناحية أخرى فيمكن لصانع القرار استخدام مفهوم المصلحة الوطنية لتبرير قرار اتخذه بناء على أهداف ورغبات خاصة به أو تعبيرا عن مصالح حزبية ضيقة (بوبوش، 2009، بدون ترقيم).

ويعتقد (مورغانثو) أن " القائد السياسي يفكر ويتصرف طبقا للمصلحة التي هي القوة، والتاريخ يثبت صحة ذلك"، واعتبر أن السياسة الدولية هي عملية تسوية للمصالح القومية المختلفة ويوضح هذه الفكرة بقوله: "إن مفهوم المصلحة القومية لا يفترض التناسق الطبيعي أو السلام العالمي ولا حتمية الحرب كنتيجة لسعي الدول لتحقيق مصالحها، بل إنها تفترض صراعا وتهديدا مستمرا بالحرب، يساهم العمل الدبلوماسي في تقليل احتمالاته من خلال التسوية المستمرة للمصالح المتعارضة (دورتي، 1995، ص69).

ويقول (مورغانثو) إن المصلحة القومية يجب أن تكون حالة وسطية بين المصلحة تحت القومية (المصلحة الداخلية للدولة) والمصلحة فوق القومية (المصالح العالمية والكونية ومصالح البشرية ككل) وهي في الواقع تعتبر عوائق أمام المصلحة القومية الحقيقية، واعترف بأن مفهوم المصلحة المرتبط بمفهوم القوة هو مفهوم غير مستقر، ولكن ما دام العالم منقسم إلى دول ذات سيادة فإن الهدف الأسمى لهذه الدول هو البقاء، ونظرا لأن كل دولة تسعى لحماية وجودها المادي والسياسي ضد أي هجوم أو عدوان من الدول الأخرى فإن المصلحة القومية تتطابق مع حفظ البقاء القومي وتشكلان معا هوية واحدة " (فرج، 2007، ص232).

ويعتبر (كنيث ثومبسون) أن المصلحة القومية تستند أساسا على القوة وفي ذات السياق يرى (نيكولاس سبيكمان) أن علاقة الدول فيما بينها تتميز بالصراع وليس التعاون، وبقاء الدولة مرهون بقوتها الذاتية أو بالحماية التي توفرها لها دولة أخرى إذا لم تمتلك الدولة قوة كافية لحماية نفسها حيث إن البقاء هو الهدف الأسمى والأساسي في السياسة الخارجية للدول، كما أن (ريمون آرون) يرى أن الدول لا تستند للقوة كهدف أساسي وإنما لتحقيق مصالحها في السلام والمجد والتأثير في النظام الدولي (مقلد، 1991، ص230).

3.1.2 توظيف النظرية الواقعية.

لقد فرضت النظرية الواقعية مفاهيمها وأدواتها على كافة النظريات التي اهتمت في تفسير وتحليل العلاقات الدولية، وتبرز هذه الهيمنة من خلال قيادة الولايات المتحدة الأمريكية للعالم في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية.

وفي دراسة واقع السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية فقد كانت القوة وبالأخص القوة العسكرية حاضرة في الكثير من الحالات، حيث خاضت الكثير من الحروب خلال القرنين العشرين وبداية الحادي والعشرين منها الحرب على أفغانستان ويوغسلافيا وفيتنام والحرب الكورية وغزو العراق عام 2003، والتدخل العسكري في سوريا والحرب على الإرهاب ضد داعش والنصرة، وفي جميع الحالات تجلت فكرة استخدام القوة العسكرية من قبل الولايات المتحدة الأمريكية كونها تمثل الطرف الأقوى، وفي الحالتين الإيرانية وكوريا الشمالية فقد استخدمت شكلاً آخر من أشكال القوة لا يقل أهمية عن القوة العسكرية، فقد استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية العقوبات الاقتصادية كشكل من أشكال التعبير عن التفوق الاقتصادي كما استخدمت التهديد باستخدام القوة العسكرية للتعبير عن التفوق العسكري الذي انفردت به.

وفي تتبع توجهات السياسة الخارجية الأمريكية نلاحظ أن المحرك والدافع الأساسي الذي كانت تسعى له الولايات المتحدة الأمريكية باستمرار هو تحقيق مصالحها القومية من خلال استخدام القوة بمختلف أشكالها.

2.2 الدراسات السابقة

1.2.2 الدراسات العربية

أولا: دراسة عادل تبينة، 2012، (العقوبات الاقتصادية الدولية بين الشرعية والاعتبارات الانسانية) .

تناولت هذه الدراسة العقوبات الاقتصادية كإحدى الوسائل العقابية الرادعة التي تعتمد عليها الأمم المتحدة للمحافظة على السلم والأمن الدوليين وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من الاقتراحات التي تقل لمن مخاطر العقوبات أثناء تطبيقها مثل:

1. أن يبتعد فرض العقوبات عن المواد الغذائية الأساسية وذلك لأن نقص هذه المواد يؤثر على الحالة الصحية للمدنيين.
2. أن لا تمس العقوبات الاقتصادية المواد الطبية وذلك لأن تأثيرها المباشر على صحة الأنسان.
3. تسهيل عملية التنقل والسفر وخاصة للحالات الصحية والمصابين بإمراض مزمنة يتطلب علاجهم السفر إلى الخارج.
4. العمل على فرض عقوبات اقتصادية لا تمس الطبقة الشعبية التي ليس لها قرار في تهديد السلم والأمن الدوليين والتركيز على الطبقة التي تسببت في تهديد السلم والأمن الدوليين وذلك من خلال قرارات محدده مثل تجميد رؤوس الأموال أو منعهم من استثمار داخليا وخارجيا.
5. أنشاء لجنة مختصة ضمن هيئه الأمم من قبل مجلس الأمن حتى لايكون هناك انعكاسات خطيرة أثناء فرض العقوبات.

ثانيا: دراسة حسين مشتت طريو و أ.م. د هيثم كريم صيوان

(الإدارة الامريكية الجديدة ومستقبل الاتفاق النووي الايراني بين مشهدي الإلغاء وتشديد العقوبات الاقتصادية) .

جاءت الدراسة لتسليط الرؤيا على السياسة الخارجية الأمريكية عند وصول دونالد ترامب إلى السلطة، مواقفه مشددة ضد كل من الصين وكوريا الشمالية وإيران، ولأجل التوصل إلى نتائج أعتمد الباحثان إشكالية محدده وهي: التداعيات المتاحة أمام الولايات المتحدة الأمريكية في حال ألغاء الاتفاق النووي، انطلاقا من فرضية: ضرورة

الإبقاء على الاتفاق النووي مع إيران، والتعامل معها بدبلوماسية، الخيار الأكثر نجاحا من أجل ابقاء البرنامج النووي الإيراني تحت الإشراف والمراقبة الدولية أو تشديد العقوبات الاقتصادية عليها.

وقد خلصت الدراسة إلى الاتي:

1. ان هناك انفراج في علاقة الولايات المتحدة الأمريكية مع الجمهورية الإسلامية الإيرانية فبعد أن كان ينظر إلى الجمهورية الإسلامية الإيرانية على أنها محور الشر من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وينظر الولايات المتحدة الأمريكية على انها الشيطان الأكبر من قبل الجمهورية الإسلامية الإيرانية أصبح الحديث عن المرونة البطولية تجاه الغرب كما أسماها الرئيس الإيراني حسن روحاني.
2. دخول رئيس متشدد كالرئيس الأمريكي دونالد ترامب للبيت الابيض منح فرصة للجمهورية الإسلامية الإيرانية لتمارس العداء للغرب وإعادة سعيها لاستكمال برنامجها النووي ودعم الجماعات المتشددة في العالم العربي.
3. إلغاء الاتفاق لا يصب المصلحة الأمريكية لأن ردة الفعل الإيرانية ستكون وخيمة من حيث تخصيب اليورانيوم وتدخل في شؤون دول الجوار ويكون تأثير العقوبات على الجمهورية الإسلامية الإيرانية قليلا خاصة أنها عقوبات فردية لا تلقى مساندة من الدول الأوروبية.
4. الاتفاق النووي يعتبر أفضل الخيارات المطروحة كونها تخدم المصالح الأمريكية والأوروبية ومصالح الشركات الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط وخاصة في مجال النفط والغاز, كما أن الاتفاق يساهم في احتواء الجانب الإيراني وضبط ردود أفعاله لآنه يبقى تحت رقابه الوكالة الدولية للطاقة ومنظمه الأمم المتحدة.

ثالثاً: دراسة أحمد شمس الدين ليله ، 2019 ، (ردود فعل إيران تجاه العقوبات الأمريكية) .

هدفت الدراسة إلى توضيح العقوبات الاقتصادية الأمريكية ضد الجمهورية الإسلامية الإيرانية الرامية إلى حصارها من خلال تجفيف مواردها وزيادة الضغط الاقتصادي والاجتماعي عليها من أجل إجبارها على تغيير سياستها الخارجية في

الشرق الأوسط، وتطرق الباحث إلى الخيارات والحيل التي لجأت إليها الجمهورية الإسلامية الإيرانية للالتفاف على العقوبات الأمريكية.

وتوصلت الدراسة في نتائجها إلى أن الخيارات المتاحة أمام الجمهورية الإسلامية الإيرانية تتمثل في تعزيز التعاون الاقتصادي والسياسي مع الدول الشرقية كالصين والهند وروسيا أو استخدام إيران لأدوات تضليلية تمكنها من مواصلة بيع النفط في ظل العقوبات، أو الاتجاه نحو الاتحاد الأوروبي في محاولة لإيجاد طريقة قانونية لاستمرار التعاملات المالية معها، إلا أن أفضل خيار أمام الجمهورية الإسلامية الإيرانية حسب الدراسة هو مقاومة إيران للعقوبات الأمريكية، والبدء في الوساطة أو التفاوض مع الولايات المتحدة الأمريكية، وستحدد فترة المقاومة بناء على فاعلية الإجراءات الإيرانية المضادة للعقوبات، وعلى ثبات مواقف الحلفاء الداعمين لها.

2.2.2 الدراسات الانجليزية

أولا: دراسة DR MELVIN GOODMAN ، 1999 ،

SANCTIONS: A VIABLE TOOL OR AN INEFFECTIVE INSTRUMENT OF FOREIGN POLICY.

يحاول الباحث في هذه الدراسة الإجابة على سؤال: رغم أن العقوبات الاقتصادية وحسب الاستراتيجية الأمريكية الشاملة لا تعمل بشكل فعال إلا أن استخدام الولايات المتحدة الأمريكية لهذه الأداة تزايد بشكل ملحوظ في الآونة الأخيرة، ويعتمد الباحث على دراسة أجراها الاتحاد الوطني المصنعين عام 1997م، توصل إلى أن الأمم المتحدة استخدمت العقوبات الاقتصادية في فتره ما بعد الحرب العالمية الثانية حتى عام 1990 مرتين (ضد روديسيا وجنوب افريقيا)، في حين أن الولايات المتحدة الأمريكية استخدمتها حتى عام 1996 ما يقارب 35 مرة.

وقد فقد توصل الباحث إلى أن العقوبات الأحادية الجانب غالبا ما يصعب نجاحها، ولكن لزيادة وتعزيز معدلات نجاح العقوبات لابد من اللجوء إلى العقوبات متعددة الجنسية (الجماعية)، كما أنه يجب تنفيذ العقوبات بسرعة وبشكل محكم قدر الإمكان لأن السرعة والدقة في تنفيذ العقوبات الاقتصادية تسهل وتساعد في الوصول

الى نتائج أفضل، بخاصة أن العقوبات الاقتصادية تعد بديلا منخفض الكلفة من العقوبات العسكرية وهذا ما يجعل الولايات المتحدة تلجأ إلى استخدامها بشكل متزايد.

ثانيا: دراسة Robert W. McGee، 2004 ،

TRADE SANCTIONS AS A TOOL OF INTERNATIONAL RELATIONS .

دراسة حول العقوبات التجارية كأداة في العلاقات الدولية وقد توصلت الدراسة إلى أن العقوبات الاقتصادية لا تأتي بالأهداف التي صيغت من أجلها للأسباب الآتية:

1. تعزيز سلطه الدولة هو بالسيطرة على الأسواق الخارجية من خلال اغراق الأسواق بالمنتجات ذات جوده عالية وأسعار منافسة في حين أن العقوبات تعطي حوافز للدولة المستهدفة بالرد وتقليل التجارة الخارجية.
2. أن البلاد المستهدفة نادرا ما أجبرت على تغيير سلوكها في الاتجاه المطلوب وذلك كون العقوبات الاقتصادية تعمل على زعزعة الاستقرار في البلد المستهدف ولكن إذا كان هناك قيادة قوية تستطيع تجنيب البلد من الأثار السلبية لعدم الاستقرار.
3. من منظور حقوق الأنسان حيث ان العقوبات الاقتصادية تؤثر على المدنيين بشكل سلبي وغالبا هم الفئه الأكثر تضررا بالعقوبات من الطبقة الحاكمة.

ثالثاً: دراسة Dianne E. Rennack 2016,

IRAN: US Economic Sanctions And The Authority To Lift Restrictions .

تقدم الدراسة العقوبات الاقتصادية التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية ضد الجمهورية الإسلامية الإيرانية بعد ثوره عام 1979م والإطاحة بالشاه محمد رضا بهلوي وحادثة احتجاز الرهائن في السفارة الأمريكية في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، وتوضع العقوبات الاقتصادية التي فرضت على إيران في محاولة من الولايات المتحدة لتغيير الحكومة التي تعتبرها داعمة للإرهاب، وتمتلك سجلا سيئا في حقوق الإنسان، وتحاول الحصول على أسلحة غير تقليدية، وتوصلت الدراسة إلى نتيجة أساسيه فحواها

أن العقوبات هدفت الى إعادة الجمهورية الإسلامية الإيرانية إلى المجتمع الدولي، وتعزيز الأمن القومي الأمريكي.

3.2 ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة

تتميز هذه الدراسة باختلافها عن الدراسات السابقة، فقد جاءت هذه الدراسة استكمالا لحالة النقص في الدراسات من حيث:

أولاً: الحداثة، حيث أن الموضوع يناقش حقبة زمنية حديثة، بخاصة أن الرئيس ترامب لا زال لم يكمل دورته الرئاسية الأولى.

ثانياً: تناولت الدراسة إشكالية الولايات المتحددة الأمريكية مع كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية في القضايا الدولية الشائكة بينهم.

ثالثاً: عمدت الدراسة إلى الربط بين الجمهوري الإسلامية الإيرانية من جهة وكوريا الشمالية من جهة الأخرى، موضحة علاقتهما بالإضافة لأجراء مقارنة بينهما في علاقاتها الدولية.

رابعاً: أوضحت الدراسة أهميه العقوبات الاقتصادية الذكية في تحييد الشعوب من الآثار المدمرة للعقوبات الاقتصادية الشاملة.

الفصل الثالث

العقوبات الاقتصادية (المفهوم والأدوات)

مقدمة

يتناول الفصل الثاني في مبحثين العقوبات الاقتصادية كأداة من أدوات السياسة الخارجية، حيث يتعرض المبحث الأول إلى الجذور التاريخية للعقوبات الاقتصادية ومفهومها وأدواتها ثم يتطرق إلى الناحية القانونية في تطبيق العقوبات الاقتصادية بالاستناد إلى ميثاقي عصبة الأمم وهيئة الأمم المتحدة، وفي ذات السياق يتحدث عن المعوقات في تطبيق العقوبات الاقتصادية من ناحية قانونية متكئا على القوانين الإنسانية، ويتحدث عن العقوبات الاقتصادية الذكية كبديل للعقوبات الاقتصادية الشاملة انطلاقاً من البعد الانساني.

أما المبحث الثاني فيبحث الأمم المتحدة في تطبيق العقوبات الاقتصادية بحق دول أخلت بالسلم والأمن الدوليين حسب ميثاق الأمم المتحدة من خلال التطرق إلى ثلاث قضايا أتخذ فيها مجلس الأمن تدابير اقتصادية وهي قضية روديسيا وقضية العراق وقضية ليبيا .

مستذكراً القرارات التي أُتخذت بحق هذه الدول والنتائج المترتبة على اتخاذ القرارات والآثار الناتجة عن هذه العقوبات على الدول، وقد تم اختيار هذه الدول لتتوزع على ثلاثة أشكال من انتهاكات القانون الدولي، حيث تعبر القضية العراقية عن غزو دولة لأخرى في حين أن القضية الروديسية تتحدث عن شكل من أشكال التمييز العنصري أما القضية الليبية فتتحدث عن انتهاك نتج عن التعدي على السلامة العامة من خلال التعرض للطيران المدني.

1.3 العقوبات الاقتصادية كأداة من أدوات السياسة الخارجية

تُعد العقوبات الاقتصادية من أدوات السياسة الخارجية التي استخدمت على نطاق واسع عبر التاريخ، حيث كانت تستخدم لتنفيذ حصار وإغلاق الطرق التجارية لإجبار الخصم على الإذعان لمطالب الدولة التي تنفذ هذا الحصار من خلال إضعاف فعالية الدولة العسكرية والاقتصادية؛ بهدف تحقيق انتصارٍ ما كان يتحقق بالقوة العسكرية وحدها (رضا، 2011، ص1).

إنّ العقوبات الاقتصادية قديمة قدم العلاقات الدولية حيث بدأ استخدامها في سنوات ما قبل الميلاد، ويذكر لنا التاريخ الأحداث التي حدثت عام 168 ق. م وما بعدها كمثال عليها، ففي تلك السنة قام الملك السلوقي انطيوخوس الرابع ايبفاتيس بقمع التمرد اليهودي بقيادة ياسون الذي كان يهدف إلى عزل الكاهن مينيلاوس عن الكهانة الكبرى، ثم قام الملك بفرض عقوبات اقتصادية ودينية على الطائفة اليهودية التي سعت للقيام بهذا التمرد، فقد صدرت قرارات لإيقاف العمل بالتعاليم والشرائع اليهودية، ورغم أن هذه الإجراءات تعتبر في ظاهرها دينية لكنها في باطنها سياسية، إذ إن الملك اتخذ قراراته لسببين (عبد الفتاح، 2017، ص168):

1. وقف التدخل الروماني المستمر في شئون الدولة السلوقية من خلال دعمها ومساندتها لليهود المتمردين.
2. مساندة أنصاره لتحقيق طموحهم في الخروج من إطار اليهودية الضيقة إلى العالم الفسيح.

ويتضح من خلال هذه الحادثة أن العقوبات الاقتصادية كانت أساسا لتنفيذ الملك لسياسات من أجل حماية أراضيه الداخلية وحماية حدوده من التدخلات الخارجية.

ورغم أن العقوبات الاقتصادية من الناحية النظرية تعتبر بديلا لاستخدام القوة العسكرية وهي حالة وسيطة بين العمل الدبلوماسي والعمل العسكري، إلا أن العقوبات الاقتصادية من الناحية الواقعية لها تأثير مباشر وكبير على الدول التي تفرض عليها العقوبات كونها تعتبر شكلا من أشكال الحرب، وإجراء يؤدي إلى تعطيل عمليات

التنمية البشرية والاقتصادية، ويترك تأثيرا اجتماعيا ونفسيا على عامة الناس (رضا، 2011، ص16).

ويبرز ذلك جليا في شعور المانيا بالغبن والاستياء نتيجة العقوبات الاقتصادية والسياسية التي فرضت عليها في معاهدة فرساي في باريس عام 1919م، فقد أُجبرت المانيا على التخلي عن جميع مستعمراتها وعن عدد كبير من المناطق الأوروبية، حيث خسرت 12. 5% من مساحتها، و12% من سكانها، وحوالي 15% من إنتاجها الزراعي، و10% من صناعتها، و74% من إنتاجها من خام الحديد، كما نصت الفقرة 232 من المعاهدة على تحمل ألمانيا مسؤولية اندلاع الحرب ووجوب تقديم تعويضات للأطراف المتضررة تقدر ب269 بليون مارك ألماني خفضت لتصبح 132 بليون مارك ألماني (معاهدة فرساي، علي موقع المعرفة الإلكتروني).

ولم تكن العقوبات الاقتصادية فترة الحرب الباردة ذات نفع وتأثير كبيرين ؛لأن العالم كان مقسماً الى قطبين يتصارعان على اجتذاب الدول نحوهما، فإذا فُرضت عقوبات اقتصادية على دولة من ناحية معسكر فإن الدولة التي فرضت عليها هذه العقوبات تنحاز نحو المعسكر الآخر مما قلل من فعالية العقوبات الاقتصادية طيلة تلك الفترة، إلا أنه بعد انهيار الاتحاد السوفيتي وانتهاء ثنائية القطب وظهور الأحادية القطبية التي تربعت عليها الولايات المتحدة الأمريكية زادت فعالية العقوبات الاقتصادية نتيجة التغير الذي حدث في العلاقات الدولية، وقد استخدمت العقوبات الاقتصادية بعد عام 1990م بشكل ملحوظ ومتزايد من أجل إنهاء الصراعات من قبل الدول الخارجية لتأكيد دورها في حفظ السلم والأمن الدوليين، حيث كانت تفرض العقوبات لأسباب عديدة مثل النزاعات المدنية والسياسية، وعلى الدول التي تعاني من حروب أهلية مثل ليبيريا والسودان ورواندا (حمد، 2015، ص28).

1.1.3 مفهوم العقوبات الاقتصادية

يعتبر تحديد مفهوم محدد للعقوبات الاقتصادية من الأمور الصعبة لأن هناك الكثير من المصطلحات التي ترتبط بهذا المفهوم وتستخدم على نطاق واسع بين الباحثين والسياسيين والكتاب، فمنهم من يطلق عليها مصطلح المقاطعة التجارية وآخرون يسمونها الحظر الاقتصادي وفريق آخر يصفها بالعدوان أو الحرب الاقتصادية ، في حين يطلق عليها مصطلح التدابير الاقتصادية في مجلس الأمن كما ورد في المواد (39، 41، 42) من الفصل السابع، وسأعتمد مصطلح العقوبات الاقتصادية كونه يحمل في طياته العقاب القانوني باستخدام الأدوات الاقتصادية (رضا، 2011، ص10).

اختلف الفقهاء في الاتفاق على تعريف محدد للعقوبات الاقتصادية فقد اعتبرها بلانس هارد جين–مارك (Blanchard Jean–Marc) أنها: "أداة قسر وإكراه في السياسة الخارجية للدول التي تنتهك العلاقات الاقتصادية الطبيعية على دولة أخرى من أجل حمل الدولة المستهدفة على تغير سلوكها"، في حين أن بعضهم يراها عبارة عن وقف العلاقات التجارية مع دولة أخرى أو أفراد أو جماعة لتحقيق أهدافها في وقتي السلم والحرب (رضا، 2011، ص13).

أما جورج سلب فقد عرفها بأنها: "إجراء يتخذ لتحقيق احترام القانون ومنع انتهاكاته"، في حين يراه لويس كارفاريه: "رد فعل المجتمع اتجاه أحد الأعضاء يستهدف تأمين تطبيق استخدام الإكراه المادي " (بن زكري،2019، ص14).

في حين يرى كلسن بأنه: "رد الفعل المحدد بالقانون ضد السلوك الإنساني الموصوف بغير شرعي والذي تباشره السلطة المسؤولة"، في حين يرى الفقيهان اوستين وكلسن " بأن الجزاءات السلبية والمقرونة بالعقاب ضد المخالف هي وحدها الكفيلة بتحقيق النظام القانوني ولا يمكن للقانون الدولي أن يكون مرتبطاً بالواقع إلا إذا ارتبط بجزاء"(تبينة، 2012، ص11).

أما كمبرلي آن إيليوت (Kimberly Ann Elliott) في دراسته " العقوبات أسلحة السلام " اعتبر أن العقوبات رد فعل غير مقبول في السياسة الخارجية والداخلية، وعليه تقوم الدولة باتخاذ إجراءات اقتصادية معينة ضد هذا الفعل، وقد تكون

هذه الإجراءات قطع أو تهديد بقطع للعلاقات الاقتصادية أو المالية أو التجارية في الدولة المستهدفة، ومن ناحية أخرى يرى محمد مصطفى يونس أنها: "إجراء اقتصادي يهدف إلى التأثير على إرادة الدولة في ممارسة حقوقها لحملها على احترام التزاماتها الدولية، بحيث تصبح قراراتها مطابقة لما يفرض عليها القانون الدولي"، وفي عام 1931م تشكلت لجنة تابعة لعصبة الأمم باسم لجنة العقوبات الدولية أكدت أن هدف العقوبات الاقتصادية هو التأثير سلبا بمصالح الدولة الاقتصادية والمالية والتجارية والصناعية من أجل حثها على تغيير سياساتها العدوانية، وانطلاقا من هذا الهدف ذهب الفقه في تعريف العقوبات الاقتصادية على أنها: "الإجراءات ذات طابع الاقتصادي التي تطبقها الدول على دولة معتدية إما لمنعها من ارتكاب عمل عدواني أو إيقاف عمل عدواني كانت قد بدأته "(رضا، 2011، ص14).

في حين أن محكمة العدل الدولية عرفت الجزاءات بأنها: "التدابير التي يتخذها المجلس طبقا للمواد (39، 41، 42) من ميثاق الأمم المتحدة ضد الدولة التي تنتهك أو تهدد بانتهاك تعهداتها الدولية وبشكل يهدد السلم والأمن الدوليين " (تبينة، 2012، ص11).

نلاحظ أن هناك عناصر أساسية حددتها محكمة العدل الدولية لإيقاع العقوبات تتمثل في (بن زكري،2019، ص16):

أ. وجوب وجود قاعدة قانونية تستند إليها.

ب. انتهاك للقاعدة القانونية من قبل دولة.

ت. جزاء يطبق على الدولة المنتهكة للقاعدة القانونية.

ونجد أن المبادئ الأساسية التي تقوم عليها العقوبات الاقتصادية تتمثل في الإجراءات الآتية (رضا، 2011، ص16):

أ. إجراء دولي اقتصادي.

ب. إجراء دولي قسري.

ت. إجراء دولي عقابي ناجم عن انتهاك قانوني.

ث. إجراء دولي يهدف إلى تغيير سلوك عدواني.

وانطلاقا من هذه المبادئ يمكن أن نضع التعريف الإجرائي الاتي للعقوبات الاقتصادية الذي سيعتمد في الدراسة: هي إجراءات اقتصادية دولية تفرضها دولة أو مجموعة دول أو منظمات دولية بصورة قسرية ضد دولة قامت بانتهاك يهدد السلم والأمن الدوليين من أجل إرغام الدولة المستهدفة على تغيير سلوكها العدواني.

2.1.3 أدوات العقوبات الاقتصادية.

أخذت العقوبات الاقتصادية أشكالا مختلفة وتطورت بتطور العلاقات الدولية،واختلفت أنواعها وتباينت فلسفتها، إلى أن أصبحت تضاهي الأعمال العسكرية في العلاقات الدولية (تبينة، 2012، ص42).

قسمت العقوبات الاقتصادية حسب بعض الفقهاء وفق آلية عملها والأهداف المراد تحقيقها من فرض العقوبات إلى اربعة أشكال (رشدي، 2017، ص25):

أ. الحظر الاقتصادي.

ب. المقاطعة الاقتصادية.

ت. الحصار الاقتصادي.

ث. نظام القوائم السوداء.

في حين أن هناك فريقاً أخر على رأسهم بعض المختصين أمثال دافيد بالا دوين صنف العقوبات الاقتصادية إلى نوعين هما (كواشي، 2013، ص129):

أ. العقوبات التجارية.

ب. العقوبات المالية.

وفيما يلي أهم أشكال العقوبات الاقتصادية كما يراها دافيد بالا دوين:

أولا: العقوبات التجارية:

ويمكن تلخيصها كما يلي:

أ. التعريفات الجمركية. تعني فرض ضرائب جمركية على الواردات للدولة، ويستخدم هذا النوع من الادوات لأغراض متنوعة منها:

1. مصدر للدخل القومي للدولة.
2. حماية الصناعات الوطنية.

3. وسيلة اقتصادية انتقامية ضد الدول.
4. أداة مساومة في المفاوضات الدولية.

إلا أن استخدام هذه الأداة أصبح في تناقص واضح بسبب عوامل دولية هامة، مثل ظهور التكتلات الاقتصادية الإقليمية (السوق الأوربية المشتركة)، أو توقيع معظم الدول على الاتفاقية الدولية للتعريفات الجمركية والتجارة (Gatt) (مقلد، 1991، ص473).

ب. الحظر: يقصد بالحظر: "منع وصول الصادرات التجارية نحو دولة ما"، وقد يكون هذا الحظر شاملا أو جزئيا محدودا، وتقوم الدول في تطبيق الحظر على الصادرات والواردات كإجراء انتقامي أو عقابي على دولة قامت بتصرفات مخالفة للقانون الإنساني الدولي (كواشي، 2013، ص129). ورغم فعاليّة هذه الأداة إلا أن مفعولها قد يضعف بسبب عدة عوامل(مقلد، 1991، ص476):

1. اللجوء إلى أساليب تجارية غير مشروعة من خلال بيع وشراء السلع المحظورة من خلال طرف ثالث يقوم في بيعها إلى الدول الأخرى.
2. بعض الدول تقوم بزيادة مبادلاتها التجارية مع الدول المفروض عليها الحظر من أجل تخفيف آثار الحظر عليها، وهذا ما قامت به الدول الشيوعية من خلال زيادة مبادلاتها التجارية مع كوبا لتخفيف تأثير الحظر الذي أقرته عليها الولايات المتحدة الأمريكية.
3. تقل أهمية الحظر على الدول ذات الاقتصاد القوي؛لأنها بقوة اقتصادها تستطيع التغلب على آثار الحظر، ويحفزها على تطوير قطاعها الصناعي لتعويض النقص في المواد الناجم عن الحظر.

ت. المقاطعة. تعرف المقاطعة بأنها: "تعليق التعاملات الاقتصادية والتجارية مع دولة ما؛ لحملها على احترام القانون الدولي"، ويعرفها آخرون في إطارها الضيق على أنها: "رفض شراء السلع التي تنتجها دولة أجنبية معينة " (تبينة، 2012، ص43).

تختلف المقاطعة عن إجراء الحظر، إذ إن المقاطعة يمكن أن تقوم بها المؤسسات أو الشركات أو الأفراد داخل دولة بدافع قومي معين، في حين أن الحظر يفرض من قبل الدولة نفسها (مقلد، 1991، ص476).

للمقاطعة الاقتصادية أثر كبير في الوقت الراهن على التوازن الاقتصادي؛ بسبب تشابك العلاقات الاقتصادية الدولية، حيث أصبحت الدول في احتياج دائم ومستمر للتعاون الاقتصادي مع الدول الأخرى؛ لذا من الممكن أن تتأثر دول أخرى بالمقاطعة الاقتصادية التي تفرض على دولة هي مصدر هام في استيراد السلع والمواد الضرورية لها (كواشي، 2013، ص130).

أنواع المقاطعة الاقتصادية:

1. **المقاطعة الاقتصادية الفردية.**

حيث تقوم دولة واحدة بمقاطعة دولة أخرى كرد فعل انتقامي، مثل مقاطعة كوبا للمنتجات الأمريكية والتحول نحو منتجات الدول الاشتراكية.

2. **المقاطعة الاقتصادية الجماعية.**

تكون من خلال مجموعة من الدول أو منظمة عالمية أو إقليمية أو من قبل هيئات غير حكومية، مثل ما قامت به المنظمات غير الحكومية (الأحزاب والنقابات) من تعبئة شعبية واسعة بعدم التعامل مع بضائع الكيان الصهيوني عام 1936م فترة الانتداب البريطاني أو أثناء الانتفاضة الأولى عام1987م (رشدي، 2017، ص27).

ث. سحب مبدأ الدولة الأولى رعاية

يعتبر مبدأ الدولة الأولى بالرعاية من المبادئ التي تساهم في تشجيع وحماية الاستثمارات الأجنبية وتمنح المستثمرين امتيازات خاصة، وغالبا ما يتم اللجوء لهذا المبدأ عندما يكون المستثمر فاقدا للثقة في تشريعات الدولة المضيفة نظرا لكثرة التعديل في تشريعاتها (رمداني، 2016، ص14).

وبموجب مبدأ الدولة الأولى بالرعاية تبرم اتفاقية بين دولتين إحداهما مستقطبة للاستثمار والأخرى مصدرة له، تُمنح الدولة المصدرة للاستثمار معاملة فضلى في كافة المزايا والإعفاءات التي تقدمها الدولة المستقطبة، ويمكن أن تبرم اتفاقيات لاستفادة دولة ثالثة من هذه الامتيازات دون أي مقابل أو تعويض (رمداني، 2016، ص17).

أما استخدام هذه الأداة كوسيلة عقابية تتمثل في وقف كافة المعاملات ذات الأفضلية التجارية تجاه الدولة المستهدفة (كواشي، 2013، ص131).

ج. نظام القوائم السوداء

يقصد بها مقاطعة التعامل مع أشخاص أو شركات أو مؤسسات تابعة لدولة ثبت تورطهم في التعامل مع العدو (كواشي، 2013، ص131).

القوائم السوداء تعد ركنا هاما من أركان الإستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب التي أقرتها الأمم المتحدة، واعتبرت أن استئصال الإرهاب أمرا حيويا وضروريا للحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وعليه فقد أصدرت في 15 تشرين الأول عام 1999م قرارها رقم 1267 الذي تطلب فيه من كافة الدول الأعضاء اتخاذ الإجراءات المناسبة لتجميد ممتلكات ومصادر التمويل للأشخاص والشركات الشريكة لأسامة بن لادن وللقاعدة وحركة طالبان– حددت الأسماء من قبل لجنة من مجلس الأمن مكونة من 8 أعضاء، وتوالت القرارات التي تضع أشخاصا أو كيانات على لائحة القوائم السوداء، كالقائمة الصادرة عن لجنة العقوبات في 8 آذار لعام 2001م بأسماء أشخاص وكيانات تم تجميد ممتلكاتهم وقد جرى تعديل هذه القائمة عدة مرات، كما صدرت العديد من القرارات التي تطلب من كافة الدول التجميد الفوري لأموال أو الممتلكات المالية أو الاقتصادية لأشخاص ارتكبوا أو يسعون لارتكاب أعمال إرهابية بصورة مباشرة أو غير مباشرة (لورنس، 2016، ص193).

ح. الحصار البحري.

الحصار البحري أو كما يسميه بعضهم بالحصار الاقتصادي هو: "منع دخول السفن وخروجها من موانئ وشواطئ دولة معينة بقصد حرمانها من الاتصال بالدول الأخرى عن طريق البحر"(بن زكري، 2019، ص99).

إن الحصار البحري من الوسائل الفعالة في الضغط على الدول لإجبارها على الالتزام بالقانون الدولي نظرا لأهمية التجارة البحرية على الصعيد الدولي (كواشي، 2013، ص132). والحصار البحري نوعان:

1. الحصار البحري السلمي. هو عبارة عن فرض طوق حول دولة ما ومنعها من الاتصال بالعالم الخارجي، دون احتمالية اللجوء إلى القوة العسكرية، وهي طريقة

فعالة لتسوية النزاعات دون حرب، إذ أن هذا النوع يطبق على الدولة المحاصرة فقط دون أن تتأثر سفن الدول الأخرى بهذا الحصار، ويظهر تأثيره جليا عندما يطبق من قبل دولة قوية على دولة ضعيفة، ويقسم إلى ثلاثة أنواع:

أ- حصار سلمي قانوني: يهدف إلى إجبار الدولة المستهدفة على احترام التزاماتها القانونية.

ب- حصار سلمي إنساني: يستخدم ضد دولة انتهكت القانون الإنساني.

ج- حصار سلمي سياسي: يستخدم لتحقيق أهداف سياسية.

2. الحصار البحري الحربي. عبارة عن استخدام القوة العسكرية ضد السفن التابعة للدول التي يتم تنفيذ الحصار ضدها، وقد يتم احتجاز السفن التابعة لتلك الدولة.

يختلف الحصار البحري السلمي عن الحصار البحري الحربي بعدة أمور (تبينة، 2012، ص، 54-55):

أ- الحصار البحري السلمي يتم وقت السلم فقط، أما الحصار البحري الحربي فيتم وقت الحرب.

ب- الحصار البحري السلمي يطبق فقط على سفن الدولة المحاصرة، أما الحصار البحري الحربي فيشمل سفن الدولة المحاصرة والدول الأخرى.

ج-في الحصار البحري السلمي يحق للدولة احتجاز السفن وإعادتها إلى بلدها الأصلي بعد انتهاء الحصار، أما الحصار البحري الحربي يحق للدولة ضبط ومصادرة السفن سواء أكانت تحمل علم الدولة المحاصرة أم علم دولة أخرى.

خ. عقوبة عدم المساهمة.

هي قيام منظمة دولية أو إقليمية بإصدار قرارات إداريه تمنع الدولة المخالفة من القدرة على استخدام حقوقها داخل المنظمة، وتحرم الدولة المخالفة من كافة الامتيازات التي تقدمها المنظمة للدول الأعضاء، ويندرج تحت عقوبة عدم المساهمة أشكالا مختلفة من العقوبات كالحرمان من أعمال المنظمة كالتصويت واتخاذ القرارات أو الحرمان من المشاركة في كافة الأنشطة الاقتصادية التابعة للمنظمة أو منع أو

تجميد أو إيقاف كافة أوجه التعاون الدولي بين الدولة المخالفة وأعضاء المنظمة وقد يصل الأمر إلى إنهاء عضوية الدولة المخالفة (عواشريه، 2015، ص179).

تعتبر عقوبة عدم المساهمة من العقوبات التي تؤثر في اقتصاد الدول بشكل مباشر أو غير مباشر كون المنظمات الاقتصادية الدولية أو الإقليمية تساهم بشكل فعال في دعم اقتصاد الدول واستقرارها المالي والتجاري، خاصة وأن العقوبات قد تطال كل المجالات الاقتصادية للدول كالاستثمارات والإجراءات الجمركية وحركة رؤوس الأموال والاستيراد والتصدير والمعاملات البنكية والنقدية والفنية، ويتوقف تأثير عقوبة عدم المساهمة على عاملين مهمين: أولهما مدى أهمية وقوة المنظمة التي توقع العقوبة وثانيهما مدى الدور الذي تلعبه المنظمة في إطار العلاقات الدولية الاقتصادية (كواشي، 2013، ص131).

ثانيا: العقوبات المالية:

يمكن تلخيصها كما يلي:

أ. تجميد الممتلكات. يقصد بهذه الأداة تجميد الأرصدة والموجودات لدولة أجنبية أو تأميمها في الدولة التي تلجأ لفرض هذا النوع من العقوبات الاقتصادية، وقد تكون الأرصدة التي تم تجميدها أو تأميمها مملوكة لحكومة دولة ما أو لأحد رعايا هذه الدولة (مقلد، 1991، ص477).

ب. توقيف المساعدات المالية. يتم ذلك من خلال تخفيف المساعدات المالية المقدمة من دولة أو تعليقها أو وقفها على الدولة المفروض عليها العقوبة (كواشي، 2013، ص132).

ت. القيود النقدية. وضع رقابة صارمة على النقد الذي ينفق في الخارج سواء ما تعلق بتمويل الواردات أو ما ينفق على السياحة، وتسمح هذه الرقابة للدول بمنح تراخيص محدودة ولأغراض معينة.

عادة تقوم الدول بإجراء نظام الرقابة على النقد وتقييد حركته إما لحماية ميزان المدفوعات من العجز بسبب الإنفاق غير المبرر، أو للحد من شراء السلع بالعملات الصعبة، ولحماية الاحتياطي من العملات الصعبة لا تقوم الدولة بوضع قيود على

تحويل العملات المحلية إلى نقد أجنبي إلا بعد موافقة الدولة على ذلك الإجراء (مقلد، 1991، ص475).

3.1.3 العقوبات الاقتصادية من ناحية قانونية

لا يخفى على أحد أهمية الاقتصاد كقوة أساسية في العلاقات الدولية، فالاقتصاد عامل مؤثر في سير الأحداث الدولية وفي تنمية المجتمعات ونهضة الشعوب، ونظرا لأهميته برزت أهمية العقوبات الاقتصادية في إخضاع الدول التي تنتهك القانون العام, كانت تستعمل العقوبات الاقتصادية قبل الحرب العالمية الأولى من خلال فرض الحصار ذي الطابع الاقتصادي على الدول كقطع الخطوط التجارية ومنع وصول البضائع إلى المستعمرات بهدف انتهاكها وإخضاعها والسيطرة عليها وعلى الثروات الطبيعية فيها (رشدي، 2017، ص42).

وتعتبر معاهدة وستفاليا 1648م بداية مرحلة جديدة في تطبيق القانون الدولي التقليدي الذي استمر حتى عام 1918م، فقد رسّخت هذه المعاهدة نظاما سياسيا أساسه التعايش السلمي بين الدول الأوروبية (الكاثوليكية والبروستانتينية) وكانت بداية لولادة أوروبية حديثة، وقدمت مبادئ للقانون الأوروبي العام أهمها مبدأ سيادة الدول الأوروبية والمساواة بينهم (تبينة، 2012، ص22).

وقد ظهر في العصور الوسطى العديد من الأفكار التي تهدف إلى تحقيق السلم والأمن الدوليين منها اقتراح " جيرمي بنتام " إنشاء محكمة تحكيم تضمن تنفيذ قراراتها من خلال قيام الدول بمقاطعة أي دولة لا تستجيب إلى القرارات الصادرة عن المحكمة، وقد يصل الامر إلى حد استخدام القوة العسكرية ضدها، واستطاعت الدول تشكيل تنظيم دولي يتسم بطبيعة قانونية بعد أن وافقت الدول على التنازل عن جزء من سيادتها المطلقة لصالح هذا التنظيم من أجل استفادتها من المميزات والمنافع التي قد تحصل عليها نتيجة انطوائها تحت تنظيم دولي يعنى بإقرار السلم والأمن الدوليين (رشدي، 2017، ص41 – 42).

أولا: العقوبات الاقتصادية في ظل عصبة الأمم المتحدة

يعتبر إنشاء عصبة الأمم المتحدة كتنظيم دولي يهدف إلى حفظ السلم والأمن الدوليين كنتيجة مباشرة للحرب العالمية الأولى التي امتدت من عام 1914م إلى عام 1918م، حيث كلفت هذه الحرب دول العالم خسائر بشرية ومادية هائلة (تبينة، 2012، ص25).

منذ بداية الحرب لاح شعور دولي في فشل الوفاق الأوروبي القائم على مبدأ التوازن الدولي الذي انبثق عن معاهدة وستفاليا، وفي هذا الإطار برز العديد من المشاريع التي تهدف إلى تحقيق السلام والأمن الدوليين، وكانت هذه المشاريع ثمرة تفكير القادة والزعماء أو بعض الجمعيات الداعية للسلام.

ففي عام 1915م تكونت لجنة تدعو الى إنشاء منظمة هدفها تحقيق السلم والأمن الدوليين ووضعت هذه اللجنة مقترحات اسمها: "مقترحات من أجل تفادي الحرب " وفي نفس العام تشكلت في الولايات المتحدة جماعة برئاسة الرئيس الأمريكي وليم هوارد تافت عرفت باسم: "عصبة الدفاع عن السلام"، ولعل من أبرز المشاريع التي طرحت في هذا الصدد الاقتراح السياسي الإفريقي جان كرستيان سمتس الذي قدم فيه رؤية وصيغة مقبولة لهذا التنظيم الدولي ونشر أفكاره في كتيب بعنوان: "عصبة الأمم"، أما الرئيس الأمريكي ويلسون فهو يعتبر صاحب الفضل الأكبر في إنشاء عصبة الأمم حيث أيد الفكرة بقوة عام 1916م وفي عام 1917م وفي خطابه أمام الكونغرس الأمريكي لأخذ الإذن بإعلان الحرب على ألمانيا ألزم نفسه بإقامة " رابطة عامة بين الأمم " وتبعها بأربعة عشر مبدأ للسلم العالمي عرفت باسم " النقاط الأربع عشر"، أقر مشروع ميثاق عصبة الأمم المتحدة في 28 نيسان 1919م ودخل حيز التنفيذ في 10 كانون الثاني 1920م (الحديثي، 1991، ص104).

ولعصبة الأمم ميثاق يتكون من ثلاثة أقسام:

أ. القسم الأول ويحتوي المواد (1 – 7) وتعالج موضوع التنظيم العالمي.
ب. القسم الثاني ويحتوي المواد (8 – 17) وتعالج موضوع السلام العالمي.
ت. القسم الثالث ويحتوي المواد (18 – 26) وتعالج موضوع التعاون العالمي.

وتقرر ان يكون مركز عصبة الأمم في جنيف بسويسرا ولغتها الرسمية الإنجليزية والفرنسية فقط، والجدير ذكره أن الولايات المتحدة لم تكن عضوا في عصبة الأمم بسبب رفض مجلس الشيوخ الأمريكي الانضمام إليها (حسين، 2012، ص111).

ثانيا: الإطار القانوني للعقوبات في ميثاق عصبة الأمم.

حددت ديباجة ميثاق عصبة الأمم المتحدة بالسعي لتحقيق السلام والأمن العالميين والعمل على التعاون بين الدول، وتسعى العصبة لتحقيق هذه الأهداف من خلال العمل على الإلتزام بحل المنازعات دون اللجوء للحرب واحترام التعاقدات والتعهدات الدولية واحترام القانون الدولي وإقامة علاقات عادلة وعلنية بين الدول (الحديثي، 1991، 107).

وتعد المادة السادسة عشر من ميثاق عصبة الأمم هي أساس العقوبات التي تفرضها عصبة الأمم، كما تبين المادة (16) طرق فرض العقوبات، حيث حددت أنها تفرض بطريقين إما بتوصية من مجلس العصبة أو بمبادرة من أحد أعضاء العصبة (تبينة، 2012، ص27).

وتقسم العقوبات كما وردت في المادة (16) من ميثاق الأمم المتحدة إلى ثلاثة أنواع (حسين، 2012، ص114):

أ. عقوبات اقتصادية: وتتلخص فيما يلي:

1. قطع العلاقات التجارية والمالية مع الدول المستهدفة.
2. وقف التواصل بين مواطني دول العصبة ومواطني الدولة المستهدفة.
3. منع التبادل المالي أو التجاري أو الشخصي بين سكان الدولة المستهدفة وسكان الدول الأخرى سواء انتسبوا للعصبة أم لا.

ب. عقوبات حربية: وتتلخص فيما يلي: القيام بإجراءات حربية وبحرية وجوية تلزم الدولة المستهدفة على احترام مبادئ العصبة، علما بأنه لا يوجد التزام قانوني على الدول بإتباع توصيات مجلس العصبة في المشاركة بالعقوبات الحربية بعكس العقوبات الاقتصادية التي تلزم جميع أعضاء العصبة بالمشاركة فيها.

ت. عقوبات أدبية: طرد الدولة المستهدفة من العصبة.

ثالثا: العقوبات الاقتصادية في ظل الأمم المتحدة.

الأمم المتحدة منظمة دولية أنشئت بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية، بعد فشل عصبة الأمم المتحدة في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين. كان نشوء المنظمة نتيجة للعديد من المؤتمرات والتصريحات العلنية والإجراءات القانونية التي كان نتيجتها ظهور هيئة الأمم المتحدة إلى العلن، وتتلخص هذه المؤتمرات والتصريحات فيما يلي (عبدالله، ص2016، ص34-35):

أ. تصريح الأطلنطي عام 1941م: هو تصريح أثر اجتماع للرئيس الأمريكي روزفلت ورئيس الوزراء البريطاني تشرشل، أكد هذا التصريح على المبادئ الديمقراطية التي يجب ان تسود العلاقات الدولية.

ب. تصريح واشنطن عام 1942م: أكد على ضرورة إنشاء تنظيم دولي للدفاع عن الحياة والحرية والاستقلال والحقوق الإنسانية.

ت. مؤتمر موسكو وطهران: صدر بيان في أكتوبر عام 1943م وقعه كل من الاتحاد السوفيتي والمملكة المتحدة وسفير الصين معلنين عزمهم إنشاء منظمة دولية غرضها حفظ السلم والأمن الدوليين، وصدر بيان طهران في ديسمبر عام 1943م معلنا نتائج مباحثات بريطانيا وروسيا والولايات المتحدة.

ث. مؤتمر دمبارتون أوكس عام 1944م: اجتمعت الدول وأقرت الأهداف المراد تحقيقها من هذا التنظيم وتم وضع صيغة شبه نهائية للهيكل التنظيمي.

ج. مؤتمر يالتا عام 1945م: اجتمع كل من تشرشل وروزفلت وستالين لإنهاء كافة المسائل المتعلقة بالحرب والاتفاق على نظام التصويت في مجلس الأمن.

ح. مؤتمر سان فرانسيسكو عام 1945م: وقّع ميثاق الأمم المتحدة في 26 حزيران 1945 في سان فرانسيسكو في ختام مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بنظام الهيئة الدولية، وأصبح نافذاً في 24 تشرين الأول 1945م. واعتبر النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية جزءاً متمماً للميثاق.

رابعا: الإطار القانوني للعقوبات في ميثاق الأمم المتحدة

تضم الأمم المتحدة جهازان يتمتعان بسلطة فرض العقوبات الدولية على الدول التي تنتهك السلم والأمن الدوليين هما مجلس الأمن والجمعية العامة ويستمدان سلطتهما من ميثاق الأمم المتحدة (رشدي، 2017، ص49).

ويعتبر مجلس الأمن صاحب الولاية في تحديد وجود مخالفة قانونية تؤدي إلى انتهاك السلم والأمن الدوليين، ويؤكد على ذلك نص المادة (39) من الفصل السابع لميثاق الأمم المتحدة: "يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به أو كان ما وقع عملاً من أعمال العدوان، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير طبقاً لأحكام المادتين 41 و42 لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه " (ميثاق الأمم المتحدة، 1945، المادة 39).

من خلال دراسة المادة (39) من ميثاق الأمم المتحدة نجد أن العقوبات الاقتصادية لا يمكن أن تطبق إلا إذا وجد مجلس الأمن ما يعد أنه انتهاك للسلم والأمن الدوليين، وقد تم ضبط الحالات التي يمكن من خلالها فرض العقوبات بما يلي (تبينة، 2012، ص66):

أ. تهديد السلم والأمن الدوليين.

ب. الإخلال بالسلم والأمن الدوليين.

ت. وقوع أي عمل من أعمال العدوان.

أما نص المادة 40 من ميثاق الأمم المتحدة تنص على: "منعاً لتفاقم الموقف، لمجلس الأمن، قبل أن يقوم بتوصياته أو أن يتخذ التدابير المنصوص عليها في المادة 39، عليه أن يدعو المتنازعين للأخذ بما يراه ضرورياً أو مستحسناً من تدابير مؤقتة، ولا تخلّ هذه التدابير المؤقتة بحقوق المتنازعين ومطالبهم أو بمركزهم، وعلى مجلس الأمن أن يحسب لعدم أخذ المتنازعين بهذه التدابير المؤقتة حسابه " (ميثاق الأمم المتحدة، 1945، المادة 40).

نلاحظ أن هذه المادة تركز على فرض التدابير المؤقتة وتضع شرطا على أن لا تخل هذه التدابير بحقوق المتنازعين وبمطالبهم أو مراكزهم، والتدابير المقصودة في هذه المادة عديدة مثل:

أ. وقف إطلاق النار.

ب. وقف الأعمال العسكرية.

ت. عقد اتفاقية هدنة.

ث. الانسحاب من مناطق معينة (مناطق منزوعة السلاح).

ج. إرسال قوات دولية تابعة للأمم المتحدة لتكون فاصلا بين الطرفين.

مجلس الأمن له الحق في تقدير التدابير التي يراها مناسبة، وغالبا ما يستخدم التدابير المؤقتة لمنع تفاقم الأزمة ومحاولة حلها قبل اللجوء للعقوبات الاقتصادية (تبينة، 2012، ص68).

من خلال دراسة المادة (41) من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على أن " لمجلس الأمن أن يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذ قراراته، وله أن يطلب إلى أعضاء الأمم المتحدة تطبيق هذه التدابير، ويجوز أن يكون من بينها وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وقفا جزئياً أو كليا، وقطع العلاقات الدبلوماسية" (ميثاق الامم المتحدة، 1945، المادة 41).

نلاحظ من خلال مما سبق ما يلي (رشدي، 2017، ص54):

أ. أن المادة في طبيعتها هي حد فاصل بين المادتين (40) و(42) من ميثاق الأمم المتحدة.

ب. أن المادة المذكورة تشترط عدم استخدام القوة العسكرية.

ت. عدم تقييد مجلس الأمن بنوع التدابير المتخذة من جانبه.

ث. تعتبر هذه المادة ذات طبيعة وقائية وعقابية حيث يحض الدول على ردع المخالفات أو عدم الاستمرار فيها من ناحية أو يهدف إلى إلحاق الضرر في الدولة المخالفة للقانون الدولي.

ج. التدابير المحددة في هذه المادة هي تدابير سياسية أو اقتصادية أو مالية.

في حال فشلت الجهود في إنهاء المنازعات والمواقف الدولية من خلال الفصل السادس، يعهد ميثاق الأمم المتحدة لمجلس الأمن أن يستخدم القوة المسلحة من أجل إقرار السلم والأمن الدوليين.

حيث تنص المادة (42) من ميثاق الأمم المتحدة أنه: "إذا رأى مجلس الأمن أن التدابير المنصوص عليها في المادة 41 لا تفي بالغرض أو ثبت أنها لم تف به، جاز له أن يتخذ بطريق القوات الجوية والبحرية والبرية من الأعمال ما يلزم لحفظ السلم والأمن الدولي أو لإعادته إلى نصابه. ويجوز أن تتناول هذه الأعمال المظاهرات والحصر والعمليات الأخرى بطريق القوات الجوية أو البحرية أو البرية التابعة لأعضاء الأمم المتحدة " (ميثاق الامم المتحدة، 1945، المادة 42).

في هذه المادة تم إجازة استخدام القوة العسكرية وبشكل واضح، ولكن لا يجوز استخدام هذه التدابير إلا بعد فشل الإجراءات المتمثلة في التدابير غير العسكرية، والحالات التي يتم اتخاذ التدابير العسكرية فيها تتمثل في (بن زكري، 2019، ص106):

أ. انتهاكات جسيمة جدا بحيث يتم اللجوء للعقوبات العسكرية من أجل إعادة المحافظة على السلم والأمن الدوليين.

ب. فشل جميع الإجراءات غير العسكرية في حل النزاع بين الدول.

4.1.3 العقوبات الاقتصادية والقوانين الإنسانية

استخدمت العقوبات الاقتصادية كأداة للضغط على الدول التي تخل بالتزاماتها الدولية، وهذا الأسلوب القديم تطور بتطور المجتمعات وتطور العلاقات بين الدول، مهما اختلفت أساليب العقوبات الاقتصادية فان الهدف والمطلوب منها واحد، وبهذا المعنى تلتقي فيها العقوبات الاقتصادية مع العقوبات العسكرية التي تستخدم فيها القوة المباشرة، وينجم عنها موت وتشريد الآلاف من المواطنين وانتهاك للقوى الاقتصادية، وهذا الأمر نفسه ينجم عن استخدام العقوبات الاقتصادية، وفي كلتا الحالتين هناك انتهاك خطير لحقوق الإنسان ومساس بحرياته الأساسية (لحذاري، 2016، ص88).

تعد العقوبات الاقتصادية المفروضة على الدول بشكل شامل ولمدة طويلة انتهاكا صارخا لحقوق الإنسان، لأن المتأثر الأساسي فيها هم الأفراد والمواطنين، والعقوبات تمس بشكل مباشر وأساسي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والصحية وكافة أشكال الحقوق كونها حقوقا متكاملة لا تقبل التجزئة (كاهنة، 2013، ص7).

وقد أصبحت العقوبات الاقتصادية تثير قلق واستهجان المنظمات الإنسانية الدولية بسبب الآثار الإنسانية القاسية والمدمرة لبعض هذه العقوبات، الأمر الذي لا يؤثر سلبا فقط على المجتمعات المستهدفة وإنما يعيق عمل المنظمات في تقديم يد العون والمساعدة. ونظرا لتزايد فرض العقوبات الاقتصادية وما ينتج عنها من آثار إنسانية قاسية أصبح من الضروري بمكان أن يتم وضع إطار قانوني يُحدد من خلاله آلية فرض العقوبات والحدود القانونية لفرض هذه العقوبات والأسباب السياسية التي تضع حدا لممارسة مجلس الأمن لسلطاته العقابية (شعت، 2013، ص1).

5.1.3 الإطار القانوني للعوائق الإنسانية في تطبيق العقوبات الاقتصادية.

تقر ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام 1948م بأن الكرامة لجميع أعضاء الأسرة البشرية وحقوقهم المتساوية والثابتة هي أساس الحرية والعدل والسلام في العالم (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان)، وفي ذات السياق يؤكد ميثاق الأمم المتحدة في ديباجته على إيمانه بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد كما أنها تؤكد التزامها بالمعاهدات التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة (ميثاق الأمم المتحدة، ديباجة المقدمة).

أولا: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وثيقة تاريخية وهامة اعتمدت من قل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10 كانون الأول لعام 1948م بموجب قرار (217 أ)، تأتي أهمية هذا الإعلان كونها تحدد الحقوق الأساسية للإنسان التي يجب حمايتها عالميا (موقع الأمم المتحدة).

ينظر إلى هذه الوثيقة من جانب المنكر لأهمتها بأنها عبارة عن مجرد توصية صادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، وبذلك ليس لها أي صفة قانونية، وليس لها أي التزام قانوني، كما أن هذا الإعلان لم يقولب بشكل اتفاقية دولية واجبة الاحترام، في حين أن الجانب المؤيد لها يرى بإلزامية هذه الوثيقة بحدود معينة، وأن الزاميتها صفة اكتسبتها مع مرور الزمن، كما أن التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وكذا العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، منح هذا الإعلان صفة الإلزامية؛ كون هذين العهدين منصوص عليهما في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (بن زكري، 2019، ص136).

ورد في هذا الإعلان العديد من المواد التي لا تسمح بانتهاك حقوق المختلفة للأفراد حيث تؤكد المادة الأولى أن جميع الناس احرارٌ ومتساوون في الكرامة والحقوق، في حين أن المادة الثالثة تعطي كل فرد الحق في الحياة والكرامة والعيش بأمان.

وورد في المادة 2 من هذا الإعلان ما نصه: لا يجوز التمييزُ على أساس الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد، أو الإقليم الذي ينتمي إليه الشخص، سواء أكان مستقلاً أم موضوعًا تحت الوصاية أم غير متمتِّع بالحكم الذاتي أم خاضعًا لأيِّ قيد آخر على سيادته.

أما المادة 13 تعطي للفرد حرية اختيار مكان إقامته وحرية التنقل، كما أن له الحق في مغادرة الدولة والعودة لها متى يشاء.

نتيجة لهذا الإعلان عملت الأمم المتحدة على تحويل هذا الإعلان إلى معاهدات تحمل صفة الإلزامية القانونية نذكر منها (بن زكري، 2019، ص139):

أولا: الاتفاقية الدولية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللا إنسانية أو المهينة.

أ. الاتفاقية الدولية للقضاء على أشكال التمييز العنصري:

ب. اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة.

ثانيا: الاتفاقيات الخاصة بحماية حقوق بعض الفئات المعينة:

أ. اتفاقية حقوق الطفل.

ب. اتفاقية القضاء على أشكال التمييز العنصري ضد المرأة.

ثانيا: ميثاق الأمم المتحدة.

رغم أن نصوص المواد (39، 41، 42) من ميثاق الأمم المتحدة أضفت شرعية قانونية دولية على تطبيق العقوبات الاقتصادية لمواجهة أي انتهاك يمس بالسلم والأمن الدوليين، إلا أن هذه الشرعية– اساسا – صادرة عن هيئة دولية أولى أهدافها هو حماية الإنسان وحقوقه المختلفة (لحذاري، 2016، ص97).

فالمادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة تؤكد على حفظ السلم والأمن الدوليين مع التأكيد على استخدام التدابير الفعالة لمنع تهديد السلم وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي، حيث تنص الفقرة (1) من المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة على ما يلي:

"حفظ السلم والأمن الدولي، وتحقيقاً لهذه الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعّالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم ولإزالتها، وتقمع أعمال العدوان وغيرها من وجوه الإخلال بالسلم، وتتذرّع بالوسائل السلمية، وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي؛ لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم أو لتسويتها " وتؤكد باقي الفقرات من نفس المادة على إنماء العلاقات بين الشعوب وتحقيق التعاون الدولي واحترام حقوق الإنسان والحريات الإنسانية.

بالرغم من وضوح الأهداف والمقاصد للأمم المتحدة الواردة في المادة الأولى من ميثاقه إلا أن تطبيق العقوبات الاقتصادية المفروضة من قبل مجلس الأمن كان له آثار سلبية ومدمرة على الشعوب والدول التي فرضت عليها (والأمثلة على ذلك كثيرة منها العراق، والسودان، وليبيا وغيرهم) وكانت الآثار السلبية واضحة وتمس الحقوق الأساسية للفرد، وخاصة الحق في الحياة والصحة والسلامة الجسدية ومكافحة الأمراض وخفض الوفيات بين الرضع وكبار السن والحق في التعليم ومستوى معيشي لائق، انطلاقا مما سبق نجد أن العقوبات الاقتصادية هي العدو الأول لمبادئ حقوق الإنسان الأساسية التي تتغنى فيها الدول الكبرى (لحذاري، 2016، ص97).

6.1.3 العقوبات الاقتصادية الذكية.

الهدف الأساسي من وضع العقوبات الاقتصادية هو فرض قواعد القانون الدولي وفي ذات الوقت الابتعاد عن العقوبات العسكرية لما فيها من دمار للبنى التحتية والاقتصادية والاجتماعية وتشريد للمدنيين، إلا أن الواقع العملي أثبت أن الآثار المدمرة وبالغة الضرر الناتجة عن تطبيق العقوبات الاقتصادية وخاصة مساسها بحقوق الأفراد والجماعات المدنية في الدولة المستهدفة، لا يقل ضررا عن استخدام العقوبات العسكرية، كما أن استخدامها بصورة تعسفية وشاملة يعتبر خرقا لحقوق الإنسان على جميع الأصعدة السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية (سعداني، 2019، ص8).

المادة (41) من الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة تحدد تدابير إلزامية الهدف منها حفظ أو استعادة السلم والأمن الدوليين، إلا أن تزايد الآثار السلبية لاستخدام التدابير الاقتصادية على المدنيين، وكذلك على الدول خاصة دول العالم

الثالث ولد قلقا على مستوى المنظمات الدولية الإنسانية حول خطر تطبيق هذه العقوبات؛ لذا أصبح من الضروري تعزيز هذه الأداة وتحديد وانتقاء الأهداف على أساس تحليل دقيق للحالات التي سيتم استخدام هذه الأداة ضدها، ومراعاة السمات الخاصة لكل هدف، وجاء مفهوم العقوبات الذكية تجنبا لهذه الهواجس في الإسراف في استخدام العقوبات الاقتصادية، وتهدف إلى تحسين التدابير المستخدمة وزيادة فعاليتها من اجل تحقيق الأهداف التي فرضت من أجلها مع تقليل الآثار السلبية (رضا، 2011، ص48).

أولا: مفهوم العقوبات الذكية:

يعتبر هذا المفهوم من المفاهيم الحديثة التي برزت غلى الساحة الدولية حيث ظهر في النصف الثاني من تسعينيات القرن المنصرم، فقد عرفها كل من دافيد كوترايت وجورج لوبيز بأنها: "تلك التدابير التي تفرض ضغوطا قسرية على الأفراد والهيئات المحددة، مقيدة بذلك المنتجات وغيرها من الخدمات مع التقليل من الآثار الاقتصادية والاجتماعية غير المقصودة على المجموعات المستضعفة من السكان الأبرياء "(سعداني، 2019، ص11).

في حين عرفها بعضهم بأنها: "تركيز الضغوطات القسرية على المسؤولين عن المخالفات مع التقليل من الآثار السلبية غير المقصودة, وتستهدف وسائل الضغط عملية صنع القرار والنخب في الشركات والكيانات التي تسيطر عليها، وأن الاستهداف يمكن أن يعني أيضا فرض عقوبات على منتجات محددة بشكل انتقائي أو الأنشطة التي تعتبر حيوية لتسيير سياسة مرفوضة والتي لها قيمة لمتخذي القرار المسؤولين " (رضا، 2011، ص58).

من خلال التعريف السابق نلاحظ أن نظام العقوبات الذكية يقوم على الأسس والمبادئ الآتية (بن زكري، 2019، ص220):

1. العقوبات الذكية تأخذ بعين الاعتبار الآثار الإنسانية في الدولة المستهدفة.
2. العقوبات الذكية تراعي ميزان المكاسب والخسائر المستهدفة.
3. العقوبات الذكية تستهدف الفئة الحاكمة أو النخب للحد من معاناة الميادين.

ثانيا: مميزات العقوبات الذكية.

تتميز العقوبات الذكية بالعديد من المميزات نذكر أهمها (سعداني، 2019، ص12):

أ. فعالية الهدف: توقع العقوبات على النخب السياسية والاقتصادية وصناع القرار في الدولة دون أن تترك أثرا على المدنيين.

ب. الاعتماد على الانتقائية في فرض العقوبة: تبتعد عن أسلوب العقوبات الشاملة، كونها تختار سلع أو منتجات أو معدات محددة تسري عليها العقوبات.

ت. حماية الفئات الاجتماعية الضعيفة من آثار العقوبات.

ث. لا تؤثر على البنى التحتية الاجتماعية كونها لا تستهدف المؤسسات التعليمية والنظم الصحية ومؤسسات المجتمع المدني.

ج. لا تؤثر العقوبات الذكية على الاقتصاد المحلي أو على مصالح الدول المجاورة ولا على التوازن التجاري إذ إن أهدافها انتقائية ومحددة.

ثالثا: أنواع العقوبات الذكية.

إن استخدام العقوبات الذكية كبديل للعقوبات الاقتصادية الشاملة جاء مراعاة للبعد الإنساني في تطبيق العقوبات الاقتصادية، ويركز هذا المفهوم على وجود أكبر قدر من التأثير المباشر على النخب المستهدفة مع التقليل من الآثار على المجتمع المستهدف، ويتم تطبيق هذه القاعدة من خلال عدد من التدابير (رضا، 2011، ص59).

1. الحظر على الأسلحة: هو من أكثر الأنواع استخداما ضد الدول التي تنتهك قواعد القانون الدولي في حفظ السلم والأمن الدوليين، إذ إن الاستهداف يكون على القوات العسكرية التي تتحمل العواقب ولا تضر بالمدنيين.

2. الحظر على السفر: ويتم من خلال:

أ. فرض القيود على سفر الأفراد أو الجماعات أو الكيانات المستهدفة من خلال رفض منح وثائق سفر أو تأشيرات أو تصاريح إقامة.

ب. فرض الحظر على جميع الرحلات الجوية من وإلى مطارات الدولة المستهدفة، ورغم أن هذا الإجراء يعتبر عاما ويؤثر على المدنيين إلا أن

تأثيره على أفراد السلطة الحاكمة أكبر بكثير وتأثيره مباشر عليهم في حين أن تأثيره على المدنيين يكون أقل.

3. الحظر التجاري المستهدف: هو اختيار سلع أو معدات أو منتجات محددة يتم منع التجارة فيها سواء بالاستيراد أو التصدير.
4. العقوبات المالية المستهدفة: عبارة عن تجميد الأصول المالية بالخارج وعدم السماح بوصولها للأسواق المالية، ووقف أو تعليق القروض والمساعدات المالية من قبل الدول والمنظمات الدولية وحظر تدفق رؤوس الأموال الراغبة في الاستثمار (سعداني، 2019، ص13).

2.3 تطبيق العقوبات الاقتصادية

سيتطرق المبحث الثاني تطبيق العقوبات الاقتصادية لبعض القضايا التي استخدمت فيها العقوبات الاقتصادية من قبل مجلس الأمن والنتائج التي انتهت إليها هذه القضايا، حيث سيتم التطرق في المطلب الأول لقضية روديسيا الجنوبية من خلال الحديث عن أصل المشكلة والقرارات التي صدرت بحقها، أما المطلب الثاني سيتم الحديث فيه عن العقوبات الاقتصادية على ليبيا في قضيه لوكربي، والحديث عن القرارات التي فرضت اتخذت بحقها موضحا العقوبات عليها والنتائج انتهاء القضية، أما المطلب الثالث سيكون مضمونه حرب الخليج الثانية (الحرب العراقية عام 1990م)، والتعرف على أسباب هذه المشكلة، وتطرق إلى أهم القرارات التي صدرت ضد العراق، والآثار والنتائج المدمرة التي اصابت العراق نتيجة فرض العقوبات.

1.2.3 العقوبات الاقتصادية على روديسيا الجنوبية – زمبابوي حاليا.

أولا: أصل المشكلة

روديسيا بلد أفريقي تأسست بفعل الإمبريالي (سيسل رودس)، حيث بدأ رودس باكتشاف أراضي شمال أفريقيا وعقد اتفاقيات مع زعمائها لضم الأراضي إلى شركة جنوب أفريقيا البريطانية، وبدأ (رودس) بتشجيع الهجرة إلى هذه الأراضي – وسميت رودس نسبة له – وتدخلت بريطانيا لتجعل من روديسيا الجنوبية مستعمرة بريطانية،

وفي عام 1923م صدر دستور حصلت بموجبه الأقلية البيضاء التي كانت تحكم روديسيا تحت مظلة الحكم الذاتي على مميزات منحها لهم الدستور، واستبدت بالأكثرية السوداء، ورغم أن الدستور الصادر عام 1923م يدين التمييز والتفرقة العنصرية إلا أن بريطانيا لم تكترث لذلك، كون مصالحها مرتبطة مع الأقلية البيضاء، واستمر الوضع القائم على التمييز والتفرقة العنصرية بين الفريقين حتى عام 1965م (عمراوي، 2016، ص11).

وفي عام 1961م نشب خلاف بين الأمم المتحدة وحكومة روديسيا الجنوبية بسبب احتكارها للسلطة، وزاد الخلاف مع وصول حزب الجبهة الروديسية الذي يتسم بالعنصرية ويدعو لاستقلال روديسيا بقيادة إيان سميث على حساب الحزب الفدرالي الموحد، وفي الخامس من تشرين الثاني لعام 1964م أجرت الحكومة الروديسية استفتاء لاستقلال روديسيا، وأعلن عن استقلالها عام 1965م من جانب واحد (تبينة، 2012، ص154).

ثانيا: أهم القرارات التي صدرت بخصوص القضية الروديسية:

في الثاني عشر من تشرين الثاني لعام 1965م انعقد مجلس الأمن بناء على طلب بريطانيا؛ للنظر في الأزمة الروديسية وصدر العديد من القرارات أهمها (تبينة، 2012، ص155 – 160):

1. القرار 216: صدر في 12 / 11 / 1965م بناء على مشروع تقدمت به بريطانيا وأهم ما جاء فيه:
   أ. استنكار إعلان استقلال روديسيا من جانب واحد.
   ب. دعوة كافة الدول لعدم الاعتراف بشرعية نظام ايان سميث.
   ت. فرض حظر اقتصادي على الأسلحة والمعدات والمواد الحربية.
   ث. فرض حظر على البترول ومنتجاته والدعوة إلى قطع العلاقات الاقتصادية.
2. القرار 217: صدر في 20 / 11 / 1965م وجاء فيه أن مجلس الأمن يرى أن إعلان روديسيا الجنوبية استقلالها من جانب واحد موقف بالغ الخطورة ويهدد السلم والأمن الدوليين وطالب كافة الدول بعدم إقامة علاقات اقتصادية أو دبلوماسية مع هذا الكيان الناشئ.

3. القرار 221: صدر في 1965/4/19م طالب فيه مجلس الأمن البرتغال بالامتناع عن إمداد روديسيا الجنوبية بالبترول عبر مياه "بيرا" حيث يرى في ذلك تهديد للأمن والسلم الدوليين وخول بريطانيا العمل على منع السفن المحملة بالبترول الوصول إلى روديسيا الجنوبية ولو باستخدام القوة.
4. القرار 232: صدر في 16 / 12 / 1965م مستندا إلى المواد (39، 40، 41) من ميثاق الأمم المتحدة، وفرض مجلس الأمن التدابير الاقتصادية الآتية:
   أ. الامتناع عن استيراد عدد من المنتجات من روديسيا كالحديد والنحاس والذهب والكروم والجلود.
   ب. الامتناع عن نقل منتجات روديسيا برا وبحرا.
   ت. حظر على رعاياها بشأن بيع أو شحن الأسلحة والمعدات الحربية أو المواد التي تمكن روديسيا من صناعة وتجميع الطائرات والمركبات وصيانتها.
   ث. الامتناع عن تزويد روديسيا بالبترول ومنتجاته.
   ج. عدم تقديم مساعدات اقتصادية أو مالية لروديسيا.

وبعد صدور هذه التدابير غير العسكرية من طرف مجلس الأمن بشأن القضية الروديسية، حصلت روديسيا على استقلالها وإعلان قيام دولة زيمبابوي عام 1979م.

2.2.3 العقوبات على ليبيا – قضية لوكربي.

أولا: أصل المشكلة

يعود إلى عام 1988م، حيث انفجرت بتاريخ 21 كانون الأول 1988م طائرة أمريكية تابعة لشركة بان أمريكان فوق مدينة لوكربي الأسكتلندية ولقي جميع ركابها البالغ عددهم (259) راكبا مصرعهم بالإضافة إلى (11) شخص من بلدة لوكربي، وفي 19 أيلول 1989م انفجرت طائرة تابعة لشركة أوتا الفرنسية فوق صحراء النيجر وأدى الانفجار الى مصرع جميع ركابها وعددهم (170) راكبا، وقد وجهت أصابع الاتهام في كلا الحادثين إلى عدة دول (أيران، سوريا، ليبيا) (تبينة، 2012، ص128).

بعد اجراء تحقيقات استمرت 3 سنوات في قضية لوكربي أصدر القضاء الأسكتلندي والحكومتان الأمريكية والبريطانية قرارهم في 14/ تشرين الثاني 1991م باعتقال اثنين من المسؤولين الليبيين كمتهمين في قضية لوكربي وهما عبد الباسط المقراحي والأمين خليفة فحيمة، إلا أن الحكومة الليبية لم تستجب لهذا المطلب (رشدي، 2017، ص93).

في نفس العام أصدر القضاء الفرنسي أوامره بتوقيف أربعة مسؤولين ليبين كمتهمين في قضية تحطم الطائرة أوتا الفرنسية، ولم تستجب الحكومة الليبية لهذا الطلب أيضا (تبينة، 2012، ص129).

وفي 27 تشرين الثاني 1991م، مع رفض الجماهيرية الليبية تسليم مواطنيها أصدرت كل من فرنسا وبريطانيا وأمريكيا وأيرلندا إنذاراً إلى ليبيا يتضمن ما يلي:

أ. تسليم المتهمين في حادثة لوكربي للعدالة الأمريكية أو البريطانية.

ب. السماح للمحققين من الدول الثلاث بالوصول إلى كافة الوثائق والأدلة المادية فيما يتعلق بالحادثين.

ت. إعلان رسمي من ليبيا نبذها للإرهاب وعدم تقديم الدعم للمتهمين.

ث. إلزام ليبيا بدفع تعويضات للدول المتضررة وأسر الضحايا.

وفي رسالة وجهتها الحكومة الليبية للأمين العام للأمم المتحدة في 8 كانون الثاني 1992م ردت فيه على الإنذار السابق جاء فيه (رشدي، 2017، ص93):

أ. إدانة ليبيا للإرهاب بشكل قاطع.

ب. رفض تسليم مواطنيها للقضاء الأجنبي إذ إن التحقيق في القضية وإصدار الأحكام من اختصاص الجماهيرية الليبية.

ت. رفضها دفع التعويضات بناء على تهم وادعاءات.

بعد رفض ليبيا الانصياع للإنذار الموجهة إليها قامت كل من بريطانيا وأمريكيا بإحالة النزاع إلى الأمم المتحدة كون أن المساس بسلامة أمن الطيران المدني يعتبر تهديدا للسلم والأمن الدوليين، وتلزم مجلس الأمن بالتدخل وأخذ التدابير اللازمة حسب ميثاق الأمم المتحدة (تبينة، 2012، ص128).

ثانيا: أهم القرارات التي صدرت بخصوص قضية لوكربي

أصدر مجلس الأمن عدد من القرارات تهدف للضغط على ليبيا من أجل تسليم المتهمين فيما يخص قضية لوكربي:

1. القرار 731: صدر هذا القرار في 21 / كانون الثاني 1992م ويتضمن إبداء الأسف لعدم تجاوب ليبيا في تسليم المتهمين وطُلب منها التعاون في تحديد المسؤولية عن الأعمال الإرهابية التي تعرضت لها الطائرات المدنية.

إلا أن الحكومة الليبية قررت بعد هذا القرار باللجوء إلى محكمة العدل الدولية، حيث ترى ليبيا أن هناك انتهاكاً لاتفاقية مونتريال للطيران المدني من قبل الدول الثلاث (بن زكري، 2019، ص196).

2. القرار748 الصادر في 31 آذار 1993م وتم فيه اللجوء إلى بعض التدابير وتتمثل في المتحدة (بن زكري، 2019، ص197):

أ.تدابير تتعلق في الطيران المدني: حيث فرض حظرا شاملا على الطيران الليبي حيث منعت الطائرات من الإقلاع أو الهبوط في المطارات الليبية، ومنعت الطائرات المتجهة إلى ليبيا من العبور فوق الدول المنضمة إلى الأمم المتحدة، كما تم إغلاق مكاتب الخطوط الجوية الليبية على أراضي الدول المنظمة الى الأمم المتحدة.

ب. تدابير دبلوماسية: من خلال خفض التمثيل الدبلوماسي والقنصلي للدول الأعضاء في المنظمة العالمية مع ليبيا.

ت. تدابير عسكرية من خلال حظر بيع أو نقل الأسلحة والذخائر إلى ليبيا، ومنع كافة أشكال المساعدات الفنية.

3. القرار 883 الصادر في الحادي عشر من تشرين الثاني عام 1993م: صدر هذا القرار بشكل شامل حيث كان له الأثر الكبير على النمو الاقتصادي للدولة الليبية وتضمن القرار (رشدي، 2017، ص96):

أ. حظر بيع المعدات النفطية أو المستخدمة في المجال النفطي ومصافي تكرير النفط.

ب. تجميد الأموال والأرصدة والموارد المالية والاستثمارات والأسهم التي تدر ارباحاً في الخارج.

ت. حظر شامل على القطاع الجوي الليبي.

وبعد 11 عاماً من العقوبات المفروضة على ليبيا تم التوصل إلى حل للقضية من خلال صفقة تصالح تم بموجبها تخلي ليبيا عن برنامجها النووي وإعلان ليبيا مسؤوليتها عن حادثة لوكربي وقبوله صرف التعويضات (الدبار، 2017، ص27).

ثالثا: آثار العقوبات على الأوضاع في ليبيا.

ترتب على قرارات مجلس الأمن الدولي الكثير من الأضرار التي طالت جميع القطاعات الخدمية والاقتصادية والصناعية، حيث كان لها آثار سلبية على قطاع الصحة والخدمات العلاجية بسبب عدم تعاون الدول مع الدولة الليبية نتج عنه نقص حاد في الأدوية بكافة أنواعها، ونقص في المواد الهامة في العمليات الجراحية والعلاجات الخاصة بالأمراض الخطيرة كأمراض القلب والأعصاب، وتوقفت الكثير من المستشفيات عن العمل بسبب عدم وجود خدمات الصيانة لمعداتها.

وفي مجال الغذاء أدت العقوبات الى تدني مستوى الإنتاج الزراعي والحيواني بسبب تأخر وصول المبيدات والمعدات الخاصة بالزراعة أو وصول الأدوية والإمدادات الطبية الخاصة بالإنتاج الحيواني الأمر الذي أدى إلى عجز في إنتاج المحاصيل ونقص الثروة الحيوانية (رشدي، 2017، ص96).

3.2.3 العقوبات على العراق – الحرب العراقية 1990.

أولا: اصل المشكلة.

يعود النزاع العراقي الكويتي إلى فترة الانتداب البريطاني حيث إن أصل الخلاف هو ترسيم الحدود بين البلدين، رغم مرور سنوات من حسن الجوار إلا أن الأمور تغيرت مع تسلم عبد الكريم قاسم سدة الرئاسة في العراق عام 1961م، وإعلانه أن الكويت جزءا من العراق ويتبع إداريا للبصرة، في حين أن بريطانيا أعلنت عام 1914م أن دولة الكويت مستقلة تحت الحماية البريطانية حيث تتولى الكويت شؤون الكويت الخارجية وتتولى لها الكويت شؤونها الداخلية، وبقي العراق تحت الانتداب البريطاني حتى عام 1932م حيث نال استقلاله ,وفي عام 1963م عقدت اتفاقية بين كل من

العراق والكويت يعترف بموجبها كل منهما باستقلال الآخر فضلا عن إقامة علاقات اقتصادية ودبلوماسية بينهما.

إلا أن الخلاف بين الدولتين حدث على أسس اقتصادية، حيث انتهت حرب الخليج الأولى (العراقية – الإيرانية) عام 1988م باقتصاد عراقي منهك ومديونية عالية جدا تضاهي 80 مليار دولار نتيجة الحرب لمدة 8 سنوات مع العراق.

أساس الخلاف كان اعتقاد العراق أن الكويت انتهك اتفاقية البترول الخاصة بمنظمة الدول المصدرة للنفط (الأوبك)، من خلال زيادة حصص إنتاج النفط التي أدت إلى انخفاض سعر برميل النفط عالميا (تبينة، 2012، ص114).

كذلك قيام دولة الكويت بالتعدي على الحدود العراقية والدخول إلى حقل الرميلة بالعراق وسحب البترول منه، فطالب العراق من الكويت تعويضه (كاهنة، 2013، ص63).

في الثاني من آب 1990م قام العراق بغزو الكويت منتهكا بذلك القانون الدولي الأمر الذي أدى إلى تدخل مجلس الأمن بشكل سريع معتبرا دخول العراق للكويت عدوان مسلح على دولة عضو في منظمة الأمم المتحدة وخرقا لميثاقها (لعمامرة، 2012، ص73).

ثانيا: أهم القرارات التي صدرت ضد العراق

ظهر العديد من قرارات عن مجلس الأمن الدولي ضد العراق بسبب دخوله الأراضي الكويتية واحتلالها، مما اعتبر تعدياً سافراً على سيادة دولة عضو قي مجلس الأمن وانتهاك صريح لقواعد القانون الدولي الأمر الذي يهدد السلم والأمن الدوليين، حيث اصدر مجلس الأمن 53 قرارا خاصا بالعراق بدأ من عام 1990 وحتى عام 2000م وتنوعت هذه القرارات بين سياسية وعسكرية وعقوبات اقتصادية، وسأذكر القرارات ذات الطبيعة الاقتصادية (الجزيرة نت، قرارات مجلس الأمن الخاصة بالعراق (1990 – 2000)).

القرار 660 الصادر في 2 آب 1990م وهو أول قرار صدر بنفس اليوم الذي احتلت فيه العراق الأراضي الكويتية، ومن خلال القرار أدان مجلس الأمن احتلال

العراق للكويت، ودعا لخروج القوات العراقية والبدء بحوار بين الطرفين لحل الخلاف بينهما، ويعتبر أساس جميع القرارات اللاحقة، في حين أن القرار 661 الصادر في 6 آب 1990م تم من خلاله فرض عقوبات اقتصادية شاملة ضد العراق استنادا للفصل السابع، وفرض حظر اقتصادي أُستثني منه المواد الطبية والغذائية، وبموجب هذا القرار منع استيراد السلع والمنتجات من العراق والكويت، ومنع تحويل الأموال التي من شأنها تعزيز التصدير والشحن، ومنع توفير الأموال والموارد للحكومة العراقية التي من شأنها تسهيل إقامة مشاريع داخل العراق والكويت (بن زكري، 2019، ص172).

القرار 665 الصادر في 25 آب 1990م ويعتبر تعزيزاً لقرار 661 بفرض حصار بري وبحري على العراق، كما يفرض بعض الإجراءات التنفيذية في إحكام الرقابة على المنافذ لدولتي العراق والكويت، وبموجب القرار أسند للقوات البحرية في المباشرة بالقيام بمسؤولياتها في المياه الدولية والإقليمية، اما القرار 670 (25 / أيلول) فقد أضاف الحظر على الملاحة الجوية حيث منع إقلاع الطائرات من مطارات العراق والكويت أو إليهما إلا بموافقة مجلس الأمن يستثنى من ذلك الأغذية والأدوية (تبينة، 2012، ص120 -122).

أما القرار 687 (30 نيسان 1991) الذي صدر بعد انسحاب العراق من الكويت في 28 شباط 1991 فقد فرض شروطا جديدة لرفع العقوبات تتمثل في نزع أسلحة الدمار الشامل وتكوين لجان تفتيش عن الأسلحة وإلزام العراق بدفع تعويضات عن أضرار الحرب، الأمر الذي ساهم في تمديد العقوبات الاقتصادية على العراق (بن زكري، 2019، ص175).

القرار 986 (14 نيسان 1995) الصادر نتيجة الظروف الاقتصادية الصعبة على المدنيين العراقيين، لذا لجأ مجلس الأمن في البحث عن سبل توفير الاحتياجات الاساسية للشعب العراقي من غذاء ودواء فأصدر بموجب هذا القرار "برنامج النفط مقابل الغذاء" والذي يُمكن العراق من خلاله أن يصدر النفط بكميات محدودة من أجل شراء حاجاته الأساسية (بن زكري، 2019، ص175).

ثالثا: آثار العقوبات على الأوضاع الاقتصادية والخدماتية في العراق

أدت العقوبات التي أقرت على العراق إلى نتائج كارثية من تهجير وتدمير للبنى التحتية، كما أنها عرقلت مسيرة النمو الاقتصادي، وتؤخر تطور الدولة، فضلا عن تأثير العقوبات على الظروف المعيشية والصحية والتعليمية وارتفاع معدلات البطالة، كما زادت العقوبات من نسبة الوفيات بخاصة بين الأطفال في الأسر الفقيرة.

أ. تأثير العقوبات على القطاع الصحي

كان للعقوبات آثر بالغ الخطورة على الوضع الصحي في العراق، حيث زادت معدلات الوفيات بين الاطفال وكبار السن، وارتفعت نسبة الأمراض بسبب نقص الأدوية والمعدات الطبية، ورغم أن القرار (661) يستثني الإمدادات والأجهزة الطبية من الحصار، إلا أن الشركات المنتجة للأدوية والأجهزة الطبية رفضت التعامل مع العراق وإمداده بالمستلزمات الطبية، وهذا أدى إلى انخفاض إجراء العمليات الكبرى التي تحتاج إلى تدخل سريع إلى نسبة 30% شهرياً، والسبب في ذلك نقص الأدوية والمستلزمات الطبية، وفي تقرير اليونيسيف عام 1999م أوضحت أن العقوبات الاقتصادية كانت سبباً في وفاة أكثر من نصف مليون طفل عراقي تقل أعمارهم عن (5) سنوات ما كانوا ليقتلوا لو لم تطبق العقوبات الشاملة على العراق (علاق، 2011، ص73).

ب. تأثير العقوبات على قطاع النفط والكهرباء

يعتمد اقتصاد العراق اساساً على ما يصدره من النفط، وبتطبيق العقوبات الاقتصادية على هذا القطاع وعدم السماح للعراق باستيراد المعدات اللازمة لقطع الغيار التي تساعده في استخراج النفط والتنقيب عنه، أدى إلى شلل الاقتصاد العراقي، ولا شك أن القطاع النفطي يرتبط بشكل اساسي مع القطاع الكهربائي الذي أصيبت بشلل نتيجة الحصار على القطاع النفطي من جهة ومن جهة أخرى الاضرار البالغة التي لحقت هذا القطاع نتيجة القصف الجوي له، بالنسبة للكهرباء وحسب برنامج الامم المتحدة للتنمية كان العراق يمتلك (126) محطه طاقة قادرة على أنتاج (8903) ميغا واط عام 1990م، وبعد حرب الخليج الثانية عام 1991م وتطبيق الحصار عليها ونتيجة عدم كفاية الصيانة وظروف التشغيل الصعبة وتآكل مولدات الكهرباء،

انخفضت الطاقة المولدة إلى (3500) ميغا واط، مما أدى إلي زيادة الطلب على الكهرباء بسبب انخفاض نسبة العرض، الأمر الذي أدى إلى زيادة فترات انقطاع الكهرباء إلى (6) ساعات يومياً، الأمر الذي كان له الأثر السيئ على كافه اوجه الحياة الصحية والاقتصادية والبيئية. (بن زكري، 2019، ص186).

ت. تأثير العقوبات على شبكات المياه والصرف الصحي

قبل عام 1991م كانت العراق تمتلك (200) محطة لمعالجة المياه باليات حديثة ومتطورة، وكان نظام المياه والصرف الصحي متطور جدا، وقد جاء في تقرير منظمة الصحة العالمية أن 90% من السكان تصلهم المياه الصالحة للشرب وبكميات وافره، نتيجة تطور تقنية الصرف الصحي، ولكن بعد تطبيق الحصار ومنع عراق من استيراد المواد الكيماوية الخاصة بتنقية المياه (كالكلور)، وبسبب تدهور البنيه التحتية الأساسية لشبكه المياه والتخلص من النفايات نتيجة القصف، أدى إلى وجود مياه في حاله غير آمنة وير صالحة للشرب، مما زاد معدل الإصابة بالأمراض والأوبئة، وانخفضت نسبه المياه الصالحة للاستخدام البشري إلى 5% فقط من المياه المستخدمة (مطشر، 2004، بدون ترقيم).

ث. تأثير العقوبات على قطاع التعليم

يعتبر العراق من أفضل الدول في المنطقة من الناحية المنظومة التعليمية، حيث كان يقدم منح دراسية للطلبة العراقيين، إلا أنه بعد الحصار انقلبت الأوضاع ليتأثر قطاع التعليم بشكل مباشر، حيث تم حظر استيراد المستلزمات المدرسية (ورق، مقاعد، أقلام الخ)، وارتفعت أسعارها، وانهارت البنى التحتية لقطاع التعليم، وتفاقمت مشكلة المباني المدرسية، حيث انخفض عددها والقائم منها يحتاج الى صيانة وترميم، فضلا عن حاجة العراق للأبنية بسبب ارتفاع كثافة الطلبة في الغرفة الصفية الواحدة، أضف إلى ذلك انتشار ظاهرة التسرب من المدارس حيث هجر طلبة مدارسهم من أجل العمل ومساعدة ذويهم في تحمل أعباء الحياة، كما هجر اساتذة الجامعات مراكز عملهم إلى الخارج مما فاقم مشكلة التعليم العالي في العراق (الجلبي، 2003، ص112).

ج. تأثير العقوبات على القطاعين الصناعي والزراعي

تأثر القطاع الصناعي بشكل واضح، وتراجع تطور مستويات الإنتاج، وقل الاهتمام بنوعية المنتوجات فترة الحصار، بسبب حظر استيراد المواد والمعدات اللازمة للإبقاء على جودة المؤسسات الإنتاجية، فأصبحت العراق تعاني من نقص المواد الأولية والحفاظ كفاءة الخطوط الإنتاجية، مما أدى إلى انخفاض مستوى الإنتاج ونوعيته (الفريجي، 2008، ص4).

أما القطاع الزراعي، فلم يسلم من ويلات الحصار المفروض على العراق، حيث سجل تراجع خطير في مستويات الإنتاج، فتقلص الانتاج الزراعي بشكل واضح بسبب: عدم قدرة تشغيل شبكات الضخ المعتمدة أصلا على القوة الكهربائية، وارتفاع نسبة الملوحة في التربة بسبب توقف مشاريع الاصلاح الزراعي، وعدم قدرة العراق على استيراد المواد الكيميائية والأدوية اللازمة لمكافحة الآفات الزراعية، فضلا إلى منع استيراد البذور والاسمدة اللازمة للإنتاج الزراعي (الفريجي، 2008، ص5).

من خلال ما سبق نلاحظ أن العقوبات الاقتصادية من الأدوات التي استخدمت منذ زمن طويل كأداة في السياسة الخارجية، إلا أن التطور العلمي والتقني الذي فرض نفسة على البشرية أدى إلى تطور هذا الشكل من العقوبات، وبخاصه مع تطور العلوم الاقتصادية والعلوم الخاصة بدراسة العلاقات الدولية. وكانت العقوبات أداة بديلة للأداة العسكرية إذ أنها تعتبر أقل تكلفة على الدول التي طبقها، وغالبا ما تطبق بعد نفاذ جميع الوسائل الدبلوماسية، ورغم أنها بديل القوة العسكرية إلا أنها لا تقل في تأثيراتها السلبية عن الأداء العسكرية، إذ تترك تأثيرها الاجتماعي والاقتصادي لسنوات طويله بعد بدء تطبيقها.

ورغم اختلاف الفقهاء حول مفهوم العقوبات الاقتصادية، إلا أن الجميع أجمع على أنها أداة " قسر وأكراه " تستخدم في سياسة الدول الخارجية لتحقيق أهدافها.

لتطبيق العقوبات الاقتصادية الشاملة آثار سلبية، ويظهر ذلك جليا من خلال دراسة الآثار السلبية التي عانى منها الشعب العراقي ولا زال حتى يومنا، هذا على كافة الأصعدة والمجالات منها: الصحية والبيئية والإنتاجية والزراعية. . . الخ، وظهر أن التأثير الأساسي للعقوبات الاقتصادية الشاملة يكون مباشر على الشعوب وليس على

صناع القرار، لذلك حاول مجلس الأمن وضع ضوابط لاستخدام العقوبات الاقتصادية، إلا أنها فشلت في ردع القوة الكبرى في تطبيق وفرض العقوبات الاقتصادية معتمدة على قوتها العسكرية أولا والاقتصادية ثانيا، وليس أدل على ذلك من استخدام الولايات المتحدة العقوبات الاقتصادية عشرات المرات معظمها بعيد عن سلطة مجلس الأمن.

ولأجل تخفيف وطأة العقوبات الاقتصادية على السكان المحليين للدول التي تطبق عليها هذه العقوبات، تم اللجوء إلى العقوبات الاقتصادية الذكية، وهي عقوبات اقتصادية موجهة نحو الطبقة الحاكمة أو هيئات محددة بالدرجة الأولى.

يتم اللجوء إلى هذا النوع من العقوبات نتيجة انتهاك العقوبات الاقتصادية الشاملة للحقوق الأساسية للأفراد الخاصة بالحق في الحياة والصحة، فقد خالفت العقوبات الاقتصادية الشاملة كل المبادئ التي تنادي فيها هيئة الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الانسان.

وفي النهاية يظهر أن العقوبات الاقتصادية شكل من أشكال الحروب التي يظهر أثرها على المدى البعيد، علما بأن تجاوب الدول وتأثرها في العقوبات الاقتصادية يختلف من دولة لأخرى، حيث أن بعض الدول يمكن لها أن تقاوم العقوبات ولسنوات طويلة بعكس دول أخرى تستجيب لهذا العقوبات نظرا لتردي أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية.

الفصل الرابع
السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية
(المحددات، الأهداف، الأدوات)

مقدمة

يتناول الفصل الرابع السياسة الخارجية الأمريكية (المحددات، الأهداف، الأدوات)، وتطور السياسة الخارجية الأمريكية منذ نشأة الولايات المتحدة الأمريكية وحتى فتره الهيمنة الأمريكية بعد نهاية الحرب الباردة، وظهور الولايات المتحدة كقوة مهيمنة على الساحة الدولية، ثم يتناول محددات السياسة الأمريكية الداخلية والخارجية وأثر هذه المحددات في صناعة القرار السياسي الخارجي في الولايات المتحدة الأمريكية، ثم يتحدث عن الأهداف الأساسية للولايات المتحدة الأمريكية في سياستها الخارجية ويعّرج على الأدوات المستخدمة في تنفيذ وتطبيق هذه الأهداف. وسوف يتم تناول كل موضوع من هذه المواضيع في مبحث مستقل. .

1.4 تطور السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية

كانت الولايات المتحدة الأمريكية تقبع تحت السيطرة والاحتلال البريطاني الذي سيطر على السواحل الجنوبية الشرقية لأمريكا الشمالية، إلّا أن الطابع الاستبدادي لملوك انجلترا في تلك المستعمرات أدت إلى ثورة على التاج البريطاني عام 1775 بقيادة جورج واشنطن (قاسم، 2014، ص16).

وقد أعلنت المستعمرات الأمريكية استقلالها في 4 / تموز 1776م، وساهمت كل من فرنسا وإسبانيا وهولندا في هزيمة القوات البريطانية المتبقية في حروب استمرت حتى عام 1783م، وهو العام الذي تم فيه توقيع معاهدة بين طرفي النزاع الذي اعترفت بموجبه بريطانيا باستقلال المستعمرات بشكل تام عن بريطانيا، وانتخب (جورج واشنطن) كأول رئيس للولايات المتحدة الأمريكية، وفي عام 1789 انعقد مؤتمر فيلادلفيا الدستوري والذي صدر عنه الدستور الأمريكي (سليم، 2002، ص52).

ومنذ استقلال الولايات المتحدة الأمريكية انتهجت في سياستها الخارجية مساراً تطورياً حتى هيمنتها على النظام الدولي العالمي، وتعتبر مرحلة العزلة التي اتخذتها الولايات المتحدة الأمريكية منذ استقلالها حتى عام 1914م فترة بناء الدولة الأمريكية وبناء اقتصادها من خلال استغلال الموارد الطبيعية المتاحة، وعملت على تطوير قوتها الصناعية من خلال اهتمامها بالعلاقات الدولية والشؤون الخارجية مما ساهم في خلق أسواق خارجية لمنتجاتها (طويل، 2017، ص12).

وبالتالي يمكن ملاحظة تطور السياسة الخارجية الأمريكية وفق ثلاثة مراحل (قاسم، 2014، ص16):

1. المرحلة الانعزالية (1776– 1914).
2. مرحلة ما بين الحربين (1914– 1945).
3. مرحلة الحرب الباردة وما بعدها:
   أ. مرحلة الحرب الباردة.
   ب. مرحلة الهيمنة.

1 – المرحلة الانعزالية (1776 – 1914)

يعد الرئيس الأمريكي جورج واشنطن أول من انتهج سياسة الحياد (العزلة) من خلال رفضه دعم فرنسا إبان الثورة الفرنسية التي اندلعت عام 1789م، كما عبرت عن تأكيد هذه السياسة بعدم سماحها لفرنسا باستخدام موانئها في حربها ضد بريطانيا، رغم دعم فرنسا للمستعمرات الأمريكية في حربها ضد بريطانيا (السبعاوي، 2018، ص123).

كما أكد الرئيس (جيمس مورنو) مبدأ الحياد من خلال مشروعه الذي قدمه إلى الكونجرس الأمريكي في 1823م المعروف باسم " مبدأ مورنو " ويتضمن هذا المبدأ تحريم وتجريم الدول الأوروبية التي تتدخل في الشؤون الداخلية للقارتين الأمريكيتين، وأي تدخل يعتبر عملا عدائيا ضد الولايات المتحدة الأمريكية، والهدف الأساسي من هذا المبدأ الذي استمر طيلة القرن التاسع عشر هو الدفاع عن المصالح الأمريكية بعزلها عن أوروبا (السبعاوي، 2018، 132).

2 – مرحلة ما بين الحربين (1914 – 1945)

أبقت الولايات المتحدة على سياسة الحياد التي انتهجتها منذ عهد الرئيس (جورج واشنطن) حتى عام 1917م عندما أُجبرت الولايات المتحدة على دخول الحرب العالمية الأولى، ففي السنوات الأولى للحرب اتخذ الرئيس الأمريكي (وودرو ولسون) موقفاً محايداً معتبراً أن الحرب عبارة عن واحدة من الحروب الإمبريالية الأوروبية المستمرة، وبقيت سياسة الحياد لفترة غير قصيرة إلا أن هناك أسباباً سياسية واقتصادية أجبرت الولايات المتحدة على دخول الحرب، أما الأسباب السياسية فتتمثل في (الهاشمي، 2013، ص263 – 265):

1. شروع المانيا بشن حرب الغواصات على السفن التجارية وسفن الركاب كوسيلة لفرض الحصار على محور الحلفاء، حيث قامت بإغراق سفن الدول حتى المحايدة منها ومن هذه السفن السفينة الأمريكية (فيجيلنتا) التي أغرقت عام 1917م.
2. برقية (زيرمان) والتي أرسلت من مساعد وزير الخارجية الألماني (زيرمان) إلى الحكومة المكسيكية عبر ممثل ألمانيا في المكسيك وتتضمن دعوة المكسيك لدخول الحرب إلى جانب ألمانيا في حال دخول أمريكيا الحرب، بوعد ألماني للمكسيك بحصولهم على كاليفورنيا ونيومكسيكو التي احتلتهما الولايات المتحدة من المكسيك عام 1848م.

أما الأسباب الاقتصادية فتتمثل في ضخامة ديون البنوك الأمريكية على فرنسا وبريطانيا لتمويل العمليات الحربية، الأمر الذي دفع الولايات المتحدة دخول الحرب؛ لتحول دون انتصار ألمانيا وحلفائها على دول الحلفاء لضمان تسديد القروض من فرنسا وبريطانيا (الهاشمي، 2013، ص263 – 265).

خلال فترة الحرب العالمية الأولى حققت الولايات الأمريكية مكاسب ضخمة على حساب الدول التي شاركت في الحرب، مما أحدث تطورا اقتصاديا هائلا لها، حيث تشير الإحصاءات الأمريكية الرسمية إلى زيادة الثروة القومية بمقدار مرتين ونصف كونها ارتفعت من 192 مليار دولار عام 1914م إلى 489 مليار دولار عام 1920م، وارتفع الرأسمال المستغل في الخارج إلى 7 مليارات دولار في حين كان 3.

5 مليار دولار عام 1914م وارتفعت طاقة الإنتاج الأمريكية نحو 70 % بعد سنوات قليلة من الحرب؛ لتصبح قوة الإنتاج الأمريكية عشية الحرب العالمية الثانية أكبر من قوة إنتاج جميع الدول الأوروبية مجتمعة (السبعاوي، 2018، 216).

في الحرب العالمية الثانية كان تدخل الولايات المتحدة الأمريكية في البداية بشكل غير مباشر، إذ يقوم على تقديم الإمدادات العسكرية والخدمات المدنية من خلال قانون الإعارة والتأجير الصادر عام 1941م لدول الحلفاء وبخاصة بريطانيا (دغلاوي، 2007، ص8)، ولم تبادر بأي سلوك عسكري حتى حادثة (بيرل هاربر) عام 1941م بجزيرة هاواي التي اعتبرت الشرارة الأولى لدخول الولايات المتحدة للحرب، وكان لدخولها اثرٌ بليغٌ في تحويل مجريات الحرب وتحويل النصر لصالح بريطانيا ودول الحلفاء، وهذا ما منح الولايات المتحدة مكانة دولية متميزة بعد الحرب العالمية الثانية (قاسم، 2014، ص17).

كان للحرب العالمية الثانية أثارٌ هامة في تطور الاقتصاد الأمريكي من ناحية زيادة طاقتها الإنتاجية وزيادة استثماراتها الخارجية وتنامي قوتها العسكرية، فعلى سبيل المثال زاد إنتاج الآلات أربعة أضعاف، ووسائل النقل سبعة أضعاف، وإنتاج الفحم والنفط بمقدار 145%، والإنتاج الزراعي بنحو 136%، وارتفع الناتج القومي إلى 236 مليار دولار عام 1946م بعد أن كان متوسط الناتج القومي عام 1939م وما قبل يبلغ 84. 5 مليار دولار.

لقد خرجت الولايات المتحدة الأمريكية من الحرب العالمية الثانية الأقوى اقتصاديا وعسكريا على مستوى العالم (الهاشمي، 2013، ص302).

3- مرحلة الحرب الباردة وما بعدها

الحرب الباردة مصطلح يعبر عن حالة الصراع والتنافس بين الاتحاد السوفيتي وحلفائه من جهة والولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها من جهة أخرى في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية وحتى انهيار الاتحاد السوفيتي عام 1991م (وستاد، 2014، ص11).

بعد الحرب العالمية الثانية برزت كل من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي كقوتين على المسرح الدولي، وكان لهما القدرة على تقرير شكل النظام الدولي

نظرا لما يمتلكانه من قدرات عسكرية واقتصادية فائقة، حيث بدأ الصراع والتنافس بينهما يظهر جليا بسبب الخلافات الناشئة بينهما؛ لاقتسام مناطق نفوذ جديدة إلى درجة كادت تعصف بالسلم والأمن الدوليين.

لكن إدراك القوتين لمخاطر المواجهة المباشرة في ظل التطور التكنولوجي الذي انعكس بصورة مباشرة على مجال التسلح خاصة بعد تطور الأسلحة الذرية أدى ذلك إلى التحول بالنظام الدولي القائم على توازن القوى التقليدي إلى توازن قوى قائم على الأسلحة الذرية أو ما يعرف بميزان الرعب، كما أن التناقض الأيديولوجي بين القطبين أدى إلى انقسام دول العالم إلى كتلتين: الكتلة الغربية الرأسمالية بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية والكتلة الاشتراكية الشيوعية بزعامة الاتحاد السوفيتي، مما زاد من حدة الصراع بين المعسكرين للاستحواذ على الدول غير المنضوية تحت أي جانب باستخدام أدوات السياسة الخارجية دون اللجوء إلى الاحتكاك المباشر (عبدالله، 2015، ص13).

أ – السياسة الخارجية الأمريكية أثناء الحرب الباردة:

وجدت الولايات المتحدة الأمريكية نفسها في مواجهة قوى عالمية تتعارض معها في الأيديولوجيا والمصالح، وأصبح هناك صراع بين الحليفين السابقين بشأن تقاسم النفوذ والسيطرة على دول العالم؛ لذا لجأت الولايات المتحدة إلى عدة استراتيجيات لمواجهة الخطر الشيوعي القادم من الشرق تتمثل في (قاسم، 2014، ص18):

1- المشاريع الاقتصادية والسياسية

أ. مشروع ترومان (1947م): وهو مشروع قدمه الرئيس الأمريكي (هاري ترومان) للكونجرس الأمريكي؛ لأخذ الموافقة عليه ويتضمن توزيع المساعدات على تركيا واليونان بقيمة (400) مليون دولار لمواجهة المشاكل الاقتصادية في كلا الدولتين، الأمر الذي ساعد الدولتين في مواجهة المد الشيوعي بعد تحسن اقتصادهما. وجاء مبدأ ترومان لسد الفراغ الذي أحدثه خروج بريطانيا كقوى عظمى من الساحة الدولية، ويعتمد مبدأ ترومان على تقديم المساعدات الاقتصادية والعسكرية في مواجهة المد الشيوعي، وتتلخص الأسس العامة لمبدأ ترومان بما يلي (الهاشمي، 2013، ص329):

1. تحديد حركة الاتحاد السوفيتي في إطار حدود الكتلة الشيوعية.
2. جعل السياسة الأوروبية تدور في الفلك الأمريكي والسيطرة على القرار الأوروبي واختزاله في القرار الأمريكي.
3. استغلال الثغرات التي أحدثتها الحرب العالمية الثانية من أجل إحكام السيطرة وفرض الهيمنة على جميع مناطق العالم.
4. السيطرة على منابع النفط في الشرق الأوسط.

ب. مشروع مارشال (1947): مشروع تقدم به وزير الخارجية الأمريكي جورج مارشال ويتضمن المشروع معالجة الأزمة الاقتصادية وإعادة إعمار أوروبا بعد الحرب العالمية الثانية، حيث أن الاقتصاد الأوروبي أنهار بعد الحرب العالمية الثانية؛ مما أدى إلى زيادة الفقر والجوع واليأس والفوضى في أوروبا، وأن هذه الأوضاع تساعد في تغلغل الشيوعية ويزداد نفوذها في أوروبا (السبعاوي، 2018،ص 282)

ج. مشروع إيزنهاور (1957): مشروع أعلنه الرئيس الأمريكي (دوايت إيزنهاور 9 يهدف إلى حلول أمريكا لملء الفراغ الاستعماري بدلاً من إنجلترا وفرنسا وتضمن: تخويل الرئيس الأمريكي بتقديم المساعدات لأية دولة في الوطن العربي ودول الجوار الجغرافي تطلب هذه المساعدات، ومنها استقدام واستخدام القوة العسكرية إذا اقتضى الأمر، وتقديم المعونة للدول من أجل تنمية اقتصادها(اللهيبي، 2012، ص82-83).

2 –الأحلاف العسكرية

عمدت الولايات المتحدة على تأسيس العديد من الأحلاف العسكرية تحت زعامتها لمواجهة المد الشيوعي وتأكيد هيمنتها ونفوذها، منها:

أ. حلف الريو: وهو حلف نشأ في (ريودي جانيرو) في البرازيل بين الولايات المتحدة والإكوادور، والأرجنتين، والأوروغواي، والباراغواي، والبرازيل، وبوليفيا، والبيرو، وتشيلي، وفنزويلا، وكولومبيا، والمكسيك، وجواتيمالا، والسلفادور، ونيكاراغوا، وهندوراس، وكوستاريكا، وباربادوس، وكوبا، وهايتي، ويهدف إلى اعتبار أي هجوم مسلح من قبل أي دولة أجنبية ضد أي دولة أمريكية هجوما على الدول

الأمريكية كلها، وتعاهدت جميع الدول على مواجهة هذا الهجوم وممارسة حقها في الدفاع الفردي والجماعي كما تنص المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة (شكري، 1978، ص28).

ب.حلف معاهدة الشمال الأطلسي (الناتو): حلف سياسي وعسكري تأسس عام 1949م، والهدف من إنشائه ردع واحتواء الخطر الشيوعي في أوروبا وأمريكا الشمالية وشمال الأطلسي، ويتضمن ميثاقه صد أي هجوم مسلح ضد أي دولة عضو من أعضاء الحلف كونه يعتبر هجوما على جميع أعضاء الحلف؛ ولتحقيق هذا الهدف تم تأسيس منظمة عسكرية مشتركة للدفاع عام 1950م، والعامل الأساسي في الانضمام لهذا الحلف هو العامل الاستراتيجي وليس الإقليمي، حيث يضم دولا أطلسية وغير أطلسية، والقصد من هذا الحلف إقامة حزام أمان قبالة الاتحاد السوفيتي من أجل الحد من حرية حركته وتقليل من أخطاره التوسعية (الهاشمي، 2013، ص339).

ب – السياسة الخارجية الأمريكية أثناء فترة الهيمنة

اتسمت هذه الفترة بازدهار وتطور هائل شهدته الولايات المتحدة الأمريكية، حيث أصبحت القوة الاقتصادية والصناعية والعسكرية والثقافية والإعلامية المسيطرة على العالم, وبدأت هذه القوى تحدد شكل ومعالم النظام الدولي الجديد خاصة بعد انهيار الاتحاد السوفيتي في مطلع التسعينيات (1991م)، وقد ارتكزت الإستراتيجية الأمريكية في هذه الحقبة على أفكار مدرستين فكريتين: المدرسة الأولى ويعبر عنها (فرانسيس فوكوياما) مؤلف كتاب "نهاية التاريخ" على أساس فرضية مفادها أن النموذج الأمريكي المعاصر هو آخر ما يمكن أن تصل إليه البشرية، فلا مجال لإضافة حضارات جديدة كونها لن ترفد التاريخ الإنساني بأشياء مهمة وأن العالم انقسم إلى قسمين: أحداهما يمثل الفوضى والاضطرابات والحروب والآخر يمثل عالم ليبرالي آمن تتزعمه الولايات المتحدة الأمريكية، أما المدرسة الثانية التي يعبر عنها (صموئيل هنتنغتون) مؤلف "صدام الحضارات" الذي يعتبر أن العالم يعيش فترة صراع بين الحضارات المختلفة، وأن الحضارة الأمريكية هي الفضلى. وتتوافق المدرستان السابقتان على ضرورة قيام نظام عالمي جديد بقيادة الولايات المتحدة من خلال

استخدام القوة العسكرية كونها أداة فعالة وقادرة على تحقيق الحكم الأحادي الأمريكي في العالم (السبعاوي، 2018، ص312).

2.4 محددات السياسة الخارجية الأمريكية

تتأثر السياسة الخارجية الأمريكية بعدة محددات تؤثر عليها بشكل مباشر وغير مباشر، وتختلف هذه المحددات التي تندرج في إطارها السياسة الخارجية الأمريكية تبعا للدور الذي تلعبه هذه الدولة على الساحة الإقليمية والدولية، ومدى تأثير سياسة هذه الدولة على الإستراتيجية الأمريكية في تلك المنطقة (الصرايرة، 2019، ص50).

وتتأثر السياسة الخارجية الأمريكية بمحددات داخلية وخارجية على النحو التالي:

1.2.4 المحددات الداخلية

المحدد الأول: الفكر الأيديولوجي للإدارة الأمريكية – المحافظون الجدد. ظهرت في الولايات المتحدة العديد من التيارات خلال القرن العشرين، كان من أبرزها تيار المحافظين الجدد الذي تحكم بسياسة الولايات المتحدة الخارجية ولا سيما في منطقة الشرق الأوسط. والمحافظون الجدد تيار أسسه المفكر اليهودي (ليو شتراوس) الذي هاجر للولايات المتحدة عام 1938م وعمل أستاذا في جامعة شيكاغو، وأسس (الشتراوسية) الليبرالية التي تعتبر الجذور الأولى لتيار المحافظين الجدد (الغول، 2010، ص57)، وبدأ يطلق عليهم اسم المحافظين الجدد في سبعينيات القرن المنصرم عندما عملوا في إدارات الدولة الأمريكية، إلا أن نفوذهم كان واضحا في إدارة الرئيس جورج بوش الابن، ومنذ منتصف التسعينيات عمل المحافظون الجدد على نشر أفكارهم من خلال مراكز ومؤسسات بحثية، مثل معهد (أمريكان انتربرايز) و(معهد هيدستون)، كما أسسوا مجلات فكرية واسعة الانتشار كمجلة كومنتري) وصحف مثل (ول ستريت جورنال)، وتشكل تيار المحافظون الجدد من خلال جيلين من المفكرين (الشاهر، 2009، ص27– 29):

1. الجيل الأول تبلور في ستينيات القرن المنصرم، وكانت أفكاره رد فعل معبر عن الظروف الدولية والتحديات الداخلية، في هذه الفترة خيم على الرأي العام

الأمريكي شعورٌ بعدم الثقة في السياسة الخارجية الأمريكية من جهة، والقوة العسكرية الأمريكية من جهة أخرى نتيجة إفرازات حرب فيتنام؛ لذا كانت مهمة هذا الجيل من المفكرين إعادة الثقة المفقودة في نفوس الكثير من الأمريكيين.

2. الجيل الثاني ظهر في تسعينيات القرن المنصرم بعد انتصار أمريكيا في الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفيتي والانتصار الذي حققه جورج بوش الأب في عاصفة الصحراء. هذه الظروف التي ساهمت في إعادة الثقة عند الأمريكيين بقدرتهم العسكرية وسياستهم الخارجية، لذا تبنى هذا الجيل من المفكرين رؤيةً محددةً في كيفية استخدام الولايات المتحدة لموقعها الجديد كقطب وحيد يتحكم بالعالم مستنداً على قوة عسكرية لا تضاهيها قوة في العالم من أجل تحقيق أهدافها وتشكيل العالم وفقا لرؤيتها.

ترتبط الأيديولوجيا عند المحافظين الجدد ارتباطاً وثيقا بالقوة، والمصلحة، والصراع الأيديولوجي من وجهة نظرهم يجب أن يكون صراعاً ثنائيا، وقد وجد المحافظون الجدد (الجيل الثاني من المفكرين) في تسعينيات القرن المنصرم وبعد انتهاء الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفيتي في الإسلام السياسي عدواً جديداً لهم، حيث تنامت ظاهرة الإسلام السياسي بشكل واسع وجاءت أحداث الحادي عشر من أيلول2001 لتؤكد نظريتهم في الصراع مع الإسلام السياسي وارتفع صوتهم لبسط إطارهم الفكري (سعيد، 2005، ص25).

وتتلخص رؤية المحافظين الجدد للسياسة الخارجية الأمريكية بالآتي(الصرايرة, 2019، ص52):

1. وجوب وجود دور قيادي للولايات المتحدة معتمدة على وضعها كقوة عظمى مهيمنة على العالم سياسات أمريكا العسكرية والأمنية تعتبر أدوات لتنفيذ الأهداف الأمريكية.
2. استخدم سياسة الضربات الوقائية ضد الأعداء المحتملين لأمريكا.
3. نشر قيم الديمقراطية وحقوق الإنسان وبناء المجتمع المدني انطلاقا من القيم الأمريكية.

4. رفض سياسة الواقعية في العلاقات الخارجية التي تقبل بالأمر الواقع التي أسفرت عنها نتائج الحرب العالمية الثانية وبناء درع دفاع صاروخي وزيادة الأنفاق العسكري لحماية الولايات المتحدة (صلوخ، 2002، ص45).
5. الاهتمام بالعلاقات الأمريكية – الإسرائيلية بشكل كبير، وحماية أمن إسرائيل وسلامتها من خلال تدخل أمريكيا لإعادة رسم خريطة الشرق الأوسط، والتحكم بخيرات المنطقة وثرواتها (الشاهر، 2009، ص32).

المحدد الثاني: الدين

تعد المسيحية الديانة الأولى في الولايات المتحدة والمذهب البروتستانتي هو المذهب الرئيس فيها، الذي جاء بجميع رؤساء الولايات المتحدة باستثناء جون كندي (1961 – 1963).

ورغم أن الدولة الأمريكية دولة علمانية وتقوم على مبدأ فصل الدين عن الدولة، وقد عَبر عن ذلك الدستور الأمريكي الذي تم تعديله عام 1489م، فلا يوجد دين رسمي أو كنيسة رسمية في الدستور الأمريكي (نص وضعه الرئيس الرابع توماس جيفرسون)، كما تمتنع الدولة عن تمويل المؤسسات أو المدارس الدينية من الخزانة العامة حتى لا ترسخ دينا أو مذهبا على الآخر، إلا إن الدين عنصراً أساسياً من عناصر المجتمع الأمريكي، فالنظام السياسي والاجتماعي الأمريكي يخضع لمجموعة من القيم تتفاعل بداخله العديد من الأديان بدرجات متفاوتة، وتعمل الجماعات الدينية كجماعات مصالح تحاول السيطرة والتأثير على القرار السياسي في الولايات المتحدة بأساليب مختلفة مثل الكتب الدينية والمواقع الدينية على شبكات الإنترنت والمنظمات الدينية المحافظة ومحطات التلفزة الدينية.

ومن أبرز التيارات الدينية المسيحية والتي تتحكم في السياسة الخارجية الأمريكية الصهيونية المسيحية، والتي تمثل حركة تدعو إلى العصمة الحرفية للكتاب المقدس والعودة الحقيقية للمسيح، وتأتي صهيونيتها من خلال دعوة اليهود للعودة إلى أرض الميعاد (فلسطين) تحقيقا للتنبؤات التوراتية، وتلتقي هذه الحركة مع الصهيونية اليهودية في إن كلا الحركتين تدعوان إلى بناء هيكل سليمان في موقع مسجد

الأقصى؛ لأن من يسيطر على جبل الهيكل يسيطر على القدس وبالتالي يسيطر على الأراضي الفلسطينية كافة (الشاهر، 2009، ص40 – 42).

ومن أهم مبادئ الصهيونية المسيحية تتمثل فيما يلي (الشاهر، 2009، ص48):

1. الإيمان بأن اليهود هم شعب الله المختار، وهذا يعني أن دعم إسرائيل ليس عملا سياسياً وإنما واجب ديني وأخلاقي.
2. الإيمان بأن الله منح الشعب اليهودي أرض الميعاد (فلسطين)؛ لذا يعلنون تأييدهم لإقامة دولة إسرائيل وبناء المستوطنات عليها، وأن القدس جزء من أرض إسرائيل؛ لذا يسعون جاهدين للحصول على اعتراف دولي بأنها عاصمة إسرائيل.
3. إيمانهم بحتمية معركة (هرمجدون) التي تسبق عودة المسيح تلزمهم بتعطيل مساعي التسوية والسلام؛ لأن السلام يعطل المعركة المنتظرة وبالتالي تؤخر من عودة المسيح الثانية.
4. يؤمنون بأن العودة الثانية للمسيح تشترط بناء هيكل سليمان؛ لذلك يساهمون في تمويل بناء الهيكل والمساعدة في إزالة العقبات التي تحول دون بنائه وفي مقدمتها وجود المسجد الأقصى.

أثر الصهيونية المسيحية على القرار السياسي في الولايات المتحدة

لعبت الكنائس ورجال الدين المسيحي دور جماعات الضغط القادرة على التأثير في عملية صنع القرار السياسي الخارجي الأمريكي، فقد نجحت المؤسسات المسيحية في الترويج بأن الدعم السياسي والعسكري لدولة إسرائيل ليس التزاما سياسياً بقدر ما هو واجبا دينياً وأخلاقيا من أجل توفير الشروط اللازمة للعودة الثانية للمسيح، كما كانت مصادقة الرئيس الأمريكي (نيكسون) على وعد بلفور نابعة من اعتقاده الديني، وكان للصهيونية المسيحية دورا هاما على صعيد السياسة الخارجية الأمريكية كتأييد النظام العنصري في جنوب أفريقيا فضلا عن دور هذه الحركة في تأييد قرار الكونجرس الأمريكي في نقل السفارة الأمريكية إلى القدس عام 1995م (الشاهر، 2009، ص51).

المحدد الثالث: جماعات الضغط – اللوبي الصهيوني

اللوبي كمصطلح سياسي هو مجموعة من الأشخاص الذين تربط بينهم مصالح خاصة ولديهم اتجاهات فكرية وأهداف مشتركة تجاه قضايا محددة، يعملون على تحقيق أهدافهم من خلال الضغط والتأثير على الموظفين الرسمين، ويتم الضغط إما بطرق مباشرة من خلال مقابلة المشرعين والموظفين الرسمين (أعضاء السلطة التنفيذية ومجلسي النواب والشيوخ)، أو الطريق غير مباشرة من خلال وسائل الإعلام المختلفة ومراكز الدراسات (عمر، 2005، ص47).

بدأ اليهود بتنظيم أنفسهم عام 1887م من خلال جماعة الضغط التي شكلت تحت مسمى (البعثة العبرية) ونادت بإقامة دولة يهودية في فلسطين، وفي عام 1906م أنشأ زعماء يهود في نيويورك "اللجنة اليهودية الأمريكية" بهدف معالجة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي نتجت بسبب تدفق يهود أوروبا الشرقية إلى أمريكيا والعناية بهم، وقد ساهمت هذه اللجنة في إقناع الحكومة الأمريكية بإقرار حق اليهود في فلسطين، كما ساهمت بالضغط على بريطانيا لمنحهم وعد بلفور، وتعود أسباب قوة وتأثير اللوبي الصهيوني في الولايات المتحدة إلى عدة أسباب أهمها (الشاهر، 2009، ص59-61):

1. الثراء الفاحش ليهود الولايات المتحدة: تعد الجالية اليهودية في الولايات المتحدة الأمريكية من الجاليات الأكثر ثراء، حيث تسيطر على ما يقارب (10 – 12)% من الاقتصاد الأمريكي.
2. تمويل الحملات الانتخابية: يعمل اللوبي الصهيوني على تمويل الحملات الانتخابية الرئاسية في الولايات المتحدة بخاصة للحزب الديمقراطي حيث يساهم في60% من نفقات الحملة الانتخابية، فضلا عن دعم الحملات الانتخابية لمجلسي النواب والشيوخ.
3. قوتهم التصويتية في الانتخابات: يسعى اليهود لزيادة تأثيرهم وقوتهم من خلال مشاركتهم الانتخابية، حيث تقدر نسبة مشاركتهم في التصويت بـ90% مقابل 50% لعامة الأمريكيين.

4. القدرة على التنظيم وتكوين جماعات الضغط: بشكل عام يهود أمريكيا منضمون إلى مؤسسات وهيئات ناشطة في خدمة القضايا اليهودية الكبرى.
5. السيطرة الإعلامية: وسائل الإعلام في الدول الديمقراطية من الأدوات الهامة في التأثير على صانع القرار في الدولة، وغالبا ما يلجأ السياسيون لكسب رضا وود وسائل الإعلام، واليهود في أمريكا يملكون أو يسيطرون أو يديرون أهم شبكات التلفزة في أمريكيا مثل NBC, CBN, ABC، كما يمتلكون أهم الصحف مثل نيويورك تايمز، والواشنطن بوست، وول ستريت جورنال (الحمداني، 2011، ص70).
6. الصهيونية اليهودية: ترتبط الصهيونية اليهودية باليمين المسيحي ارتباطا وثيقا كون كليهما يرى أن دعم إسرائيل واجبٌ ديني وأخلاقي أكثر من كونه واجباً سياسياً، ولأن معظم مسيحي الولايات المتحدة من البروتستانت الذين يؤمنون بالعهد القديم (التوراة) فإن اليهود يستفيدون منهم بشكل واضح.

ويمارس اللوبي الصهيوني دورة من خلال إستراتيجيتين رئيسيتين: الأولى ممارسة الضغط على السلطة التنفيذية والتشريعية من أجل دعم إسرائيل، والثانية من خلال إظهار إسرائيل على نحو إيجابي من خلال وسائل الإعلام المختلفة للترويج لإسرائيل كدولة سلام ومنع التعليقات والدعايات التي تنتقد إسرائيل من الحصول على مساحة كافية في الإعلام (وولت، 2006، ص28).

المحدد الرابع: مؤسسات الفكر والرأي

مع تطور الأحداث بوتيرة سريعة جدا بعد الحرب العالمية الثانية كانت عملية صناعة القرار السياسي الخارجي هي التحدي الذي يواجه الدول، كون صناعة القرار تعتمد على توفير المعلومات بكميات مناسبة وفي شكل صحيح يمكن أن يستفيد منها صانع القرار، وهذا الدور الذي تقوم به مؤسسات الفكر حيث تعمل على توفير المعلومات وتحللها وتنظمها وتضعها أمام صانع القرار (حمدوش، 2012، ص102).

تهدف هذه المؤسسات إلى المساعدة على زيادة فاعلية العمل الحكومي من خلال تزويد المسؤولين الحكوميين بالنصائح المناسبة غير المنحازة في القضايا الكبرى، ومن هذه المؤسسات مؤسسة (كارينغي للسلام العالمي) التي تأسست عام 1910م وهي

مركز خاص بأبحاث السياسة الخارجية. وقد نشأت هذه المؤسسات عبر فترات من بداية القرن العشرين على النحو التالي (الشاهر، 2009، ص76):

1. المرحلة الأولى كانت في بداية القرن العشرين، وقد أنشت للتحقيق في أسباب الحروب والمساهمة في إيجاد حل سلمي للنزاعات، وفي هذه المرحلة ابتعدت هذه المؤسسات عن التحزب السياسي كون عملها تقديم النصح ووجهات نظر حيادية تخدم الأمة ككل.
2. المرحلة الثانية برزت بعد عام 1945م مع ظهور الولايات المتحدة كقطب عالمي في مواجهة التهديد السوفيتي، وفي هذه المرحلة قدمت الحكومة الدعم وبشكل سخي لهذه المؤسسات.
3. المرحلة الثالثة برزت في ثمانينيات القرن المنصرم للعمل على تقديم النصح والمشورة السياسية في الوقت المناسب، وكان العصر الذهبي لهذه المؤسسات في عهد الرئيس (بيل كلينتون)، حيث إستعان الرئيس بمجموعة كبيرة من الأكاديميين العاملين في هذه المؤسسات للعمل في إدارته.

وتأتي أهمية هذه المؤسسات كونها أصبحت جزءاً لا يتجزأ من عملية صناعة القرار في الولايات المتحدة من خلال عدة أمور (الغول، 2010، ص116 – 117):

1. إنتاج وتوليد أفكار جديدة تساهم في توجيه السياسة الخارجية وترتيب الأولويات السياسة من خلال توفير البدائل سواء أكانت فكرية أم سياسية.
2. رفد الإدارة الأمريكية بالاختصاصيين وتزويدها بالخبراء من خلال توفير وتأمين خبراء للعمل في الإدارات الرئاسية فور توليها السلطة ممن يحملون نفس التوجهات السياسية للإدارة القائمة.
3. توفير قاعدة للنقاش بين الخبراء والسياسيين الحكوميين من خلال عقد المؤتمرات وورش العمل، بحيث تعمل هذه المؤسسات على تقديم الأفكار الجديدة للحكومات، وتجمع بين الباحثين المختصين في قطاعات معينة؛ بغية الوصول إلى تفاهم مشترك حول الخيارات السياسية لمعالجة قضايا محددة.

4. سد الفراغ بين الباحثين والمختصين الأكاديميين من جهة والموظفين الرسميين من جهة أخرى، من خلال تأمين المعلومات والخيارات بقصد مساعدة المؤسسات السياسية بخصوص التوجيهات الحكومية.
5. زيادة وعي المواطن الأمريكي بشؤون السياسة الخارجية وبخاصة مع ظهور العولمة الاقتصادية وزيادة الحاجة إلى أسواق خارجية، كما تعمل على خلق رأي عام فعال تجاه القضايا الداخلية والخارجية.

المحدد الخامس: القوة العسكرية

تعد الولايات المتحدة الأمريكية القوه الأعظم في العالم، لذا لا بد لها من قوة عسكرية تكافئ حجمها الدولي من جهة وما تسعى لتحقيقه من جهة أخرى، فضلا عن قدرتها على حماية مصالحها الحيوية في العالم.

تعتبر القوة العسكرية الوسيلة الأبرز في تنفيذ مخططات وتحقيق أهداف السياسة الخارجية الأمريكية، وتعد من أهم المقومات التي تؤثر في الإستراتيجية الأمريكية الشاملة، فالولايات المتحدة الأمريكية تمتلك ترسانة عسكرية من الأسلحة الحديثة المتنوعة والمزودة بتكنولوجيا فائقة التطور في ظل حربها على الإرهاب ودخولها العديد من الحروب في أفغانستان والعراق، فضلاً عن وجود تحديات دولية منافسة لها، وتمتاز القوات المسلحة الأمريكية بقدرات لوجستية عالية جداً (الأولى عالمياً) من حيث قدرتها على التحرك والانتقال ونقل الذخيرة والعتاد والجنود بسرعة عالية جداً إلى إي منطقة في العالم بسبب أتساع مصالحها وارتفاع عدد قواتها العسكرية وتواجدها في العديد من الدول على مستوى العالم(موسى، 2015، ص50).

تعد الولايات المتحدة الأمريكية القوة الجوية الأولى في العالم، حيث تقدر عدد طائراتها بـ(13398) طائرة (متعددة الأنواع والاختصاصات)؛ موزعة حسب النوع والمهمة: طائرات مقاتله (2,362)، طائرات هجوم (2831)، طائرات نقل وتدريب (3986)، والمروحيات (5760) منها (971) مروحية هجومية، وتمتلك أيضا (6287) من الدبابات، و(39223) مركبة مسلحة قتالية، و(992) سيارة ذاتية الدفع، و(1056) منصة أطلاق صواريخ، وتمتلك (24) من حاملات الطائرات، (22) من الفرقاطات، و(68) من المدمرات البحرية، بالإضافة إلى سفن الدوريات البحرية والسفن

الحربية القديمة، والولايات المتحدة الأولى عالميا في الإنفاق العسكري، إذا ارتفعت ميزانية الدفاع من(400) مليار دولار عام 2003م إلى (716) مليار دولار عام2019 (عبد الحميد، 2020).

وسبب هذا الارتفاع الهائل يعود إلى الحروب التي خاضتها في أفغانستان والعراق ورغبتها في الحفاظ على التفوق الدولي، وتعد ميزانية الدفاع الأمريكية أكثر بـ (6) أضعاف من ميزانية الدفاع الصينية، وهي الدولة تليها في قائمة الدول الأكثر أنفاقا على القوات المسلحة (موسى، 2015، ص54).

المحدد السادس: العامل الاقتصادي

يعتبر المحدد الاقتصادي من المحددات التي تفرض نفسها بقوة في رسم السياسة الخارجية للدولة، فالدولة التي تتمتع بقوة اقتصادية تمتلك استقلالية في رسم سياستها الخارجية بعكس التي تحتاج إلى مساعدات دولية، وهذا ما يجعل الدول ذات الاقتصاد القوي يفرض هيمنتها على الدول ذات الاقتصاد الضعيف، كما أن امتلاك قوة اقتصادية يُمكن الدول من امتلاك قوة عسكرية أو على أقل تقدير تحمل كلفة حيازة المعدات والعتاد العسكري(موسى، 2015، ص56).

تمتلك الولايات المتحدة الأمريكية قوة اقتصادية تساعدها على التربع على رأس النظام الاقتصادي الدولي، فهي تمتلك من المحاصيل الزراعية ذات الأهمية الإستراتيجية (كالقمح والقطن) ما يمكنها من تحقيق الأمن الغذائي، وتحويل فائض الإنتاج لديها لبرامج المساعدات الدولية، فضلاً عن امتلاكها ثروات حيوانية ضخمة من ماشية وثروات سمكية (الغزاوي، 2014، ص127).

أما بالنسبة للإنتاج الصناعي والنشاط التجاري، فالولايات المتحدة تنتج ما يزيد عن (27-30)% من نسبة الإنتاج العالمي، كما يتوفر لديها مخزون من المواد الأولية، وبخاصة النفط والغاز الطبيعي بكميات هائلة، وتعتبر من الدول الرائدة في أنتاج هذه المواد، ولديها القدرة على أنتاج المعادن باختلاف أنواعها، وتغطي أراضيها مساحات شاسعة من الغابات التي تساهم في أنتاج الأخشاب (بو كعباش،2018،ص 109).

ويلعب اقتصاد الولايات المتحدة دورا هاما في توازنات الإقليمية والعالمية، إذ يعتبر اقتصادها أحد أهم ركائز النظام الاقتصادي الجديد، وهي تؤثر على المؤسسات المالية الدولية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي، أضف إلى ذلك أنها تعتبر من أكثر الدول المانحة للأمم المتحدة، مما يمنحها قوة ضغط على هذه المنظمات والمؤسسات الدولية، ومن خلال سيطرتها على هذه المؤسسات تقوم الولايات المتحدة بفرض شروطها وهيمنتها على الدول من خلال إجبارها على أتباع سلسلة من السياسات الاقتصادية مثل تحرير الاسواق والخصخصة والسماح للأجنبي بالاستثمار، فضلاً عن تقديم مساعدات وقروض مالية بشروط صعبة تضعها الولايات المتحدة الأمريكية من خلال هذه المؤسسات على الدول من أجل اغراقها بالديون، الأمر الذي يؤدي بالدول المدنية إلى فقدان الكثير من سيادتها الاقتصادية والسياسية وتصبح تابعه للولايات المتحدة الأمريكية، ومن أهم عناصر قوة الاقتصاد الأمريكي (موسى،2015،ص59-61):

أ. وجود سواحل ومنافذ بحرية ومائية تساعدها في الاتصال بالعالم الخارجي.

ب. وجود امكانيات صناعية واستثمارية ضخمة على شكل شركات عملاقة (تمتلك رؤوس أموال ضخمة) تستثمر في عدد كبير من دول العالم.

ت. وجود أفضل نظام مصرفي في العالم يقوم بتوفير الدعم لكافة القطاعات الاقتصادية

ث. وجود أعداد كبيرة من المهارات الفنية والمهنية رفيعة المستوى.

المحدد السابع: الرأي العام

يعبر الرأي العام عن مواقف وأراء المواطنين ويحدد اتجاهاتهم في القضايا التي تخص السياسة العامة للدولة، وله أهمية كبرى في السياسة الخارجية لما لها دور في تحديد مكانة الدولة على مستوى العالمي، وتختلف أهميه الرأي العام باختلاف طبيعة النظام القائم، فالنظم الشمولية يكون فيها الراي العام مغيب؛ بسبب تقييد الحريات، بعكس النظم الديمقراطية التي تولى للرأي العام أميه كبرى عند صياغه السياسات الخارجية (بروس، 2016، ص129).

وفي الولايات المتحدة يحتل الرأي العام مكانة كبيرة، ويعتبر أحد مكونات عملية صنع القرار وتنفيذ، وزادت أهميته مع التطور الذي شهدته وسائل الإعلام والاتصال والمعلومات بخاصة بعد ظهور شبكات التواصل الاجتماعي والتي تعتبر ذي أهميه كبرى في قياس توجهات الرأي العام (بروس، 2016، ص131).

تمتاز النظم الديمقراطية بوجود أجهزة تستطيع من خلالها التعرف على أراء وتوجهات الرأي العام فيما يخص السياسات العامة للدولة، منها استطلاعات رأي عام دورية تقوم بها مراكز الاستطلاع، ويختلف تأثير الرأي العام على السياسة الخارجية حسب طبيعة القضايا المطروحة وأهميتها، فتجد أن تأثير الرأي العام يكون كبيراً في القضايا ذات الأهمية المركزية بالنسبة له كقضية إعلان حرب مثلا، أما في القضايا الثانوية (كاتفاقيات اقتصادية) فأنها لا تثير الرأي العام لدرجة تجعله يؤثر على السياسة الخارجية (النعيمي، 2013، ص586).

وبشكل عام فإن غالبية الشعب الأمريكي غير مبالي أو مهتم بالقضايا الدولية، فهم يحصرون اهتمامهم بالسياسة الداخلية أكثر من السياسة الخارجية، لما للأولى من أهمية على حياتهم ومصالحهم اليومية (السيد، 2001، ص68).

المحدد الثامن: الأحزاب السياسية

تمتاز الأحزاب السياسية بأهمية بالغة في صناعة القرار السياسي وتنفيذه في الولايات المتحدة الأمريكية، ويوجد العديد من الأحزاب السياسية التي تعبر عن الثراء الفكري والتعدد الاثني الموجود في الولايات المتحدة الأمريكية، إلا أن الأحزاب ذات التأثير الملحوظ في السياسة الأمريكية تتركز في حزبين أثنين: الحزب الجمهوري وهو يمثل التيار المحافظ ويغلب على أعضائه رجال الأعمال والمال والحزب الديمقراطي الذي يضم في صفوفه الكثير من المثقفين والفلاحين والعمال ودوي الدخل المحدود، أما باقي الأحزاب لها تأثير وفعالية محدودة جداً (منصف، 2015، ص34).

وتمتاز الأحزاب في النظام الأمريكي بخصائص عدة منها: غياب المركزية، وتشتت الفروع إلى لجان ومجموعات محلية ومؤتمرات، وغياب الانضباط الحزبي خاصة مع ظهور الجماعات الضاغطة ووسائل الاعلام والاتصال الجماهيري، والتباين في برامج الأحزاب فيما يخص القضايا الداخلية الهامة، وانحصار دور الأحزاب في

المناسبات الانتخابية بخاصة انتخابات الرئاسة الأمريكية، وتعد الأحزاب السياسية قناة أساسية في تلقي مشاكل الأفراد والجماعات (كالنقابات والجمعيات المهنية والمنظمات المحلية) وتحويلها إلى مطالب سياسية والضغط بهدف تحويلها إلى قرارات (عبد الشافي، 2013، ص25).

وغالبا ما يكون اهتمام الأحزاب السياسية في الولايات المتحدة الأمريكية بالشؤون الخارجية قليلا بالنسبة لاهتمامهم بالشؤون الداخلية، فالانتخابات في الولايات المتحدة الأمريكية تقرر وبشكل أساسي حول طرح القضايا الداخلية، وتتميز الأحزاب فيما بينها بوجود برامج انتخابية تعبر عن رؤية الحزب لحل المشاكل الداخلية، إلا أن القضايا الخاصة بالأمن القومي الأمريكي والمصالح الأمريكية العليا موضع إجماع من الجميع، فالأمن القومي يتطلب قوة عسكرية واستعداداً لاستخدامها في الدفاع عن مصالح الولايات المتحدة الأمريكية، ويبقى التمايز في السياسة الخارجية الأمريكية مرتبط في إدارة العلاقات الدولية، فمثلا الحزب الجمهوري كان من مؤيدي العزلة والدعوة إلى بناء اقتصاد قوي حتى قبيل الحرب العالمية الثانية، في حين أن الحزب الديمقراطي كان يدعوا الي علاقات دولية أكثر انفتاحا وسياسة حسن جوار (منصف، 2015، ص35).

المحدد التاسع: عملية صنع القرار والدوائر المؤثرة فيه

تعد عملية صنع القرار في الولايات المتحدة الأمريكية من العمليات المعقدة لما لها من تأثير كبير على الساحة الدولية، وتتداخل العديد من المؤسسات للوصول إلى قرار عقلاني يخدم المصالح العليا للدولة، وتتحكم في صناعة القرار مجموعة من المؤسسات الرسمية تتمثل في الاتي:

أ. الرئيس: للرئيس صلاحيات واسعة في صنع السياسة الخارجية واتخاذ القرار يستمدها من دستور الدولة الأمريكية، فهو القائد الأعلى للقوات المسلحة، والمسؤول الأول عن السلطة التنفيذية، وله الحق في تعيين كبار موظفي الدولة بعد موافقة السلطة التشريعية، كما يسهر على تطبيق القانون، والاعتراض على مشاريع القوانين (الكيلاني،2005، ص34).

والـرئيس يختـار السياسـة الخارجيـة مـن ضـمن عـدة بـدائل تعرضـها عليـه المؤسسات الاستشارية مثل المكتب التنفيذي، ديوان البيت الأبيض (الرئاسة)، وديوان الإدارة والميزانية، ومجلس الأمن القومي، وكالة المخابرات المركزية وغيرهم من هيئات استشارية (قاسم، 2015، ص22).

ب. وزارة الخارجية الأمريكية: يعد وزير الخارجية المستشار الأول لرئيس الدولة في جميع الأمور التي تتعلق بالسياسة الخارجية، وهو المتحدث باسم الحكومة، وتعود أهمية وزارة الخارجية كونها تعتبر المصدر الرئيس المعلومات الخارجية من خلال القيام بمهام جمع المعلومات عن طريق السفارات والبعثات الدبلوماسية، ورعاية مصالح الدولة في الخارج (الشاكر،2016،ص6).

ت. مجلس الأمن القومي: يتلخص عمل مجلس الأمن القومي في تقديم النصح والمشورة بما يتعلق بالقضايا الدولية، والتنسيق والتكامل بين السياسات الداخلية والخارجية المؤثرة في الأمن القومي، كما يقترح بدائل للسياسة الخارجية، ولمجلس الأمن القومي العديد من اللجان المتخصصة في حقول مختلفة، فيضم لجنة المخابرات، ولجنة برامج الدفاع، ولجنة دراسة الأزمات الخارجية، كما أن هناك ارتباط وثيق بين عمل مجلس الأمن القومي وكالة المخابرات الأمريكية إلى درجة اعتماد كل منهما على الآخر، ويبدأ الرئيس غالبا يومه بقراءة تقرير الوكالة مما يعطي أهمية بالغة لمجلس الأمن القومي وكالة المخابرات الأمريكية (الشاكر،2016، ص7-9).

ث. وزارة الدفاع الأمريكية: رغم أن وزارة الدفاع الأمريكية ليس لها وظيفة دبلوماسية من الناحية النظرية، وإنما تتحدد وظيفتها بمراقبة وتسير القواعد العسكرية في الخارج، وتكييف الآلة الدفاعية الأمريكية ضد المخاطر والتهديدات الخارجية، وتسير العمليات العسكرية وما تبعها من عمليات إنسانية، إلا أن دورها تعدى ذلك وبخاصة بعد أحداث أيلول 2001م في المسائل المتعلقة بالأمن القومي، كما أصبحت تلعب دوراً هاماً في حشد الراي العام أثناء الحروب (قاسم، 2015، ص26).

ج. الكونغرس الأمريكي: ويقسم إلى غرفتين أو مجلسين: مجلس الشيوخ ومجلس النواب (قاسم، 2015، ص28-29):

1. مجلس الشيوخ: وهو مجلس للتشاور، وتقوم مهمة أعضاءه في بحث شؤون الأمه وتقديم النصح للرئيس، ويتكون من 100 عضو، كل ولاية لها عضوين وتمتد ولايته لـ (6) سنوات، ويجدد ثلث أعضاء كل سنتين، ويرأسه نائب الرئيس ولا يحق له التصويت إلا في حال تساوي الأصوات.
2. مجلس النواب: يتشكل من (435) عضواً ينتخبون من الشعب مباشرة لسنتين، ولمجلس النواب سلطات واسعة أقرها له دستور كالموافقة بأغلبية الثلثين على المعاهدات الخارجية، والموافقة على تعيينات الرئيس من سفراء والمسؤولين في الخارجية، وله الحق في إعلان الحرب، كما له الحق في تأسيس واستحداث إدارات الدولة المختلفة، والموافقة على الميزانية العامة المقترحة من الحكومة بما في ذلك الدفاع والمساعدات المالية، وتبقى سلطته الأساسية مراقبة السلطة التنفيذية بشكل دائم.

2.2.4 المحددات الخارجية: وتتضمن هذه المحددات:

أولا: بنية النظام الدولي: بعد الحرب العالمية الثانية ساد نظام ثنائي القطبية مما أسفر عن بروز قوتين مهيمنتين دوليا (الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي) على كافة النواحي السياسية والاقتصادية والعسكرية، وكانت المواجهة بين القطبين تقوم على أساس توازن القوى من جهة واستحالة قيام مواجهة عسكرية بينهما من جهة أخرى رغم استمرار الصراع بينهما (الغول، 2010، ص123).

وقد تركزت أهداف السياسة الخارجية الأمريكية في هذه الفترة على احتواء الاتحاد السوفيتي وتطويقه للحد من المد الشيوعي في العالم بخاصة الدول التي تقبع تحت السيطرة الأمريكية والعمل على تثبيت النظام الرأسمالي في العالم والتحكم فيه (الشاهر، 2009، ص87).

بعد انتهاء الحرب الباردة 1991م انفردت الولايات المتحدة الأمريكية بزعامة العالم وأصبحت تميل لاستخدام قوتها العسكرية في إثبات زعامتها على العالم بغض

النظر عن طبيعة الإدارة القائمة على رأس السلطة (جمهوريين أو ديمقراطيين)، وبدا ذلك واضحا من خلال غزو بنما (1989م) وحرب الخليج الثانية (1991م) والتدخل في الصومال (1992م) في عهد الرئيس الجمهوري (جورج بوش الأب) تبعه قصف العراق (2003م) والسودان في عهد الرئيس الديمقراطي (بيل كلينتون)، وأصبحت الولايات المتحدة أقل ميلا للعمل عبر المؤسسات الدولية كالأمم المتحدة، بل جعلت من تلك المؤسسات أداة في خدمة المصالح الأمريكية حيث كان واضحا التوجه الأمريكي في تكريس الهيمنة الأمريكية على النظام الدولي الجديد وعدم السماح لأي قوة أخرى بالظهور حتى من داخل المنظومة الرأسمالية (أبو الرب، 2017، 96).

وقد وصل إلى سدة الرئاسة في فترة ما بعد الحرب الباردة خمسة رؤساء أمريكيين، وكان كل رئيس يمتلك رؤى خاصة به حول النظام الدولي الجديد ارتكزت عليها إدارته كمبادئ عامة.

1. الرئيس (جورج بوش الأب) يرى بأن للنظام الدولي الجديد دلالات محددة تتمثل فيما يلي (الغول، 2010، ص124):
   أ. انتهاء الحرب الباردة لصالح الولايات المتحدة تعني انتصار الليبرالية والديمقراطية الغربية على الفكر الشيوعي ويجب العمل على نشر هذه القيم على دول العالم، وخاصة دول المنظومة الاشتراكية السابقة.
   ب. على الولايات المتحدة أن تراعي النظام والأمن الدوليين في النظام العالمي الجديد من خلال زيادة معدلات التنمية الاقتصادية وتحقيق متطلبات السلم والأمن الدوليين.
   ت. العمل على حل كافة المشاكل والنزاعات الموروثة من حقبة الحرب الباردة وفق مبادئ القانون الدولي.
2. الرئيس الديمقراطي (بيل كلينتون) تميزت فترته بالالتزام بحل القضايا الخارجية من خلال الهيئات والمؤسسات الدولية مستندا على مبادئ القانون الدولي والعمل على التدخل الإنساني لحماية حقوق الأقليات المهددة بالإبادة الجماعية وحل الصراعات الأهلية، وقد رأت وزيرة الخارجية الأمريكية (كوندوليزا رايس) (عهد الرئيس جورج بوش الابن) أن الولايات المتحدة تحت إدارة الرئيس

(كلينتون) كانت تفتقد الرؤية الإستراتيجية الواضحة حيث كانت تدير الأزمات بسياسة القطعة الواحدة، مما أثر سلبا على المصلحة القومية الأمريكية (الشاهر، 2009، ص88).

3. عهد الرئيس(جورج بوش الابن). سعت الولايات المتحدة الأمريكية في عهد (بوش الابن) للحفاظ على التفوق العسكري للولايات المتحدة من خلال ردع التهديدات الخارجية والدفاع عن المصالح الوطنية بالهيمنة على ثروات العالم واحتكارها، والقضاء على المخاطر الناتجة عن الدول والأنظمة المارقة بشن الحروب الاستباقية والوقائية وتحطيم كل القوى العسكرية المناهضة لها، والقضاء على أنظمتها الوطنية (السبعاوي، 2018، ص89)، كما سعت لدعم النمو الاقتصادي العالمي عن طريق التجارة الحرة وزيادة استقرار النظام النقدي الدولي، وتوطيد علاقاتها مع الحلفاء التقليديين خاصة الدول التي تتفق معها في قيمها المتمثلة في الحرية والسلم ورفاهية الشعوب (الشاهر، 2009، ص89).
4. عهد الرئيس (باراك أوباما). ارتكز في عهده على تكامل العلاقات الدولية معتمداً على استغلال جميع الوسائل الاقتصادية والسياسية والعسكرية من خلال خطة تقوم على دعم الديمقراطية في دول العالم وبخاصة دول العالم الثالث ومنع الإرهابيين والأنظمة المارقة من الحصول على أسلحة الدمار الشامل بالإضافة إلى تقوية تحالفات أمريكا الإستراتيجية واستعادة القوة الاقتصادية الأمريكية، وفي حقل السياسة الخارجية أعطت إدارة (أوباما) أولوية كبرى لأدوات القوة الذكية التي تزاوج بين القوتين (الصلبة والناعمة) في إستراتيجية واحدة، وفي هذا الصدد أكد الرئيس (أوباما) في خطابة خلال إعلان نهاية عملية حرية العراق في آب 2010 أن: "التأثير الأمريكي على العالم ليس وظيفة القوات المسلحة فقط وإنما وظيفة الدبلوماسية والقوة الاقتصادية وقوة النموذج الأمريكي (محمد، 2014، ص201).
5. عهد الرئيس (دونالد ترامب). أنطلق من عدة مبادئ أو منطلقات تمحورت حولها سياسة الولايات المتحدة في عهده (سليمان، 2016، ص2):

أ. رفع ترامب مبدأ "أمريكا أولا " كأساس سياسته الخارجية معلنا أن الولايات المتحدة يجب أن تؤمن مصالحها، فأمريكا ليس عليها أن تتحمل عبء الدفاع وحماية أي دولة في العالم دون مقابل.

ب. يغلب على خطابه الروح القومية ويعظمها؛ لذا تجد (ترامب) يتجنب في خطابه الحديث عن العالمية، ويرى أن أمريكا ليس عليها أن تتدخل في تنظيم شؤون العالم ما لم تكن تصب في المصلحة الأمريكية.

ت. يرى أن القوات العسكرية يجب أن لا تتورط في حروب ما دامت المصلحة الأمريكية بخير، ولكن في حال تعرضت هذه المصالح للخطر يجب عليها التدخل الأحادي معتمداً على التفوق العسكري، وهو لا يرى أي أهمية للتدخل الإنساني في شؤون الدول الأخرى إذا لم تمس المصالح الأمريكية.

ث. تبنى الرئيس مبدأ الحماية التجارية للسوق الأمريكية رافضا بذلك جميع الاتفاقيات التي تضر بالاقتصاد الأمريكي، وينتقد جميع الاتفاقيات الدولية ويشكك في فعاليتها ويعتبرها تخدم مصالح الدول على حساب المصالح الأمريكية.

ثانيا: النفط – المحدد الاقتصادي

يعد النفط عاملا هاماً من عوامل السياسة منذ ثلاثينيات القرن المنصرم، وزادت أهميته بعد الحرب العالمية الثانية؛ حيث أصبحت إستراتيجيات الحرب وخططها تعتمد على أساس السيطرة على مصادر الطاقة أو السيطرة على ممرات وطرق النفط بهدف حمايتها أو عرقلة وصول النفط وحرمان الخصم منه (عمر، 2005، ص69).

ومنذ بدايات الحرب الباردة حتى يومنا أصبح النفط يشكل أساس السياسة الخارجية الأمريكية هذا ضمن ثلاثة أبعاد رئيسية لأي قوة عظمى (الدغلاوي، 2007،ص 35):

أ. البعد الأول: بعد اقتصادي، وهو بعد خاص بالشركات التي تستثمر الأموال الضخمة قي استكشاف وإنتاج وتصنيع وتسويق النفط.

ب. البعد الثاني: بعد أمني، ويعنى باستمرار تدفق النفط للولايات المتحدة وحلفائها بأسعار معقولة.

ت. البعد الثالث: بعد استراتيجي، لأن النفط يساهم في السيطرة والتحكم في النظام الدولي، من خلال منع الدول المنافسة (كروسيا الاتحادية والصين) من الاستفادة من هذا السلاح الحيوي والسيطرة عليه وبخاصة نفط الخليج العربي.

يعتمد الاقتصاد الأمريكي بشكل رئيس على الشركات العملاقة (كشركات النفط والسلاح)، وهذه الشركات لها تأثير على صانع القرار في الولايات المتحدة، كونها منتشرة على مساحة العالم كله ممثلة بشركات متعددة الجنسيات (عابرة القومية)، لذا يعتبر النفط ذا أهمية كبرى بالنسبة للاقتصاد الأمريكي؛ لذلك تراعي الولايات المتحدة هذا القطاع عند صياغة إستراتيجيتها المستقبلية، وجاء اهتمام الولايات المتحدة بالمنطقة العربية حيث تعتبر هذه المنطقة من أهم مراكز الإنتاج النفطي في العالم كونها تمتلك 65% من احتياطي العالمي وتستورد الولايات المتحدة ما يقارب 40% من حجم مستورداتها النفطية من المنطقة العربية (عبدالله، 2014، ص36).

لقد بدأ الاهتمام الأمريكي في منطقه الشرق الأوسط من خلال تطبيق سياسة الباب المفتوح والتي يقصد بها تحقيق تكافؤ الفرص الاستثمارية أمام الدول الرأسمالية عن طريق تقسيم الأسواق لضمان تصريف المنتجات الصناعية والحصول على المواد الخام وإتاحة الفرصة أمام الشركات الأمريكية بالدخول في عمليات التنقيب عن البترول وانتاجه وتسويقه، وبالفعل دخلت الولايات المتحدة عالم التنقيب عن النفط من خلال شركه ستاندرد اويل أوف نيوجيرسي عام 1922م حيث حصلت على امتياز تنقيب النفط في العراق تحصل فيها لشركة على 25% من عائدات البترول، وحصلت شركات أمريكية أخرى على امتياز التنقيب عن البترول في البحرين عام 1930م وفي عام 1933م حصلت شركة ستاندرد اويل أوف كاليفورينا على امتياز التنقيب عن البترول في السعودية، وأعقب ذلك انضمام مجموعة من الشركات الأمريكية العاملة في مجال التنقيب في السعودية لها في شركة ضخمة تحت مسمى" الشركة العربية – الأمريكية للبترول–أرامكو " كما حصلت شركات أمريكية على امتياز التنقيب عن البترول في الكويت عام 1934 (منصور، 1995، ص72).

وقد زادت أهمية السيطرة على منابع النفط مع ظهور اقتصاديات دولية منافسة للاقتصاد الأمريكي،فاليابان دولة صناعية متقدمة والصين دولة عملاقة اقتصادياً،وفي

أوروبا هناك بروز لكل من فرنسا وألمانيا، لذا أصبح هناك صراع واضح بين واشنطن من جهة والدول التي تسعى لاقتسام المغانم والحصول على مناطق نفوذ وأسواق كروسيا من جهة أخرى، إلا أن نقطة الضعف للاقتصاديات المنافسة للاقتصاد الأمريكي تكمن في النفط، حيث تستورد الصين 80 % من نفطها من دول الخليج، وتعتمد اليابان على النفط المستورد بشكل شبه كامل، وهنا اصبح الوجود الأمريكي في منطقه الشرق الأوسط ليس فقط لتأمين النفط بأسعار معقولة وإنما استخدام النفط للضغط على أوروبا والصين واليابان (عمر، 2005، ص72).

وفي هذا الصدد يقول زبيفتيو بريجنسكي (مستشار الأمن القومي الأمريكي الأسبق) أن سيطرة الولايات المتحدة على نفط العراق يعتبر مركز للسيطرة على المجتمعات الصناعية الكبرى؛ لأنها تعتمد على النفط العربي، وبهذه السيطرة تتحكم أمريكا بمصير تلك المجتمعات الصناعية وتفرض هيمنتها العالمية (عبدالله، 2014، ص38).

ثالثا: المحدد الأمني- الحرب على الإرهاب

تعد أحداث الحادي عشر من أيلول لعام 2001 منعطفاً هاماً في تاريخ العلاقات الدولية بشكل عام والعلاقات الغربية من جهة والعربية والإسلامية من جهة أخرى، بخاصة في ملف مكافحه الإرهاب، فقد وضعت الولايات المتحدة استراتيجية للوقوف في وجه المنظمات الإرهابية الدولية، وأرادت من دول العالم أجمع أن توافق عليها، وظهر ذلك جليا في شعار الرئيس جورج بوش الأب" من ليس معنا فهو ضدنا"، وعمل على تصنيف دول العالم على أساس هذا الشعار معلناً عمّا أسماه محور الشر يضم مجموعة من الدول هي أفغانستان، والعراق، وإيران، وسوريا، وكوريا الشمالية، وباكستان (الدهام، 2018، ص19).

والإرهاب الدولي ليس وليد القرن الحادي والعشرين، حيث تعود أولى العمليات الإرهابية في منطقة الشرق الأوسط الى عام 1954م حين قامت إسرائيل باختطاف طائرة سورية بهدف إجبار سوريا على إطلاق سراح بعض المدانين بالتجسس لديها، وبعد انتهاء الحرب الباردة اتسع نطاق العنف وتطورت أساليبه، فحسب سجلات الخارجية الأمريكية سُجل مايقارب296 عملية إرهابية عام 1996م معظمها ضد

الولايات المتحدة الأمريكية، نتيجة لذلك أقدمت الولايات المتحدة على عولمة الإرهاب من خلال إقامة قمة حضرها الاتحاد الأوروبي و14 دولة عربية واليابان وإسرائيل في شرم الشيخ عام 1996 تحت مسمى "قمة صانعي السلام" (حمدوش، 2012، ص126).

استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية فكرة محاربة الإرهاب من أجل تحقيق أهدافها وتوفير أرضية جديدة للتعامل مع الدول الأخرى حتى الأوروبية منها انطلاقا من فكرة أن الإرهاب خطر عالمي ولا يفرق بين دولة وأخرى، وأصبح التعامل مع الإرهاب مصلحة أمريكية واضحة لتحقيق أهدافها بحيث أصبحت قادرة على غزو أي دولة دون الرجوع إلى مجلس الأمن بالإضافة إلى استخدام الإرهاب أداة فعالة في تحقيق طموحها التوسعي، وتأكيد هيمنتها على قمة النظام المالي العالمي(عمر، 2005، ص78).

والملاحظ أن الولايات المتحدة أبقت على مفهوم الإرهاب فضفاضاً، لتقوم باستخدامه أينما شاءت، ومتى ما أرادت، وأتاح ذلك للولايات المتحدة أن تتوسع في تدخلاتها وتشمل كافة الفاعلين الدوليين في النظام الدولي (دول، أفراد، منظمات حكومية أو غير حكومية، أحزاب)، وهذا المبدأ المرتبط أساساً بالإستراتيجية الأمريكية في الهيمنة على النظام الدولي، واستخدمت الولايات المتحدة شعار محاربة الإرهاب في غزو العراق عام 2003 رغم رفض مجلس الأمن لذلك (حمدوش، 2012، ص90).

3.4 أهداف السياسة الخارجية الأمريكية وأدواتها:

تُرسم السياسة الخارجية الأمريكية حول أهداف أساسية تخدم المصلحة الأمريكية، ورغم اختلاف الأحزاب التي تصل إلى رأس السلطة (ديمقراطية أو جمهورية)، إلا أن هناك أتفاق ضمني على الأهداف العامة والتي تتمثل فيما يلي:

أولاً: انفراد الهيمنة الأمريكية

كان لانهيار الاتحاد السوفيتي عام 1991 الأثر الكبير على تغيير شكل النظام الدولي؛ حيث هيمنت الولايات المتحدة الأمريكية على زعامة العالم مما جعلها تسعى للاستفادة من هذه التغيرات في السياسات الدولية لتكريس هيمنتها على العالم، ولأجل احتفاظ الولايات المتحدة الأمريكية بزعامتها الدولية كان لابد لها من السيطرة على

المنطقة العربية الغنية بالنفط كونه يعتبر المادة الأساسية في الصناعات الغربية المنافسة للاقتصاد الأمريكي، والتحكم في التطورات السياسية والاجتماعية والاقتصادية في المنطقة (العفيفي، 2012، ص61).

وتعتبر الحرب على العراق التي شنتها إدارة الرئيس (بوش الابن) تطبيقا لمبدأ الضربات الاستباقية، وتقوم هذه الإستراتيجية على عدد من الأفكار أهمها الحفاظ على الهيمنة الأمريكية على دول العالم لأطول فتره ممكنة، ومنع ظهور أي منافس للولايات المتحدة، كما تهدف إلى إعادة تشكيل الأمن الدولي لخدمة المصالح الأمريكية من خلال التدخل العسكري في مختلف دول العالم، وتغيير الأنظمة المعارضة للنظام الأمريكي (أحمدي، 2016، ص17).

وصدر عن إدارة الرئيس بوش وثيقة بعنوان: "إستراتيجية الأمن القومي الأمريكي" وأخرى بعنوان: "إعادة بناء القوة الدفاعية الأمريكية"، وتقوم هاتان الوثيقتان على عدة مرتكزات أهمها (عبد الحميد،2010، ص354):

أ. التفرد في الهيمنة الأمريكية على باقي دول العالم من خلال الحفاظ على أحادية القطبية التي تتربع الولايات المتحدة على عرشها، وتبدو هذه الإستراتيجية واضحة من خلال كلام الرئيس بوش في خطابه في (ويست بوينت وسط) بقوله: "إن الولايات المتحدة لن تسعى للبحث عن الأمن من خلال تحقيق توازن القوى، فأمريكا سوف تظل دائما أقوى من أي دولة".

ب. استخدام مبدأ الضربات الاستباقية ضد الدول المارقة والجماعات الإرهابية والدول التي تساند تلك الجماعات.

ت. ميل الولايات المتحدة لاستخدام القوه بشكل غير مقيد أو محدد، والعمل منفردة دون الاعتماد على التحالفات الدولية؛ لأن هذه التحالفات تعيق من عمل الولايات المتحدة الأمريكية.

ث. إعادة النظر في مفهوم السيادة الوطنية؛ بحجة أن الحركات الإرهابية لا تحترم السيادة الوطنية في تهديداتها لأي دولة، وأن على الولايات المتحدة الأمريكية أن تتدخل وباستخدام القوة العسكرية من أجل القضاء على هذه التهديدات أي منطقة من العالم.

ثانياً: حماية وضمان أمن إسرائيل

تعتبر إسرائيل حليف ذو قيمة فعالة ومميزة بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية، لذا تعمل الولايات المتحدة على حماية الأمن الإسرائيلي، ومدها بكل أسباب التفوق على الدول في المنطقة من خلال دعمها سياسياً واقتصادياً وعسكرياً واستخباراتياً، حيث تعتبر إسرائيل الحليف الأساسي في المنطقة للولايات المتحدة الأمريكية (أيلول، 2015، ص53).

وتسعى الولايات المتحدة إلى ضمان أمن إسرائيل من خلال درء المخاطر الخارجية عنها وإبقائها مهيمنة على المنطقة، بمنع أي دولة معادية لها من امتلاك أسلحة نووية في الشرق الأوسط (منصف، 2015، ص27).

ولا يأتي الدعم الأمريكي لإسرائيل من خلال بعد سياسي أمريكي فقط وإنما من بعد ديني وأخلاقي أيضا، ذلك أن تثبيت الدولة الإسرائيلية في المنطقة؛ يحقق الوعد الإلهي في العهد القديم لشعب الله المختار (اليهود)، وهذه البقعة من الأرض هي مملكة المسيح المنتظر، وتثبيت دولة إسرائيل هي تأكيد للتنبؤات التوراتية، وعلامة على عودة المسيح الثانية، وكون الصهيونية المسيحية تلعب دوراً أساسياً في رسم السياسة الخارجية الأمريكية وهي تتفق مع اليهودية الصهيونية في هذه المبادئ الدينية فقد لعبت دورا هاما في العمل على تأكيد الدعم الأمريكي لإسرائيل (دغلاوي، 2007، ص38).

وترتكز العلاقة الأمريكية – الإسرائيلية على عدد من الأسس لعب فيها اللوبي الصهيوني دورا بارزا منذ إعلان دولة إسرائيل وحتى اليوم، ومن هذه الأسس (موسوعة مقاتل من الصحراء، أسس وتطور العلاقات الإسرائيلية – الأمريكية) :

أ. الحفاظ على أمن إسرائيل باعتبارها الشريك الإستراتيجي لتحقيق المصالح الأمريكية في الشرق الأوسط.

ب. ضمان التفوق العسكري لإسرائيل على جيرانها هو الأساس في تحقيق الاستقرار في منطقة الشرق الأوسط.

ت. الضغط على الدول العربية للاعتراف بحق إسرائيل في الوجود مع الاعتراف بحدود آمنة لها، وتحقيق مرور آمن في الممرات المائية.

ث. التزام أمريكي بدعم وحماية إسرائيل سياسيا واقتصاديا وعسكرياً.

ج. تأييد أمريكي لإسرائيل في المحافل الدولية لتحقيق أهدافها التوسعية بالمنطقة واستخدامها كعامل ردع ضد الدول العربية.

ثالثاً: نشر قيم الديمقراطية الأمريكية

تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية أن الأوضاع السياسية والاقتصادية السائدة في دول العالم الثالث وبخاصة العربية منها هي المسؤولة عن ظاهرة الإرهاب الدولية، فغياب الديمقراطية والانتهاك الممنهج لحقوق الإنسان من أهم أسباب ازدياد ظاهرة الإرهاب؛ لذا ترى أهمية كبرى للتغيير هذه الأوضاع بخاصة السياسية والاقتصادية (نجاي، 2018، ص86).

وهذا ما أشار إليه الرئيس الأمريكي (جورج بوش الابن) في خطابه أمام الكاتدرائية الوطنية في واشنطن عام 2001 بقوله: "نحن سندعم الحكومات المعتدلة خصوصا في العالم الإسلامي للتأكد من أن الظروف والأيدلوجية التي تشجع الإرهاب لا تجد أرضية خصبة هناك"، وهنا يتضح أن الإدارة الأمريكية توصلت إلى أن حماية الولايات المتحدة من الهجمات الإرهابية لا تأتي فقط من سن قوانين مكافحة الإرهاب والضربات الاستباقية وإنما يجب عليها العمل لمنع الظروف التي قد تؤدي إلى تجنيد الإرهابيين (عدوان، 2015، ص93).

لذلك أعلنت الولايات المتحدة عن نشر الديمقراطية عبر العالم كهدف أساسي للسياسة الخارجية، للعمل على هذه السياسة حددت إدارة الرئيس بوش الابن بعض العناصر التي يجب الاهتمام بها وتتلخص في الآتي (عمر، 2005، ص76):

أ. تشجيع ودعم الديمقراطية وحقوق الإنسان.

ب. دعم اقتصاد السوق الحر في الدول العالم.

ت. دعم السلام من خلال آليات الأمن الجماعي والحد من انتشار أسلحة الدمار الشامل.

وفي عهد الرئيس (بيل كلينتون) أعلن (وارن كريستوفر) (وزير الخارجية أنذاك) مبدأ دعم الديمقراطية وحقوق الإنسان ويقصد بها: تشجيع الديمقراطية كسياسة تخدم

المبادئ والمصالح الأمريكية، ولتنفيذ هذا النهج الديمقراطي على مستوى العالم لجأت إلى الوسائل والأدوات الآتية (عمر، 2005، ص77):

أ. الأدوات الإعلامية من خلال تصريحات المسؤولين الأمريكيين، واستخدام الوسائل الإعلامية المسموعة والمقروءة والمكتوبة.

ب. الأدوات الاقتصادية من خلال الربط مابين المساعدات والمعونات الاقتصادية في التحول إلى الديمقراطية.

ت. الأدوات العسكرية من خلال التهديد بالغزو للدول غير الديمقراطية، أو تقديم الدعم والمساعدات العسكرية للمتمردين عليها، أو تقديم المساعدات العسكرية للدول الديمقراطية لحماية نفسها.

وفي تقرير موجه لمكتب وزير الدفاع الأمريكي يقول معدوه: "أظهرت الولايات المتحدة الأمريكية بشكل ثابت انحرافاً حيا لتعزيز قيم الليبرالية كغاية في حد ذاتها أو طريقة لدعم أهداف أخرى مثل السلام والازدهار، وتشكل المعاهدات والمواثيق حول حقوق الإنسان ودعم المؤسسات الديمقراطية والتدخل الإنساني أمثله على الطابع الليبرالي لنظام ما بعد الحرب (مازار، 2017، ص8).

ويرى الكثير من الباحثين أن الخطاب السياسي الأمريكي لنشر الديمقراطية يحدد بعدة عوامل أهمها (نجاي، 2018، ص88):

أ. أن الهدف الأساسي لنشر الديمقراطية هو خدمة المصالح الأمريكية.

ب. أن التطرف والإرهاب التي تعاني منه بعض الدول يؤدي إلى مناخ من الاستبداد والتخلف.

ت. الدول الديمقراطية أكثر ميلا للسلام من الدول غير الديمقراطية.

ث. أن إعادة رسم الشرق الأوسط يعتبر عملية أساسية في استئصال الإرهاب وإقامة النظم الديمقراطية في المنطقة.

4.4 أدوات السياسة الخارجية الأمريكية

تمتلك الولايات المتحدة الأمريكية وسائل عديدة للتحقيق أهدافها السياسية، وغالباً ما تسعى الولايات المتحدة لتنويع وسائلها المستخدمة في مجال العلاقات الدولية؛ لأنه يمنحها مجالا واسعا من التصرف في سياستها الخارجية ومن ثم تحقيق أهدافها، ومن هذه الأدوات:

الأدوات العسكرية

والمقصود بها الإمكانات التي تمتلكها الدولة باستعمال أو التهديد باستعمال العنف ضد الوحدات الدولية الأخرى، ومن هذه الأدوات إنشاء القوات المسلحة وتسليحها وتدريبها وتوزيعها على مستوى العالم. تمتلك الولايات المتحدة قوة عسكرية قادرة من خلالها على سحق أي معارضة أو تهديد عسكري ضدها أو ضد حلفائها، وهذا العامل منح الولايات المتحدة الأمريكية الثقة في ممارسة خياراتها العسكرية بما يخدم المصالح الأمريكية على مستوى العالم أجمع (عبد الحكيم، 2018، ص27).

تعد الولايات المتحدة الأمريكية أعظم قوة عسكرية على المستوى العالمي في الوقت الراهن، وتعتمد على قوتها العسكرية كمصدر من مصادر القوة الأساسية المؤثرة في السياسة الخارجية، فأنفاقها العسكري تجاوز الموازنات الدفاعية للدول الكبرى مجتمعة، وقدراتها التكنولوجية والنووية والتقليدية لا مثيل لها، مكا تمتلك قدرات تقنية خاصة بجمع المعلومات الاستخباراتية تفوق قدرات الدول مجتمعة (يوسن، 2008، ص77).

القوات المسلحة الأمريكية تتكون من خمسة عناصر أساسية وهي القوات البرية، والقوات البحرية، والقوات الجوية، وقوات مشاه البحرية الأمريكية، وحرس السواحل الأمريكي، ويشرف الرئيس الامريكي على جميع هذه القوات باستثناء خفر السواحل الذي تشرف عليه وزارة الدفاع الأمريكية، ويبلغ عدد أفراد الجيش الأمريكي ما يقارب 2. 2 مليون فرد، أما عدد الاحتياط فيبلغ 850 ألف (الصرايرة، 2019، 55).

وتحتفظ الولايات المتحدة الأمريكية بأكبر عدد من الرؤوس النووية التي يصل عددها إلى 6185 راس نووي، كما تمتلك ما يقارب 68 غواصة منها 14 غواصة نووية، فضلاً عن امتلاكها لأكثر من 650 (صواريخ بالستية) قاذفة استراتيجية بعيدة

المدى، ولها أكثر من 800 منشاة عسكرية في الخارج، منها 60 قاعدة عسكرية رئيسية، كما لها وجود عسكري في 140 دولة، ووقعت الولايات المتحدة على 29 معاهدة دفاع مشترك مع دول أخرى، فضلا عن التزامها بالدفاع عن ما يقارب 31 دولة، وتعتبر الصناعات العسكرية الأمريكية الأولى عالميا، سواء من ناحية حجم الإنتاج أو النوعية أو القدرة التصديرية، وبذلك عدت واحدة من مصادر الدخل القومي الأمريكي، ولها تواجد عسكري في منطقة الشرق الاوسط بشكل لافت، حيث يوجد العديد من القواعد العسكرية الأمريكية في دول عربية كالبحرين، والسعودية، والامارات العربية، وقطر، فضلا عن قاعدة انجرليك في تركيا (علي، 2017، ص147).

الأدوات الاقتصادية

ويقصد بها كافة الأنشطة التي تستخدم للتأثير في إدارة وتوزيع الثروة الاقتصادية للدولة، وتشمل مختلف القطاعات كإنتاج والتوزيع والاستهلاك وكافة الخدمات الأخرى (أيلول، 2015، ص22).

تمتلك الولايات المتحدة الأمريكية أقوى اقتصاد في العالم، إذ لا يجاريها الدولة الأخرى في حجم اقتصادها، وتعتمد على مبدا السوق الحر المبنى على الاستثمار والمنافسة التجارية، فالولايات المتحدة الأمريكية الأولى في العالم من حيث الناتج القومي الإجمالي حيث وصل عام 2019م إلى (20.4) تريليون دولار وهو ما يعادل 25% من أجمالي الناتج العالمي البالغ (79.98) تريليون دولار، وهي تتقدم على الصين (13.6) تريليون دولار، واليابان (4.9) تريليون دولار، وألمانيا (3.9) تريليون دولار، ثم بريطانيا بـ (2.8) تريليون دولار (صحيفة مال الاقتصادية، البنك الدولي، 2019).

وتعد الولايات المتحدة ذات قوة التجارية عالية، حيث تصدرت الولايات المتحدة قائمة الدول الأكثر استيرادا في العالم لعام 2017م وفقا للبيانات الصادرة عن منظمة التجارة العالمية، بحجم واردات يبلغ (2409) مليار دولار بنسبة 25% متفوقة على الصين التي تليها في القائمة بحجم (1742) مليار دولار قيمة مستورداتها، (أرقام، 2018)، في حين أن الولايات المتحدة تأتي ثاني الدول بعد الصين في قائمة أكبر عشر مصدرة

في العالم، حيث بلغ حجم صادراتها حتى أذار لعام 2020م ما حجمه (6 .209) مليار دولار (صادرات ، الولايات المتحدة ، 2020) .

فضلا عما تقدم فقد أقدمت الولايات المتحدة على إعادة دمج الاقتصاد العالمي على نحو يعمل لصالحها، إذ عملت على أنشاء العديد من المؤسسات العالمية للاقتصاد مثل صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، والمنظمة العالمية للتجارة الحرة (الجات)، وفي الوقت نفسه كرست سيطرتها على تلك المؤسسات خدمة لمصالحها الاقتصادية (ناي، 1991، ص170).

وتمتلك الولايات المتحدة الأمريكية القوة التصويتية الأكبر في تلك المؤسسات، فعلى سبيل المثال تمتلك الولايات المتحدة حوالي (17.73) من مجموع الأصوات في البنك الدولي مقارنة بـ(6.18) لليابان ثاني اكبر حصة في البنك (العين ،صبحي، 2019) ، أما صندوق النقد الدولي فتتمتع الولايات المتحدة بـ 20.1% من مجمل قوة التصويتية (عبد العزيز، 2018، ص53).

كما تستحوذ الولايات المتحدة الأمريكية على معظم الشركات المتعددة الجنسية في العالم، ففي تصنيف أفضل الدول وفقا لأكبر شركتها العالمية الذي جرى عام 2017م أحتلت الولايات المتحدة الأمريكية المركز الأول بـ (132) شركة متعددة الجنسية مقابل الصين التي تليها مباشرة بـ (89) شركة متعددة الجنسية، تمتاز بأتساع نشاطها ليشمل فروع الإنتاج والخدمات كافة (عطايلية، 2019، ص18)، أضف إلى ذلك أن الدولار لا يزال يمثل المرتبة الأولى في احتياطي العملات الأجنبية لدول العالم، حيث يشكل أكثر من 60% من ما لدى المصارف المركزية في العالم من احتياطي العملات الأجنبية (الجزيرة مباشر، حجم احتياطات العالم من النقد الأجنبي ، 2019).

وقد استخدمت الإدارات الأمريكية المتعاقبة (وبخاصة الديمقراطيين) هذه الأداة لفرض سياستها وخدمة مصالحها، فالولايات المتحدة استخدمت هذه الأداة كورقة ضغط على الدول، من خلال فرض الحصار الاقتصادي أو الحظر الاقتصادي، كما أنها تستغل المساعدات والهبات الاقتصادية التي تمنحها الولايات المتحدة للتأثير على

حكومات الدول، حيث تحجب هذه المساعدات والهبات عن الدول غير المتجاوبة معها (عبد الحكيم، 2018، ص32).

وفي المنطقة العربية استخدمت الأدوات الاقتصادية من أجل تنفيذ أهداف الولايات المتحدة الأمريكية والتي تتعلق فيما يلي (محمد، 2010، ص5):

أ. سيطرة الولايات المتحدة الأمريكية على النفط العربي في كافة مجالات (الإنتاج والتسعير والتصدير).

ب. استمرار استخدام الدولار الأمريكي.

ت. فرض المشاريع الاقتصادية على الدول العربية والتي تخدم المصالح الأمريكية.

الأدوات الدبلوماسية

هي عملية التمثيل والتفاوض التي تجري بين الدول، في إدارتها العلاقات الدولية، وهنا كالعديد من أشكال الدبلوماسية التي لم تعد مقتصرة على النمط التقليدي المتمثل بشخصية السفير، حيث توسعت أشكال الدبلوماسية إلى عدة أنواع مثل "دبلوماسية القمة" ويقصد بها المؤتمرات التي يعقدها رؤساء الدول فيما بينهم لمناقشة بعض القضايا الدولية أو العلاقات بين الدول المشتركة في لقاء القمة الدول و"دبلوماسية الأزمات "وهو النشاط السياسي الذي يوجه لحل أزمة دولية طارئة و"الدبلوماسية التحالفات" وهو النشاط الذي يهدف لإنشاء تحالفات عسكرية أو تكتلات سياسية (معهد الإمام الشيرازي الدولي للدراسات ، 2012) .

ومن أمثلة استخدام الولايات المتحدة للأنواع المختلفة من الدبلوماسية فقد أقدمت على عقد مؤتمر قمة تحت مسمى: "قمة صانعي السلام" عام 1996م حضرهُا الاتحاد الأوروبي و14 دولة عربية واليابان وإسرائيل في شرم الشيخ كما ذكر سابقا، وقد استخدمت دبلوماسية التحالفات في تشكيل التحالف الدولي ضد داعش في أيلول عام 2014م وقد أنضم لهذا التحاف 82 دولة لمواجهة تنظيم داعش.

امتلكت الولايات المتحدة الأمريكية شبكة علاقات دبلوماسية واسعة على مستوى العالم عام 2018م، حيث قدر تمثيلها في الخارج بـ (273) بعثة دبلوماسية، موزعة ما بين السفارات والقنصليات والبعثات الدائمة لدى المنظمات الدولية، وإذا دل عدد السفارات على قوة الدولة سياسا فأن عدد القنصليات يدل على القوة الاقتصادية للدول،

فللولايات المتحدة (88) قنصلية فضلا عن السفارات الموزعة على مستوى العالم، إلا أن سياسة دونالد ترامب في خفض ميزانية وزارة الخارجية الأمريكية والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بنسبة 23% أدى إلى خفض نسبة إشغال البعثات الدبلوماسية لها، حيث لم يتم شغل سوى 73% من المناصب الرئيسية في وزارة الخارجية أبان فترة دونالد ترامب، والقوة الدبلوماسية للولايات المتحدة الأمريكية لا تأتي فقط من خلال تمثيلها في الخارج، وإنما كونها مضيفة للبعثات الأجنبية فيها، حيث تستضيف الولايات المتحدة حوالي 342 سفارة وقنصلية وبعثة دبلوماسية موزعة على أكثر من 60 دولة بفارق كبير عن الدولة التي تليها وهي الصين التي تستضيف 256 سفارة وقنصلية فقط (عرب 48 ، بللي،2019).

تعتبر الأمم المتحدة المنظمة الأولى المعنية في حفظ السلام ومنع نشوب الصراعات بالإضافة الى عملها في العديد من المجالات الأخرى كالتنمية، والاقتصاد، والثقافة، والبيئة، وحقوق الانسان. . . الخ، وتعتمد الأمم المتحدة في تمويلها على المساهمات الإلزامية للدول الأعضاء بالإضافة إلى المساهمات الطوعية، وكون الولايات المتحدة تعتبر أكبر مساهم وممول للأمم المتحدة حيث تبلغ حصتها 22% من الميزانية، فضلا عن 40% من تكاليف التشغيل المنظمة، هذا الأمم المتحدة وكافة الكيانات المتخصصة التي تنطوي تحت لوائها تحت سيطرة الولايات المتحدة كونها تسيطر على الجانب الاقتصادي، وقد ظهر ذلك جليا عندما أمتنعت الولايات المتحدة عن دفع مستحقاتها عام 2019م مما أدى إلى دخول الأمم المتحدة في أزمة مالية، ومن أجل تقليل النفقات ومنع زيادة العجز، أقترح الأمين العام للأمم المتحدة (انطونيو غوتيريس)؛ تأجيل المؤتمرات والاجتماعات وخفض الخدمات، والغاء الأنشطة غير الضرورية، كما قامت الولايات المتحدة عام 2018 م، وبطلب من الرئيس دونالد ترامب بخفض نصف التمويل لبرامج الأمم المتحدة، والغاء بعضها كبرنامج تغير المناخ، وقد أدى هذا الاقتراح إلى تخفيض المساعدات المالية لوكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين (الأونروا) بدعوة أنها فاسدة وغير فعالة، ولا تساعد على حفظ السلام (عبد المجيد، 2019).

أضف إلى ما سبق امتلاك الولايات المتحدة الأمريكية حق النقض الفيتو، وهذا منحها الحق في تحديد ما تراه مناسبا في ما يصب في صالح سياستها الخارجية، وقد استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية حق النقض الفيتو (79) مرة منذ تأسيس الأمم المتحدة عام 1946م حتى عام 2015م منها (43) مرة في صالح إسرائيل التي تعتبر بعدها الأمني في منطقة الشرق الأوسط (بي بي سي العربية، 2017).

الأدوات الإعلامية

تعتبر وسائل الإعلام المختلفة من الأدوات الهامة في إعادة تشكيل وبناء الرأي العام والجماهير والنخب السياسية، وتستخدم السلطة وسائل الإعلام للتوجيه والترويج للتوجهات السياسية على جماهير الرأي العام، فتعمل بذلك على تغير وجهة نظرا للرأي العام بما يتوافق ومصالح وتطلعات النخب الحاكمة ورغباتها (مجاهد، 1984، ص54).

وفي هذا يؤكد الرئيس الأمريكي (ريتشارد نيكسون) على قوة تأثير الإعلام في توجيه العقول والسيطرة عليها بقوله: "من السمات الأساسية لأسلوبنا في الحياة إيماننا بأنه عندما يعمل الحكام إلى الاستئثار المنظم بالمعلومة التي هي حق خالص لجهود الشعب، فإن أفراد الشعب سرعان ما يصبحون في وضع يجهلون معه كل ما يتعلق بشؤونهم الخاصة، كما سيفتقدون الثقة في هؤلاء الذين يسيرون أمورهم، وسيفتقدون في نهاية الأمر إلى القدرة على تحديد مصائرهم الخاصة " (هربرت، 1999، ص207).

انتشرت وسائل الإعلام وتوسعت بعد تطور وسائل الاتصال، حيث زادت متابعة الأمريكيين لوسائل الإعلام بشكل ملفت، فعلى الصعيد الكمي؛ يصل عدد الصحف اليومية والأسبوعية في الولايات المتحدة الأمريكية إلى ما يزيد عن عشرة آلاف صحيفة، فضلا عن وجود 11 ألف مجلة، بالإضافة إلى 1500 محطة تلفزيونية و11500 محطة إذاعية، أضف إلى ذلك آلاف المواقع الإلكترونية وأكثر من 2500 دار للنشر وتوزيع الكتب (الدليمي، 2018، ص110).

والصحف في الولايات المتحدة نوعان: الأول الصحف الرئيسية الكبرى وهي التي تغطي مساحة الولايات المتحدة الأمريكية: مثل وول ستريت، ونيويورك تايمز، واشنطن بوست، يو اس تودي، أما النوع الثاني فهي الصحف المحلية والتي تصدر

على مستوى الولاية الواحدة، لذا نجد هذا الكم الهائل من الصحف اليومية، وعادة الناس يعتمدون على قراءة الصحف المحلية التي تتأثر بشكل أو بأخر بالتيار الإعلامي الموجه من قبل الصحف الكبرى، ويقوم الإعلام بنشر ثقافة الخوف لدى العامة كلما افتعلت الإدارة الأمريكية مشكلة على الصعيد الدولي، حيث تهدف هذه السياسة إلى زيادة الضغط الاجتماعي على الجماهير الخائفة، والتي ينتابها الشك وعدم الثقة في كل الاشياء المحيطة بها، فلا تجد أمامها فرصة للتخلص من هذا الشك والريبة والخوف إلا بدم نظامها السياسي، ولكي تنجح المؤسسات الإعلامية في ذلك تتعاون مع مؤسسات أخرى سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو عسكرية، من خلال التلاعب بالأخبار وتزييف الحقائق والتلاعب المصطلحات والكلمات وتحريف التعبيرات لكسب تأييد الدعم للسلطة السياسية وتبرير أعمالها (زيدان، 2010، ص54).

من المؤسسات الإعلامية الهامة في الولايات المتحدة الأمريكية وكالة الاستعلامات الأمريكية التي أسست عام 1953م، وكانت تقوم بعرض السياسات الأمريكية للعالم من خلال تخطيط وتنفيذ برامج موجهه إلى خارج الحدود، وتهدف إلى شرح مواقف الولايات المتحدة في كافة المجالات وخاصة السياسية منها، وتعد الوكالة من أبرز الأذرع الخارجية للولايات المتحدة، حيث تعمل في أكثر من مائه دولة، بهدف دعم المصالح القومية الأمريكية، أضافة إلى نقل صورة المجتمع الأمريكي كمؤسسات وثقافة ونمط حياة، ولتحقيق ذلك تستخدم الوكالة نموذج الخليط الإعلامي المتمثل في (علي، 2017، ص143):

أ. راديو صوت امريكا: ويمتلك 106 محطة إرسال حول العالم، وتبث بأربعين لغة مختلفة ويعمل فيها ما يقارب 2000 موظف.

ب. الأفلام والبرامج التلفزيونية: حيث تنتج أكثر من 200 فيلم سنوياً توزع على أكثر من 125 دولة، إلى جانب الأفلام الإخبارية التي تنتجها الوكالة.

ت. المطبوعات: حيث تنتج أكثر من 15 مجلة في 31 لغة، بالإضافة إلى طباعة الملصقات والنشرات في أكثر من 100 دولة في العالم.

ث. المكتبات والكتب: حيث تدعم الوكالة أكثر من 200 مركز للمعلومات في 90 دولة، وتساعد الناشرين على توزيع الكتب التي تنشرها دور النشر الأمريكية.

ج. التعليم: حيث تعمل الوكالة على تمويل العديد من البرامج التعليمية من خلال أكثر من 111 مركزاً موزعة على دول العالم التي تدرس اللغة الإنجليزية، وتتعامل هذه المراكز مع ما يقارب 350 الف طالب سنوياً.

وقد استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية الإعلام للتسويق إلى بعض الأفكار التي تريدها، حيث رسمت من خلال وسائل الإعلام صورة نمطية عن الإسلام والمسلمين وربطهم بالإرهاب والقتل، وقد استخدمت الوسائل المقروءة كالصحف والمجلات والإذاعات التي من خلالها خاطبت الرأي العام العربي مباشرة مثل إذاعة صوت أمريكا والمرئية من خلال برامج التلفاز، وزد على ذلك استخدامها هوليوود من خلال إنتاج وإخراج أفلام ضد الإسلام والمسلمين مثل أفلام أكاذيب حقيقية والقرار الحاسم والحصار (عبدالله، 2014، ص57).

من خلال ما سبق فقد وجد الباحث أن الولايات المتحدة الأمريكية تمتلك العديد من الأدوات والإمكانات التي تستطيع من خلالها تحقيق أهدافها وتحقيق المبادئ التي قامت عليها الثورة الأمريكية (الحرية والاستقلال) التي يدعوا أنهم يناضلون من أجلها، فالولايات المتحدة تمتلك قوة اقتصادية كبيرة وقوة عسكرية لا يستهان بها، حيث أنها الأقوى في العالم، إلا أن سعي الولايات المتحدة وراء أهدافها المتمثل في الحفاظ على هيمنتها، وحماية وضمان أمن اسرائيل، أدى إلى انتهاك ممنهج لسيادة الدول، وبخاصة دول العالم الثالث، الأمر الذي ساهم في ازدياد التطرف الذي أدى إلى انتشار ظاهرة الارهاب، كما أن سياسة الولايات المتحدة في دعم النظم الديكتاتورية موالية لها على حساب شعوبها ساهم في أنتشار الفساد بين هذه الأنظمة على حساب الشعوب مما أدى إلى زيادة الفقر والجوع في تلك الدول.

كما أن التدخل العسكري الذي أقدمت عليه الولايات المتحدة الأمريكية في بعض الدول العربية كالعراق وسوريا ودعم الحركات الإرهابية (باعتراف وزيرة الخارجية الأمريكية هيلاري كلينتون أمام مجلس الشيوخ الأمريكي)، والدعم اللامحدود الذي تقدمه الولايات المتحدة لدولة الكيان الإسرائيلي والاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل،

وضم الجولان إلى الكيان الإسرائيلي... الخ، أدى إلى زيادة أعداء السياسات الأمريكية في المنطقة الشرق الأوسط واعتبارها طرفا في المشكلة وليس طرفا في الحل على المستوى الشرق الأوسط، وبخاصة القضية الفلسطينية، الأمر الذي أدى إلى زيادة الفجوة بين الشعوب العربية وقياداتها التي لا زالت تتمسك في الولايات المتحدة كراعي لعملية السلام في فلسطين، ومحاربة للإرهاب في سوريا، ومناديه للديمقراطية في العراق.

الفصل الخامس

الجمهورية الإسلامية الإيرانية وجمهورية كوريا الشمالية

مقدمة

يتناول الفصل الخامس مبحثي الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية وعلاقتهما بالولايات المتحدة الأمريكية وأسباب الخلاف بينهما.

حيث يعرض المبحث الأول لعلاقة الجمهورية الإسلامية الإيرانية بالولايات المتحدة الأمريكية موضحاً علاقتهما في مرحلتي ما قبل الثورة الإسلامية وما بعدها، كما يتطرق إلى أسباب الخلاف بينهما، والمتمثل في أزمة الرهائن في السفارة الأمريكية وحرب الخليج الأولى والسلاح النووي الإيراني، كما تطرق إلى العقوبات الاقتصادية التي فرضت على الجمهورية الإسلامية الإيرانية والوضع الاقتصادي الإيراني نتيجة هذه العقوبات.

أما المبحث الثاني فيعرج على علاقة الولايات المتحدة الأمريكية بكوريا الشمالية، حيث يوضح كيفية تقسيم كوريا الى شطرين، والدور الذي لعبته الدول الكبرى في ذلك بعد الحرب العالمية الثانية، ويعرج إلى علاقة الولايات المتحدة الأمريكية بكوريا الشمالية وأسباب الخلاف بينهما.

كما تحدث عن العلاقات الدبلوماسية بين الدولتين منذ منتصف خمسينيات القرن المنصرم، وتطرق إلى المحادثات الدبلوماسية التي جرت بين البلدين نتيجة برنامج كوريا الشمالية النووي.

وفي نهاية الفصل سيتم التطرق إلى إجراء مقارنة بين كوريا الشمالية والجمهورية الإسلامية الإيرانية موضحاً أوجه الشبه والاختلاف بينهما، ويعرض النتائج والتوصيات التي توصل اليها الباحث.

01013939893

1.5 الجمهورية الإسلامية الإيرانية وعلاقتها بالولايات المتحدة الأمريكية

مقدمة.

تعد الجمهورية الإسلامية الإيرانية من أكبر الدول الإقليمية في منطقة الخليج العربي، ما أهلها أن تلعب دوراً أساسيا في المنطقة؛ حيث كانت تمثل المدافع الأول على المصالح الأمريكية في المنطقة في عهد الشاه بهلوي (1953 – 1979)، وفي عام 1979م نجحت الثورة الإسلامية في الجمهورية الإيرانية مما نتج عنها تغيير في السياسة الخارجية الإيرانية وتوجهاتها، حيث اختلفت خريطة الخصوم والحلفاء بالنسبة للجمهورية الإسلامية الإيرانية مما أوجد العديد من التناقضات بينها وبين الولايات المتحدة الأمريكية في الأهداف والمصالح، حيث ركزت الجمهورية الإسلامية الإيرانية على تحقيق مصالحها القومية والأيديولوجية، والتي تسعى منها لتصدير الثورة الإسلامية بخاصة لدول الخليج العربي ومحيطها (العبادي، 2012، ص18).

سيتناول المبحث الأول الجمهورية الإسلامية الإيرانية وعلاقتها بالولايات المتحدة الأمريكية، مبينا علاقة الجمهورية الإسلامية الإيرانية بالولايات المتحدة الأمريكية في مرحلتي ما قبل الثورة وبعدها، ثم يتطرق إلى أسباب الخلاف بين الدولتين والمتمثلة في أزمة الرهائن، والحرب العراقية الإيرانية، والبرنامج النووي الإيراني، التي أدت إلى فرض العقوبات الاقتصادية الأمريكية على الجمهورية الإسلامية الإيرانية، ويوضح الأوضاع الاقتصادية للجمهورية الإسلامية الإيرانية الناجم عن هذه العقوبات.

1.1.5 علاقة إيران بالولايات المتحدة الأمريكية.

أولا: مرحلة ما قبل الثورة.

كانت الولايات المتحدة الأمريكية من أول الدول التي اعترفت بالشاه رضا بهلوي حاكما على إيران عام 1925م، وتم تعيين سفير للولايات المتحدة الأمريكية في طهران، وهذا الاعتراف منح فرصة للولايات المتحدة لكي تدخل في كافة المجالات في الداخل الإيراني، حيث عملت في مجال التجارة والصناعة والتعليم والتنقيب عن الآثار والبترول، وحتى في بعض المواقع الإدارية في أجهزة الحكومة كخبراء متخصصين،

ورغم العلاقات الجيدة التي سادت في البداية إلا أن هناك الكثير من التوترات التي شابت العلاقة بين البلدين على مدار سنوات استمرت حتى عام 1938م، إلا أن الولايات المتحدة الأمريكية حاولت عدم السماح باستغلال هذه التوترات في العلاقة من قبل الاتحاد السوفيتي لزياده نفوذه في إيران مما جعل الولايات المتحدة أن تستخدم علاقاتها الدبلوماسية مع إيران لأبعد مدى (السّبكي، 1999، ص91-92).

وفي عام 1953م أصدر محمد رضا الشاه (الذي تولى العرش خلفا لوالده المخلوع عام 1941م) قرارا يقضي بإقالة حكومة محمد مصدق – وكان مصدق يعتبر نموذجا في إيران كونه وقف في وجه الاتحاد السوفيتي عام 1946م، ورفض الضغط على إيران لحصولها على امتياز التنقيب عن النفط، كما عمل على تأميم شركة البترول الإنجليزية – الإيرانية عام 1951م، الأمر الذي من خلاله سطع نجم مصدق، وأصبح له تأييد شعبي عارم، الأمر الذي أجبر الشاه على تعيينه رئيسا للوزراء– ولكن مصدق رفض القرار وأحتكم إلى الشارع الإيراني فخرجت الجماهير إلى الشارع ضد هذا القرار في تظاهرات واضطرابات جماعية أدت إلى خروج الشاه من إيران، وفي عام 1953م قررت الولايات المتحدة أن تعمل على إسقاط حكومة مصدق، كونها لم تعد فقط تشكل خطراً على المطامع الاقتصادية الأمريكية في إيران بل وعلى الاستراتيجية الأمريكية في المنطقة برمتها، وأعادت محمد رضا الشاة على رأس الحكم في إيران (الشّمري، 1983، ص53).

كانت إيران ترتبط ارتباطاً وثيقا بالولايات المتحدة الأمريكية، وقد أكدت على ذلك إدارة الرئيس الأمريكي جيمي كارتر (المنتخب ربيع 1977م) بقوله: "إن إيران تعد شديدة الأهمية من الناحية الاستراتيجية بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها، كما أن الشاه يعد صديقاً حميماً وحليفاً موثوقاً، فضلا عن ذلك، فأنه من الأهمية بمكان بالنسبة للدول الغربية أن تستمر إيران كعامل فعال لاستتباب الأمن والاستقرار في منطقه الخليج " (نعيمي، 2012، ص251).

ثانيا: مرحلة الثورة الإسلامية 1979م وما بعدها.

شهدت إيران فترة من الاضطرابات والتظاهرات نتيجة الاحتقان الشعبي، بسبب القهر والذل والفقر، لعدة أسباب منها: الحالة الاقتصادية في إيران وسيطرة الولايات

المتحدة على القرار السياسي فيها، وغياب العدالة والمساواة، أضف إلى ذلك رغبة شعبية عارمة في تغيير نظام الحكم في إيران (صرايرة، 2019، ص23).

وفي عام 1979م نجح آية الله الخميني بالإطاحة بمحمد رضا وتسلم زمام الأمور في إيران معلناً قيام الدولة الإسلامية، وكان من أهم نتائج الثورة ما يلي (العبيدي، 2011، ص38):

أ. إلغاء الحكم الملكي في إيران الذي استمر لأكثر من 250 سنة.

ب. وصول رجال الدين إلى الحكم بزعامة آية الله الخميني الذي نادى بالعودة إلى النظام الإسلامي بعيداً عن تأثير القوى الأجنبية، كبديل للدولة القومية التي أعلنها الراحل جمال عبد الناصر.

ت. القيام بحمله التطهير واسعه ضمن صفوف الجيش الإيراني.

ث. تحولت الدول التي كانت صديقة لإيران إلى أعداء، كالولايات المتحدة الأمريكية التي أصبحت من ألد الأعداء بعد أن كانت من الأصدقاء والحلفاء المميزين.

ج. أنتشار أعمال الشغب في الدول الخليجية كالبحرين والسعودية والكويت مطالبين بتطبيق الشريعة الإسلامية.

ح. الحرب العراقية – الإيرانية كانت من نتائج الثورة.

وبعد وصول الخميني إلى سدة الحكم أفصح عن عدائه للقوتين العظميين في ذلك الحين: الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، وأقر بأنهما تعملان على استغلال ثروات الشعوب، لا بل تمادى في التعبير عن حقده وكرهه للولايات المتحدة بوصفها "بالشيطان الأكبر" وأن علاقة إيران بالولايات المتحدة هي علاقة الظالم والمظلوم (صرايرة، 2019، ص23).

2.1.5 أسباب الخلاف بين الجمهورية الإسلامية الإيرانية والولايات المتحدة الأمريكية.

هناك العديد من الأسباب التي أدت إلى توتر العلاقة بين الولايات المتحدة الأمريكية والجمهورية الإسلامية الإيرانية تتمثل في:

أ. أزمة الرهائن في السفارة الأمريكية.

ب. الحرب العراقية – الإيرانية.

ت. السلاح النووي الإيراني.

أولا: أزمة الرهائن في السفارة الأمريكية.

في الرابع من تشرين الثاني عام 1979م أقتحم مجموعة من الطلبة الإيرانيين السفارة الأمريكية في طهران، واحتجزوا كافة الموظفين والدبلوماسيين كرهائن فيها وعددهم 52 شخصاً، وقد تم احتجاز الرهائن لمدة 444 يوماً، وجد خلالها الطلبة تأييداً من كبار علماء الدين داخل السلطة الإيرانية وأيدهم آية الله الخميني، وفي الشهر الأول من احتلال السفارة قام عدد من الشخصيات البارزة في إيران بزيارة الرهائن، ومنهم آية الله حسين علي منتظري، وحجة الإسلام علي خامئني، وقد أعلن الطلبة شروط الإفراج عن الرهائن والتي تتضمن (نعيمي، 2012، ص253):

أ. عودة الشاه إلى إيران.

ب. إعادة ثروة الشاه.

ت. اعتراف الولايات المتحدة أمام الرأي العام العالمي قيامها بجرائم حرب بحق الشعب الإيراني ودفع تعويضات مالية لإيران.

ث. اعتراف الولايات المتحدة بإيران وتعهدها بعدم التدخل في السياسة الداخلية والخارجية لإيران في المستقبل. وأيد آية الله الخميني مطالب الطلبة حيث قال: "إذا رفضوا تسليم المجرم*"، سوف نتخذ اللازم".

حاولت الولايات المتحدة اتّباع العديد من الوسائل لحل أزمة الرهائن أهمها (المدني، 2010، ص21):

أ. الوسائل الدبلوماسية: حيث ادخلت الولايات المتحدة أمريكية عدد من الوساطات العربية والإسلامية كي تتدخل لدى الإيرانيين، منهم الجزائر وتركيا وباكستان

*– المجرم هو الشاه محمد رضا بهلوي المخلوع

ومنظمة التحرير الفلسطينية معتقدين أنهم قادرون على حل الأزمة بأقل الخسائر الممكنة والعمل على احتواء أزمة الرهائن قبل أن تتفاقم.

ب. الوسائل الاقتصادية: بعد فشل الجهود الدبلوماسية عملت الولايات المتحدة على فرض مجموعة من العقوبات الاقتصادية، تمثلت في منع استيراد السلع الإيرانية، وقف المساعدات الغذائية، واغلاق المؤسسات الإيرانية الموجودة في الولايات المتحدة الأمريكية، وتجميد 12 ملياراً من الأصول الإيرانية الموجودة في الولايات المتحدة، توقف الولايات المتحدة عن إمداد إيران بقطع الغيار والذخائر للأسلحة الأمريكية التي أشتراها الشاه قبل الثورة.

ت. الوسائل العسكري: حيث سمح الرئيس (جيمي كارتر) باستخدام قوات المارينز لإنقاذ الأسرى وسميت العملية " مخلب النسر" إلا أن العملية باءت بالفشل.

ث. عادت الولايات المتحدة للوسائل الدبلوماسية من خلال وساطة جزائرية جديدة استطاعت خلالها عقد اتفاقية، وافق بموجبها الخميني على اطلاق سراح الأسرى، وغادر الأسرى إيران في 20 كانون أول 1981م بعد مرور 444 يوما من الحجز، وبالتحديد في اليوم التالي لليوم الذي ترك فيه الرئيس جيمي كارتر رئاسة الولايات المتحدة الأمريكية.

ثانيا: الحرب العراقية – الإيرانية.

اعتبر صدام حسين أن الدولة الإيرانية هي غريمه الأول في المنطقة الذي يحاول السيطرة على الشرق الأوسط، وقد اضطر إلى لجم طموحه في التدخل في إيران فترة حكم الشاه بسبب الدعم الأمريكي الواضح في تلك الفترة للشاه، وجد الرئيس العراقي فرصته في غزو إيران بعد رحيل الشاه وما شهدته إيران من اضطرابات بعد عام 1979م وبخاصه بعد إعدام عشرات العسكريين الكبار، وفي 22 أيلول 1980م أرسل الرئيس العراقي جنوده للاستيلاء على حقول النفط الإيرانية ومصفاة عبادان والسيطرة على ممر شط العرب المائي، الذي يُصدر من خلاله معظم نفط العالم، وتدمير النظام الديني في إيران وفرض نفسه كرجل الإقليم الأوحد، استطاعت إيران أن تصد هجوم القوات العراقية، وتمنعهم من السيطرة على إراضيها وأمكن للحرب أن تنتهي عند هذا الحد، إلا أن الخميني أمر باستمرار الحرب التي دامت مدة ثماني

سنوات، وذلك ما يناسب الخميني حيث أن الشعب في أي بلد يتوحد غريزياً وراء قادته في أوقات الأزمة، وقد وفرت الحرب لرجال الدين في إيران أسباب بقائها ولتبرير القمع والظلم ورفض المطالب المجتمعية بمجتمع أكثر انفتاحاً (كينزر، 2012، ص158).

كانت سياسة الولايات المتحدة شديدة الحرص على أن لا يخسر العراق الحرب؛ لذا لعبت وكالة المخابرات المركزية الأمريكية دوراً بارزاً في دعم العراق، حيث قدمت له معلومات استخباراتية مفصلة عن المواقع الحيوية والعسكرية الإيرانية التي ساهمت في تقدم العراق في بداية الحرب، ورغم ذلك عملت على تزويد طرفي النزاع بالسلاح لضمان توازن القوى بين الطرفين وعدم تفوق أحدهما على الآخر من أجل إدامة الحرب لأطول فترة ممكنة، وكان هذا الهدف الاستراتيجي للولايات المتحدة الأمريكية والدول الغربية (طقوش، 2015، ص365).

وفي عام 1983م أرسل الرئيس رونالد ريغان موفدا شخصياً (دونالد رامسفلد) إلى بغداد حاملاً رسالة من الرئيس الأمريكي إلى الرئيس العراقي صدام حسين يؤكد فيها أن انتصار إيران في هذه الحرب يتناقض مع المصالح الأمريكية، ثم طلب الدعم من العراق لبناء خط لأنابيب النفط بقيمة مليار دولار بين العراق وميناء العقبة الأردني، وفي المقابل طلب الرئيس صدام حسين من الأمريكان طائرات هليكوبتر، والوصول إلى معلومات الأقمار الصناعية التي يمكن أن تفيد في استهداف الإيرانيين، فوافقت الولايات المتحدة على هذين الأمرين، وهذا ما زاد العداء بين الولايات المتحدة الأمريكية والجمهورية الإسلامية الإيرانية، حيث استخدمت العراق الطائرات الأمريكية لرش إيران بالغاز السام في انتهاك واضح للقانون الدولي، وعندما احتجت الجمهورية الإسلامية الإيرانية على ذلك رفض الأمريكيون إدانة العراق واطلقوا شائعات أن الإيرانيين يستخدمون الغاز ضد أبنائهم لكسب التعاطف الدولي ضد العراق (كينزر، 2012، ص160).

ورغم توتر العلاقات بين الولايات المتحدة الأمريكية والجمهورية الإسلامية الإيرانية في فترة حرب الخليج الأولى إلا أن هناك بعض الصفقات تمت بينهما، حيث عرفت فيما بعد بفضيحة إيران غيت (إيران كونترا)، وهي عبارة عن أتفاق بين الولايات المتحدة الأمريكية في عهد الرئيس ريغان مع الجمهورية

الإسلامية الإيرانية لتزويدها بالأسلحة بسبب حاجة إيران الماسة لأنواع متطورة من الأسلحة مقابل اطلاق سراح الأمريكيين المحتجزين في لبنان؛ حيث كان الرئيس الأمريكي يرغب باستخدام إيران لنفوذها في لبنان من أجل تسهيل عمليات اطلاق سراح خمسة أمريكيين محتجزين في لبنان، وقد تسلمت بالفعل إيران مجموعة من الأسلحة مثل صواريخ تاو المضادة للدبابات، وصواريخ هوك المضادة للطائرات بالإضافة الى قطع غيار طائرات فانتوم (موسوعة الجزيرة نت، إيران غيت: المصالح فوق المبادئ 2016) .

بعدها اتخذت إدارة الرئيس ريغان مواقف أكثر تشدداً حيال الجمهورية الإسلامية الإيرانية، وفرضت عقوبات اقتصادية في عام 1987م تتمثل في حظر استيراد النفط الإيراني، وهذا ما جعل إيران تدرك أنه بوجود الدعم الأمريكي الواضح للعراق فإن توازن القوى أصبح لصالح العراق، مما دفعها للقبول بقرار الأمم المتحدة المتعلق بوقف الحرب عام 1988م (المدني، 2010، ص27).

بعد نهاية الحرب العراقية – الإيرانية عام 1988م حدثت الكثير من التغييرات، حيث توفي الخميني عام 1989م، وانتخب مجلس الثورة الإسلامية علي خامئني لتولي منصب مرشد الثورة الإسلامية بالإضافة إلى فوز هاشمي رفسنجاني لرئاسة الجمهورية عام 1989م، فعقد رفسنجاني العديد من الاتفاقيات الثنائية مع العديد من الدول بخاصة مع الاتحاد السوفيتي، كما حاول إجراء محادثات مباشرة مع الولايات المتحدة الأمريكية، وفي عام 1992م عقد في طهران اجتماع لرجال الدين الإسلامي بمشاركه أكثر من 70 دولة وأتخذ قراراً بأن تصدير الثورة أداة وليس هدفا بالنسبة للجمهورية الإسلامية الإيرانية، وكان ذلك محاولة لتخفيف الضغط على الدولة الإيرانية وفي عام 1997م نجح الرئيس محمد خاتمي في انتخابات الرئاسة ودعا إلى الحوار والانفتاح على الخارج (صرايرة، 2019، ص27).

وبعد أحداث البرجين تعاونت إيران مع الولايات المتحدة لأبعد الحدود في حربها على الإرهاب حيث أعلنت استعدادها للمساعدة على انقاذ الامريكيين العاملين في الحملة ضد الإرهاب إذا احتاجوا لذلك، وسمحت للطائرات الأمريكية في الهبوط في مطارات الإيرانية في الحالات الطارئة، كما سمحت لهم باستخدام مطاراتها لنقل

الامتدادات إلى داخل أفغانستان، وقد أشادت الولايات المتحدة في ذلك الوقت في الدور الإيراني في الحرب على الإرهاب (بن زكورة، 2017، ص272).

مثلت أحداث 11 أيلول 2001م محطة هامة في تاريخ العلاقات الدولية، وكان خطاب الرئيس جورج بوش عام 2002م واضحاً بقوله: "إما أن تكون معنا أو مع الإرهاب"، وقد قسم دول العالم إلى أخيار وأشرار معلنا عن محور الشر والمتمثل في إيران وكوريا الشمالية والعراق (الصرايرة، 2019، ص27).

تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية أن الجمهورية الإسلامية الإيرانية من أخطر الدول التي تواجه سياستها في منطقة الشرق الأوسط؛ للأسباب الآتية (تاير، 2014، ص47):

أ. أن لدى المجتمع الدولي شك قوي بأن إيران تطور أسلحتها النووية، وأنها قادرة على امتلاك الأسلحة النووية في غضون 10 سنوات على الأكثر دون إي مساعدة خارجية.

ب. ترى الولايات المتحدة الأمريكية أن هناك علاقة ما بين إيران والمنظمات الإرهابية وبخاصة تنظيم القاعدة حسب ما أكده رامسفيلد مرات عديدة، وأعلن عنه مسؤول في المخابرات الباكستانية من أن مركز عمليات تنظيم القاعدة قد انتقل من باكستان إلى إيران.

أخذت وتيرة التقارب في العلاقات بين واشنطن وطهران تتطور مع بداية رئاسة باراك أوباما، وذلك بسبب تبني الحزب الديمقراطي استراتيجية جديدة مع إيران، وقد صرح وزير الدفاع الامريكي روبرت جيتس في 2009م أنه يمكن التفاوض المباشر مع إيران من أجل تحسين الأوضاع الأمنية في المنطقة (الحسن، الجزيرة نت، 2009).

وفي عام 2007م عبر أوباما في حوار بين المرشحين الديمقراطيين للرئاسة عن أفكاره بقوله: "أن عقيدة أوباما لن تكون ايدلوجية كما هي عقيدة بوش، لأن العالم يتسم بالتعقيد، وهذا يعني أنه إذا كان هناك أطفال في الشرق الأوسط لا يستطيعون القراءة فهو الخطر المحتمل الذي يحدق بنا على المدى البعيد، وإذا كانت الصين تسبب تلوث فمن المحتمل أن يصل في نهاية المطاف إلى

شواطئنا، إذا علينا التعاون معهم لإيجاد حل لمشكلتهم وكذلك مشاكلنا"، فاتحا المجال لعلاقات أفضل مع دول المنطقة بما فيهم إيران (فواز، الجزيرة نت، 2008)

في فترة الرئاسة الأولى وجه الرئيس باراك أوباما رسالة تهنئة إلى الإيرانيين بمناسبة عيد النيروز، وبعد عام من إعلانه عن بداية جديدة مع طهران جدد الرئيس الأمريكي عرضه بإجراء حوار مع طهران، إلا أن الرئيس خامنئي رفض هذا العرض، وأنتقد الرئيس باراك أوباما واصفا إياه بأنه: "يقول كلمات ظاهرها ودي ولكنها ليست في الواقع سوى يد من حديد في قفاز من المخمل"، وقد أظهرت وثائق ويكيليكس لاحقا أن اوباما كان في محادثاته الخاصة مع الأوروبيين يدفع باتجاه تشديد العقوبات على إيران، وأن السياسة الأمريكية بالنسبة لإيران لها خطان: أحداهما ظاهري معلن ودي والآخر في تناقض مع الأول تماما (الصمادي، 2013، ص5).

تميزت الإدارة الثانية لأوباما بالانتقال إلى مرحلة التعاون المعلن مع نظام طهران وخاصة في الشأنين السوري والعراقي وبرنامج إيران النووي؛ حيث تخلى النظام الأمريكي عن سياسة التهديد والوعيد في معالجة هذا الملف وتبني سياسة جديدة عبر تقديم الحوافز لإقناع طهران بالتخلي عن فكرة إنتاج السلاح النووي والتخفيف من العقوبات الاقتصادية عليها (صرايرة، 2019، ص32).

مع وصول دونالد ترامب إلى البيت الأبيض أتبع نهجاً عدوانياً واضحاً ضد إيران وسياستها في المنطقة كونها تهدد المصالح الأمريكية ومصالح حلفائها وعلى رأسهم إسرائيل، حيث عادت للتنسيق مع الدول العربية التي على علاقة وثيقة بالولايات المتحدة وبخاصة دول الخليج ومصر، وأعلن عن دعمه المباشر لإسرائيل في المنطقة، وأن حماية أمنها من أولويات السياسة الخارجية الأمريكية كونها أهم الحلفاء، وأعلن أن سياستها تجاه إيران ربما تعود إلى نقطة الصفر (بن زكورة، 2017، ص293).

كما اعترض على النتائج التي حققتها إدارة الرئيس أوباما في الملف النووي الإيراني والتي يعتبرها مهينة للولايات المتحدة الأمريكية وقال: بأنه قادر على الوصول أو على التفاوض للحصول على صفقة أفضل إلى أن أعلن أنه سيعمل على إيقاف البرنامج النووي الإيراني بأي وسيلة كانت، لذلك لجأ إلى زيادة العقوبات الاقتصادية

لأكثر مما كان متفقا عليه، وأعلن عن ثلاث نقاط مهمة في الملف الإيراني وهي (بن زكورة، 2017، ص294):

أ. تفكيك شبكات إيران الإرهابية العالمية.

ب. يجب إعادة النظر في الاتفاق النووي مع إيران لأنه – على حد وصفه – لا يمثل المصالح الأمريكية، ويضرب أمن إسرائيل ومصالحها بشكل مباشر، ويجب وضع محددات بخصوص الاتفاق تضع إيران تحت المسالة بشكل تام.

ت. إيران تمثل الخطر الأكبر على المنطقة وتهدد استقرار العديد من الدول العربية كالعراق ولبنان واليمن والسعودية، وتدعم الحركات الإرهابية كحزب الله في لبنان وحماس في غزة – على حد وصفه – لذلك لا بد من الوقوف أمام محاولات إيران لدفع المنطقة إلى حالة عدم الاستقرار.

ثالثا: البرنامج النووي الإيراني.

تعود بداية البرنامج النووي الإيراني لمنتصف ستينيات القرن المنصرم حيث كانت علاقة الولايات المتحدة مع إيران في عهد الشاه محمد رضا بهلوي في أحسن حالاتها، أما التعاون الأمريكي الإيراني في هذا الملف يعود إلى عام 1957م عندما تم توقيع اتفاقية للتعاون النووي مع الولايات المتحدة الأمريكية، حصلت بموجبها إيران على مساعدات فنية نووية من الولايات المتحدة الأمريكية وعلى كمية من اليورانيوم المخصب (بو دودة، 2017، ص440).

وفي منتصف ستينيات القرن العشرين تم تأسيس أول مشروع نووي إيراني ممثلاً في منشأه نووية ضخمة بناها في طهران وهي: "مركز البحوث النووية " التي تأسست عام 1967م في جامعه طهران، وفي تلك السنة أهدت الولايات المتحدة للمركز مفاعلاً صغيراً بقدرة 4 ميغا واط لأغراض البحث العلمي، وفي عام 1968م وقعت إيران على معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، وصادق عليها مجلس الشورى عام 1970م، وفي عام 1973م رفضت إيران استخدام النفط كورقة ضغط على الولايات المتحدة الأمريكية ؛مما جعل الأخيرة تعمل على تطوير المشروع النووي الإيراني، وفي عام 1974م تم تأسيس منظمة الطاقة النووية الإيرانية، وتم عقد عدة اتفاقيات لإنشاء محطات نووية مع الشركات العالمية، حيث اتفقت مع شركة سيمنز الألمانية عام

1976م لإنشاء مفاعل نووي في مدينة بوشهر جنوبي إيران، وعقدت اتفاقاً مع شركة فرامانوم الفرنسية لإنشاء مفاعلين آخرين جنوبي غربي إيران (جلود، 2018، ص3).

وفي عام 1979م توقف العمل في محطة بوشهر الإيرانية لأسباب منها: نجاح الثورة الإيرانية بقيادة الخميني ودخول إيران في حرب مع جارتها العراق، مما أدى لانشغال إيران في حل القضايا الاجتماعية والاقتصادية والمعيشية ومعالجة نتائج الحرب التي دامت لمدة ثماني سنوات ؛الأمر الذي أدى إلي ضعف الاهتمام الإيراني بالبرنامج النووي في ثمانينيات القرن المنصرم (قاسم، 2014، ص92).

بدأت التحذيرات من خطورة البرنامج النووي الإيراني بداية عام 2000م حيث صدر تقريران: التقرير الأول عن وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية موجه إلى البيت الأبيض محذراً من قدرة إيران على إنتاج أسلحة نووية، والتقرير الآخر حذرت فيه الاستخبارات الألمانية من أن إيران تعمل على تطوير اليورانيوم لإعادة تصنيعه في محاولة منها لإنتاج أسلحة نووية، وفي عام 2002م أعلنت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية المعارضة عن وجود مصنع لتخصيب اليورانيوم في ناتانز ومنشاة لإنتاج الماء الثقيل قرب آراك (عبادة، 2015، ص190).

حاولت الولايات المتحدة الأمريكية إحالة الملف النووي الإيراني إلى مجلس الأمن، إلا أن مجلس حكام الوكالة الذرية وموقف الدول الأوروبية الثلاثة (فرنسا، ألمانيا، بريطانيا) المسماة (ترويكا) رفضت تحويل الملف إلى مجلس الأمن، وتوصلت إيران في عام 2003م إلى اتفاق مع مجموعة الترويكا تقوم من خلاله بتعليق نشاطات تخصيب اليورانيوم وإعادة المعالجة، مقابل وقف عرض الملف على مجلس الأمن (فائق، 2018، ص230).

وفي عام 2005م أعلن الرئيس الإيراني أحمدي نجاد أن إيران ستعاود استئناف عملية تخصيب اليورانيوم، الأمر الذي أدى إلى ظهور اتجاهين: الأول: متشدد وهو الموقف الأمريكي – الأوروبي الذي يطالب بنقل الملف إلى مجلس الأمن نظراً لانتهاك إيران معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية، والثاني: الموقف الروسي– الصيني مدعوما من الهند ودول عدم الانحياز والذي تعترف بحق إيران كدولة في الاستخدام

السلمي للطاقة الذرية كما أعلنت مراراً، وطالبت إيران بوقف تخصيب اليورانيوم (فائق، 2018، ص231).

وفي عام 2006م صدر قرار 1737 عن مجلس الأمن فرضت بموجبه عقوبات دولية محددة غير شاملة على إيران؛ بسبب إخلالها بالتزاماتها الدولية، صدر القرار بموجب المادة 41 من الفصل السابع، وفيه قرر مجلس الأمن: أن تأخذ جميع الدول التدابير المناسبة للحيلولة دون توريد جميع المواد والمعدات والأصناف والسلع والتكنولوجيا التي تساهم في أنشطة إيران الخاصة بالتخصيب أو إعادة المعالجة أو المتعلقة بالماء الثقيل أو تطوير منظومات إيصال الأسلحة النووية إلى إيران أو بيعها أو نقلها إليها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة انطلاقا من أراضيها أو باستخدام السفن والطائرات، ومنع منح إيران أي نوع من المساعدات أو التدريب التقني أو المساعدات المالية أو الاستثمار، وتم تجديد القرارات لاحقا بانتظام (القرار 1747 في 2007، القرار 1803 في 2008، القرار 1929 في 2010)، بالإضافة إلى فرض عقوبات أحادية ضد طهران من قبل الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي (بو دودة، 2017، ص441).

ورغم إحالة الملف النووي إلى مجلس الأمن وصدور العقوبات الاقتصادية ضد إيران، إلا أن الاتصالات والمباحثات بين إيران ومجموعة (5+ 1) (وهي الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن والمانيا) لم تنقطع بغية الوصول إلى صيغة سلمية في الملف النووي الإيراني، حيث عقدت العديد من المباحثات بدءاً من محادثات جنيف1 عام 2009م، وجنيف2، مروراً بمحادثات إسطنبول الأولى في كانون الثاني 2011، ومحادثات إسطنبول الثانية في نيسان /2012، ومحادثات بغداد في أيار / 2012، ومحادثات موسكو في حزيران/ 2012، ثم تلا ذلك مفاوضات بين إيران ومجموعة (5+1) في مدينة لوزان السويسرية، وخلال هذا الاتفاق حققت إيران المكاسب الآتية (فائق، 2018، ص232):

أ. اعتراف دولي بحق إيران في تطوير العلوم النووية السلمية.

ب. اعتراف الغرب بحق إيران في تخصيب اليورانيوم على أراضيها خلافاً لقرارات مجلس الأمن الصادرة سابقاً.

ت. إلغاء الحظر على قطاع النفط الإيراني الصادر عن الكونغرس الأمريكي والقاضي بخفض مشتريات الدول من النفط الإيراني بنسبة 20%.

ث. إلغاء الحظر الاقتصادي على إيران بشكل تدريجي مقابل تعهد إيران بوقف عمليات تخصيب اليورانيوم بنسبة 20% وموافقتها على عمليات تفتيش منشآتها النووية بشكل طوعي.

رابعا: أهم بنود اتفاق لوزان.

نتيجة المفاوضات الماراثونية التي جرت في مدينة لوزان السويسرية تم إقرار اتفاق بين طهران ومجموعة (5+1) وتاليا أهم بنودها: (روسيا اليوم، أهم بنود اتفاق إطار حل أزمة برنامج إيران النووي، 2015) .

أ. تخفيض عدد أجهزة الطرد المركزي المستخدمة لتخصيب اليورانيوم بمقدار الثلثين حيث يصبح عددها 6104 جهازاً بدلاً من 19 ألف جهاز يستخدم منها لتخصيب اليورانيوم 5060 جهازاً فقط.

ب. لا تتجاوز نسبة تخصيب اليورانيوم 3. 67% على مدى 15 عاماً.

ت. تخفيض مخزون اليورانيوم من 10000 كيلو جرام إلى 300 كغ على مدى 15 عاماً.

ث. عدم قيام إيران ببناء أي منشأة نووية جديدة خلال ال 15 عاماً القادمة.

ج. وضع أجهزة الطرد المركزية الزائدة في مخازن تحت إشراف الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

ح. تحويل منشأة "فوردو" للاستعمالات ذات الأغراض السلمية وعدم إجراء أبحاث بخصوص تخصيب اليورانيوم فيها لمدة 15 عاماً.

خ. يسمح لإيران بتخصيب اليورانيوم فقط لمدة عشرة أعوام وباستخدام 5060 جهازاً فقط من الجيل الأول.

د. سحب 1000 جهاز طرد مركزي من الجيل الثاني من منشأة) ناتانز (ووضعها تحت رقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

ذ. مراقبة المواقع النووية الإيرانية كافة من بانتظام من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتمكينها من الوصول إلى أي موقع تشتبه فيه، وموافقتها

على تطبيق البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي يمنح الحق للوكالة بالوصول إلى معلومات بشان البرنامج النووي.

ر. إعادة بناء مفاعل "أراك" النووي الذي يعمل بالمياه الثقيلة واستخدامه في انتاج الطاقة النووية للأغراض السلمية.

بدأ الرئيس الأمريكي دونالد ترامب حملته الانتخابية بانتقادات واسعة لسلفة الرئيس أوباما في العديد من الملفات أبرزها الملف النووي الإيراني، حيث وعد بتمزيق الاتفاق في حال وصوله إلى البيت الأبيض، وبالفعل بدأت إجراءات ترامب بالأسبوع الأول لتنصيبه، حيث فرض حظراً على دخول الولايات المتحدة من مواطني 7 دول إسلامية بينها إيران (البازي، 2018، ص163).

وفي 8 أيار 2018م أعلن الرئيس ترامب انسحاب الولايات المتحدة من الاتفاق النووي، لأنه معيب ولا يمكن منع تصنيع قنبلة نووية إيرانية، وفرض عقوبات اقتصادية، وأعرب استعداده لإعادة التفاوض مع إيران على اتفاق نووي الجديد، رغم أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية أكدت تنفيذ إيران لالتزاماتها في 9-5-2018م، وقد أعلن الاتحاد الأوروبي عن رفضه الانسحاب معربا عن أسفه لقرار الولايات المتحدة الانسحاب من الاتفاق، ودعا المجتمع الدولي إلى دعم هذا الاتفاق (الزيدي، 2018، ص64).

خامسا: مبررات امتلاك إيران البرنامج النووي.

تمتلك إيران العديد من المبررات لامتلاكها وتطويرها البرنامج النووي منها (قاسم، 2014، ص95):

أ. ضرورة تحقيق الاستقلال التام خاصة في ظل ما عانته إيران من احتلال لها، حيث أحتلت من قبل الأتراك وروسيا وبريطانيا والولايات المتحدة، وترى إيران أن البرنامج النووي يضمن لها الاستقلال.

ب. تعزيز مكانتها الدولية على الصعيد الإقليمي أو على الصعيد الدولي؛ حيث إن امتلاك إيران للبرنامج النووي يساعد في تعزيز مكانتها الدولية، ويضمن لها الهيبة، ويعزز مكانتها السياسية، وقدرتها التفاوضية.

ت. تحتاج إيران البرنامج النووي بسبب موقعها الاستراتيجي فهي محاطة من ثلاث جهات بقوى نووية: من الشمال روسيا وأوكرانيا وكازاخستان، ومن الغرب إسرائيل، ومن الشرق الهند وباكستان، لذا فمن مصلحتها الجيواستراتيجية امتلاك قدرات عسكرية للحفاظ على مصلحتها وتحقيق أمنها القومي.

ث. ضرورة تطوير التكنولوجيا النووية للاستخدام السلمي للطاقة النووية، من أجل استغلال الطاقة النووية لإنتاج 20% من إجمالي الطاقة المطلوبة لإيران، نظراً لعدم الاعتماد الدائم على النفط.

وقد صدرت العديد من العقوبات الأمريكية ضد إيران منذ عام 1980م بسبب اتهام واشنطن لإيران بدعمها الإرهاب أو على خلفية البرنامج النووي الإيراني، تتمثل في (موسوعة الجزيرة نت، 2017) :

أ. فرض حظر اقتصادي عليها بسبب أزمة الرهائن في عهد الرئيس ريغان (كما ذكر سابقا).

ب. صدرت أوامر تنفيذية من إدارة الرئيس بيل كلينتون بمنع الشركات الأمريكية من الاستثمار في النفط والغاز الإيراني، وصدر قانون من الكونغرس يسمح للحكومة الأمريكية بفرض عقوبات على الشركات التي تستثمر في قطاع الطاقة الإيراني.

ت. في عام 2006م تم بموجبة تجميد الحسابات المصرفية لشخصيات مرتبطة بالبرنامج النووي الإيراني، ووافق الكونغرس الأميركي لاحقا على تمديد العقوبات الاقتصادية المفروضة على طهران، التي هدفت إلى وقف الدعم المالي الذي يمكن أن يساعد طهران في صنع أسلحة نووية.

ث. في عام 2007م فرضت عقوبات أمريكية على ثلاثة بنوك إيرانية، وبعد ذلك تزايد عدد المصارف في القائمة السوداء الامريكية ومنع التعامل مع ما يربو من 20 شركة بترولية وبتروكيميائية.

ج. وفي عام 2008م فرضت عقوبات مالية على مسؤولين إيرانيين شملت ست شخصيات أبرزهم قائد الحرس الثوري حينها يحيى رحيم صفوي، والمسؤول في وزارة الدفاع محسن فخر زاده مهابادي، كما فرضت عقوبات على شركات

تتهمها واشنطن بمساعدة إيران على تطوير برنامجها النووي، كما تضمنت العقوبات خمس شركات لها صلة بالمؤسسة العسكرية الإيرانية؛ حيث جمدت أرصدة الشخصيات والشركات في البنوك الأميركية ومُنع الأميركيون من التعامل معهم.

ح. أما في عهد الرئيس باراك أوباما فقط أقر قانون عقوبات شاملة على إيران ومُنع الاستثمار فيها في عام 2010م، وفرضت عقوبات جديدة في عام 2011م على قوات الحرس الثوري وقوات الباسيج للمقاومة، وقوات إعمال القانون الإيرانية وقائدها إسماعيل أحمد مقدم، حيث جمدت أصول الفئة المستهدفة في البنوك الأمريكية وحظر على الأمريكيين التعامل هذه الجهات شركات كانوا أم أفراداً, وفي 2011م أقر أوباما قانون تمويل الدفاع حيث تستطيع الحكومة الأمريكية من خلاله بفرض عقوبات على المؤسسات المالية التي تتعامل مع البنك المركزي، وستمنع المؤسسات التي يطالها القانون من العمل في الأسواق المالية الأمريكية، وفي 2013م فرضت مزيدا من العقوبات استهدفت العملة الإيرانية وقطاع السيارات؛ بسبب عدم التعاون الإيراني في الملف النووي، وفي 2016م تم فرض عقوبات جديدة على إيران بسبب برنامجها للصواريخ الباليستية، حيث أدرجت أسماء خمسة مواطنين إيرانيين وشركات على القائمة المالية الأميركية السوداء.

خ. أما الرئيس ترامب فبدأ عهده بفرض عقوبات على إيران، حيث فرض عقوبات على 13 مواطنا إيرانيا و12 مؤسسة إيرانية بحجة ارتباطهم بأنشطة إرهابية، وتتضمن هذه العقوبات تجميد مصالح وممتلكات هذه الكيانات، وحظر التعامل معها على المواطنين الأميركيين، كما حظر تبادل الدولار مع الحكومة الإيرانية وحظر التعامل بالمعادن النفيسة، ولاسيما الذهب، وحظر توريد أو شراء عدد من المعادن أبرزها الألومنيوم والحديد، وحظر استيراد أو تصدير التكنولوجيا المرتبطة بالبرامج التقنية الصناعية، ذات الاستخدام المزدوج المدني والعسكري.

د. وبالإضافة إلى العقوبات الاقتصادية التي فرضت من قبل الولايات المتحدة الامريكية على الجمهورية الاسلامية الايرانية ، فقد فرضت الأمم المتحدة

العديد من العقوبات على الجمهورية الإسلامية الإيرانية بسبب برنامجها النووي ومن هذه القرارات (العربية ، 2015) :

1. الأمم المتحدة مجلس الأمن القرار رقم 1737 الصادر في 23 / 9 / 2006 والذي يهدف لمنع إمدادات وبيع أو نقل كل المواد والمعدات والبضائع والتكنولوجيا التي يمكن أن تساهم في الأنشطة المتعلقة بالتخصيب أو المياه الثقيلة .
2. الأمم المتحدة مجلس الأمن القرار 1747 الصادر في 23 / 3 / 2007 والذي يهدف لزيادة الضغط على إيران بشأن برنامجها النووي وبرنامجها الصاروخي منع التعامل مع البنك الإيراني الحكومي ، و28 شخصًا ومنظمة أخرى ومعظمها مرتبط بالحرس الثوري الإيراني ، كما ونصت القرارات على منع توريد الاسلحة لإيران وتقييد القروض الممنوحة لها.
3. الأمم المتحدة مجلس الأمن القرار 1803 الصدر في 3 / 3 / 2008 الذي مدد الحظر على الأصول الإيرانية والسفر على المزيد من الشخصيات الإيرانية .
4. الأمم المتحدة قرار مجلس الأمن رقم 1929 الصادر في 9 / 6 / 2010 فيحد من الاستثمارات الإيرانية، ويحظر بيع إيران بعض الأسلحة الثقيلة .

3.1.5 الوضع الاقتصادي الإيراني بسبب العقوبات.

أدت المقاطعة الاقتصادية على دولة إيران إلى زعزعة الاقتصاد الإيراني وإضعاف قدرته على توفير المواد الأساسية لشعبه ولسياساته التوسعية في المنطقة، ويعزو المراقبون أن نجاح الرئيس حسن روحاني عام 2013م يعود إلى الأزمة الاقتصادية الداخلية بسبب المقاطعة الاقتصادية (خدوري، مقال ، 2019)، استلم حسن روحاني السلطة في إيران، وكانت البلاد في وضع اقتصادي صعب جدا، فمعدل النمو(−0. 3) ومعدل التضخم المرتفع يصل إلى 35% وحسب الاحصاءات الرسمية يعيش ما يقرب من ثلث الإيرانيين تحت خط الفقر(غربي، 2018، ص30).

تعتبر العقوبات الاقتصادية من أكثر الأدوات تأثيراً على الاقتصاد الإيراني، حيث كان لحزمة العقوبات المفروضة على إيران من قبل الأمم المتحدة كمنظمة دولية من جهة والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي واليابان واستراليا التي فرضت عقوبات على إيران من جهة ثانية، الأثر الكبير على الاقتصاد الإيراني، حيث خسرت إيران نحو 200 مليار دولار خلال الأعوام 2012–2015، وحسب تقرير اقتصادي صادر عن البنك الدولي عام 2014م، فإن العقوبات الاقتصادية المفروضة على النفط الإيراني وبعض القطاعات الرئيسية كقطاعي السيارات والمعادن النفيسة أدت إلى تراجع الناتج المحلي بنسبة 5. 8% في السنة المالية (2012–2013) و1. 7% في السنة المالية (2013 – 2014)، أما صادرات النفط فقد انخفضت إلى 1.1 مليون برميل يومياً وهي نصف الكمية التي كانت تصدرها إيران قبل عقوبات 2012م التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي. (الجزيرة نت، 2015).

وقد شكل الخلاف الامريكي الايراني حول برنامج إيران النووي الذي تنظر اليه امريكا بأنه يشكل تهديد للاستقرار الدولي والاقليمي. وقد تأثر الاقتصاد الإيراني بشدة لعدة سنوات بسبب العقوبات التي فرضها المجتمع الدولي على البرنامج النووي للبلاد. ففي عام 2015، وافق الرئيس حسن روحاني على اتفاق مع الولايات المتحدة وخمس قوى عالمية أخرى للحد من الأنشطة النووية الإيرانية مقابل رفع تلك العقوبات. وفي عام 2016، بعد تنفيذ الصفقة انتعش الاقتصاد الإيراني ونما الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 12. 3٪، وفقًا للبنك المركزي الإيراني، لكن الكثير من هذا النمو يُعزى إلى صناعة النفط والغاز، ولم يكن انتعاش القطاعات الأخرى بنفس الأهمية التي كان يأملها العديد من الإيرانيين. وقد تراجع النمو مرة أخرى إلى 3. 7٪ في عام 2017، مما ساعد على تأجيج السخط الاقتصادي الذي أدى إلى أكبر احتجاجات مناهضة للحكومة في إيران في كانون الأول لعام 2018 (اسامة, 2018، ص 22).

كما أدت العقوبات إلى انخفاض قيمة الريال في الأسواق غير الرسمية بنحو 56%، حيث استقر الريال الإيراني عند حوالي 35 ألف للدولار الواحد في 2015م، وقد أدت عودة العقوبات في نيسان 2018م إلى انخفاض الريال ليصبح 60 ألفاً مقابل الدولار الواحد ليرتفع فترة قصيرة ويعود للانخفاض في بداية آب (نهاية فترة 90 يوماً)

ليصل إلى نحو 50 ألفاً للدولار الواحد، الأمر الذي أدى إلى عدم قدرة التجار على توفير العملة الصعبة للاستيراد؛ لذلك قامت الحكومة الإيرانية بحظر استيراد 1400 سلعة للحفاظ على العملة الصعبة في الداخل الإيراني (خليل، 2018، ص3).

لقد تسببت إعادة العقوبات الأمريكية في 2018 – لا سيما تلك المفروضة على قطاعات الطاقة والشحن والمالية في جفاف الاستثمار الأجنبي وضرب صادرات النفط. تمنع العقوبات الشركات الأمريكية من التجارة مع إيران، ولكن أيضًا مع الشركات الأجنبية أو الدول التي تتعامل مع إيران(صحيفة الشرق، 2020).

ونتيجة للعقوبات تقلص الناتج المحلي الإجمالي الإيراني بما يقدر بـ 4. 8٪ في 2018، ومن المتوقع أن ينكمش بنسبة 9. 5٪ أخرى في 2019، وفقًا لصندوق النقد الدولي. في غضون ذلك ارتفع معدل البطالة من 14. 5٪ في 2018 إلى 16. 8٪ في 2019. ويتوقع صندوق النقد الدولي نموًا صفريًا في عام 2020، وهو ما سيدعم تأكيد السيد روحاني على أن إيران اجتاحت "العاصفة" التي تسببت فيها العقوبات(مركز الجزيرة للدراسات ,2020).

2.5 كوريا الشمالية وعلاقتها بالولايات المتحدة الأمريكية

مقدمة.

كانت كوريا مستعمرة يابانية عندما أعلنت الحرب على اليابان من قبل الاتحاد السوفيتي أواخر الحرب العالمية الثانية، حيث اجتاحت القوات الروسية الأراضي الكورية التي تقع تحت الاحتلال الياباني عند خط عرض 38°، وعندما دخلت الولايات المتحدة الحرب العالمية الثانية اتفقت مع الاتحاد السوفيتي على أن تستسلم اليابان للأمريكيين في جنوب خط عرض 38°، ويبقى شمال خط عرض 38° تحت السيطرة السوفيتية على أن تمنح كوريا استقلالها بعد نهاية الحرب(السبعاوي، 2018، ص291).

تولى قيادة كوريا الشمالية (شمال الخط عرض38°) ستة وثلاثون كوريا تدربوا في روسيا وعلى رأسهم " كيم أيل سونج " قائد حرب العصابات على اليابانيين، الذين وصلوا يحملون الأعلام الشيوعية وصور ستالين، وسرعان ما أعلن برنامج الإصلاح

الزراعي (مصادرة قطع زراعية ضخمة وتوزيعها على الفلاحين)، مما أكسب الإدارة الجديدة شعبية عارمة في كوريا الشمالية، ومن جهة أخرى بدأ الفريق جون هودج ورجاله يحكمون الشطر الجنوبي من كوريا من خلال التخلص من بقايا الوجود الياباني الأمني والمدني وإحلال موظفين كوريين مدربين مكانهم، وكانت أولى خطواته إحكام السيطرة على هيئة الشرطة وافتتاح أكاديمية الشرطة اليابانية في سيؤول لتدريب الكوادر الكورية تدريباً مكثفاً، حتى تشكلت مؤسسة الشرطة الوطنية لكوريا الجنوبية وقد غادرها أغلب اليابانيون (بن مهيدي، 2019، ص22).

ولأجل معالجة الانقسام الكوري اجتمع في موسكو وزراء خارجية كل من بريطانيا والاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة عام 1945م، ونتج عن الاجتماع " اتفاقية موسكو " التي تنص على الآتي (بن مهيدي، 2019، ص23):

أ. إنشاء حكومة ديمقراطية في كوريا الموحدة.

ب. إنشاء لجنة مشتركة روسية – أمريكية للمساعدة في تشكيل حكومة كورية، وإشراف عليها لمدة خمس سنوات تمنح بعدها كوريا استقلالها.

ت. تبقى دولة كوريا الموحدة تحت وصاية الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة والصين وبريطانيا لمدة عشرين عاماً.

ث. اخراج كوريا من التنافس بين الدولتين العظميين.

أدت الاتفاقية إلى نشوب مظاهرات في كوريا رفضا لمبدأ الوصاية الوارد في الاتفاقية، وحصل خلافات بين أعضاء اللجنة الأمريكية الروسية المشتركة، مما حطم محاولات اللجنة للتمهيد لاستقلال كوريا كافة.

بعد الفشل في معالجة القضية الكورية على نحو يرضي الجميع، أحالت الولايات المتحدة القضية الكورية إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، إلا أن روسيا رفضت قرار الجمعية بتشكيل لجنة لحل المشكلة وإجراء انتخابات في كوريا الموحدة، فاقتصرت الانتخابات على الشطر الجنوبي من كوريا وانتخب " سيغمان ري " رئيساً لجمهورية كوريا (بشطريها الشمالي والجنوبي) التي اعترفت بها الأمم المتحدة، وبعدها سحبت الولايات المتحدة قواتها من كوريا، أما الاتحاد الروسي فقد أسس في الشطر

الشمالي جمهورية باسم " جمهورية الشعب الديمقراطية " وقام بتدريب وتجهيز جيشها، ثم سحب معظم قواته من كوريا (الهاشمي، 2013، ص345).

أدى انسحاب القوات الأمريكية من كوريا الجنوبية والقوات الروسية من كوريا الشمالية إلى مواجهة مباشرة بين الكوريتين، حيث اجتاحت القوات الشمالية الشطر الجنوبي في 25 حزيران 1950م واحتلوا مناطق وأراضي فيها وصولا إلى العاصمة سيؤول، وإزاء هذه العملية دعت الولايات المتحدة مجلس الأمن إلى استصدار قرار أممي بتقديم الدعم لكوريا الجنوبية في إيقاف الهجوم العسكري لكوريا الشمالية، وساعد في إصدار هذا القرار مقاطعة مندوب الاتحاد السوفيتي للجلسة اعتراضا على حرمان الصين الشعبية من مقعدها الدائم في مجلس الأمن لصالح الصين الوطنية، وقد جاء في القرار الذي صدر في اليوم الثالث من الحرب أي بعد سقوط عاصمة كوريا الجنوبية(سيؤول) الآتي (بن مهيدي، 2019، ص50):

أ. وقف كافة العمليات العدائية وانسحاب كوريا الشمالية إلى خط عرض 38°.

ب. تشكيل لجنة تابعة للأمم المتحدة لمراقبة الأوضاع في كوريا وإبلاغ مجلس الأمن بالتطورات.

ت. طلبت الأمم المتحدة من جميع الأعضاء دعمها في تحقيق ذلك، والامتناع عن إمداد كوريا الشمالية مساعدات وخاصة العسكرية منها.

ونتيجة القرار دخلت الولايات المتحدة الأمريكية الحرب ضد كوريا الشمالية بالتعاون مع القوات الدولية لتستعيد السيطرة على مدينة سيؤول واجتازت خط 38° شمالا مقتحمة أراضي كوريا الشمالية في محاولة منها للقضاء على النظام الشيوعي، وتوحيد الكوريتين الأمر الذي أدى إلى تتدخل مباشر من قبل الصين الشعبية بدعم من الاتحاد السوفيتي، وإرسال آلاف الجنود لنجدة قوات كوريا الشمالية. ولتفادي اتساع نطاق الحرب أعلن الرئيس ترومان قرارا بعزل " مارك أرثر " عن قيادة القوات الأمريكية في المنطقة نتيجة تصريحاته التي استفز بها الصين، حيث أنذرها بأن الحرب سوف تمتد إلى أراضيها (الهاشمي، 2013، ص346-348).

وفي عام 1951م اقترح الوفد السوفيتي في الأمم المتحدة حوار بين المتحاربين لوقف إطلاق النار في كوريا، فوافق الطرفان المتحاربان، وافتتحت المفاوضات في بلدة

" كيسونغ " قرب خط عرض 38°، واستمرت المفاوضات بين الطرفين ولم تنتهِ إلا بوصول الرئيس إيزنهاور إلى السلطة، وقبوله بالتسوية التي وقعت بين الأطراف في تموز من عام 1953م، وأدت إلى تكريس وجود دولتين كوريتين أحدهما شمالية شيوعية حليفة للاتحاد السوفيتي والأخرى جنوبية حليفة للولايات المتحدة الأمريكية، واستمرت الحرب الأمريكية الكورية لثلاث سنوات و32 يوماً، ومن أجل إنهائها استمرت مفاوضاتها أكثر من عامين، بلغت خسائر الحرب الكورية الأمريكية: 142000 قتيل لقوات الولايات المتحدة الأمريكية، و17000 لقوات الأمم المتحدة، وخسرت كوريا الجنوبية 1300000 عسكري ومليون من المدنيين، في حين كانت خسارة كوريا الشمالية أكثر من 520 ألف قتيل، وفقدت الصين الشعبية ما يزيد عن 900 ألف متطوع (مقاتل)، ومن أسوء نتائجها أنها أدخلت الشرق الأقصى للحرب الباردة بين القوتين العظميين، ولدت عداوة بين الصين والولايات المتحدة استمرت أكثر من ربع قرن (السبعاوي، 2018، ص292).

1.2.5 علاقة كوريا الشمالية بالولايات المتحدة الأمريكية وأسباب الخلاف

أولا: أزمة الكوريتين (الشمالية – الجنوبية)

تعود جذور الأزمة الكورية – الأمريكية إلى نهاية الحرب العالمية الثانية، حيث تم تقسيم كوريا إلى قسمين يفصل بينهما خط عرض 38°، حيث قسمت كوريا إلى شطرين أحداهما شمالي ويقبع تحت النفوذ السوفيتي والآخر جنوبي ويكون تحت النفوذ الأمريكي، ومنذ تلك الفترة بدأت المناوشات والمشاكل بين الكوريتين واستمرت حتى الحرب بينهما عام 1950م وصولاً إلى اتفاق الهدنة في عام 1953م الذي أدى إلى وقف أعمال الحرب (فايز، 2017، ص2).

يعد الخطر الذي تواجهه كوريا الجنوبية من جارتها الشمالية أحد أهم الإشكالات بين الولايات المتحدة الأمريكية وكوريا الشمالية منذ ما بعد الحرب العالمية الثانية حتى يومنا هذا؛ لذا أقامت كوريا الجنوبية تحالفاً استراتيجياً مع الولايات المتحدة الأمريكية يعتمد على التعاون الكوري الجنوبي – الأمريكي في كافة المجالات الدفاعية والسياسية والاقتصادية، وبما يكفل حماية الأمن القومي لكوريا الجنوبية من جانب كوريا الشمالية

والاتحاد السوفيتي والصين، حيث ارتبطت كوريا الجنوبية والولايات المتحدة في معاهدة صداقة وحماية عام 1954م، وبموجب هذه المعاهدة أبقت الولايات المتحدة على قواتها في كوريا الجنوبية في قواعد تابعة لها وأقامت مستودعات للأسلحة النووية فيها، وأكدت جميع الإدارات الأمريكية المتعاقبة على التزام الولايات المتحدة بمعاهدة عام 1954م للحفاظ على أمن كوريا الجنوبية، وقد كان لهذه المعاهدة فائدة للطرفين، حيث استفادت كوريا الجنوبية من تحقيق أمنها القومي ومنعت الشيوعية من الدخول إلى أراضيها، والحصول على مساعدات ساهمت في نهضة كوريا الاقتصادية، حيث حصلت على ما يعادل 13 مليار دولار من الولايات المتحدة بين عامي (1954–1978م) استغلتها في التنمية، ومن ناحية أخرى استفادت الولايات المتحدة من هذه المعاهدة أثناء الحرب الفيتنامية ؛وذلك باستخدام قواعدها المتواجدة في كوريا علاوة على الاستعانة بوحدات عسكرية كورية (سليم، 2018، ص217).

ثانيا: البرنامج النووي الكوري.

يعود تاريخ البرنامج النووي الكوري إلى خمسينيات القرن العشرين، حيث تم الاتفاق بين الاتحاد السوفيتي وكوريا الشمالية على إنشاء محطة للأبحاث النووية قرب مدينة يونج بيون، وفي عام 1967م استخدمت كوريا خبرات وطنية لإنشاء مفاعل نووي صغير في تلك المنطقة بدأ العمل به عام 1986م، وفي ستينيات القرن المنصرم تم إنشاء مفاعل لأبحاث الطاقة النووية في نفس المنطقة بمساعدة الاتحاد السوفيتي (عبد الباقي، 2019، ص111).

وفي عام 1985م أعلن مسؤولون أمريكيون عن بناء كوريا الشمالية لمفاعل نووي سري مما حدا بكوريا الشمالية وضغط من الاتحاد السوفيتي للانضمام إلى معاهدة وقف انتشار النووي؛ وذلك بأن تلزم نفسها بعدم امتلاك أسلحة نووية، وفي عام 1992م وافقت كوريا الشمالية على المعاهدة خاصة في عمليات التفتيش التي تقوم بها الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وفي عام 1993م أعلنت كوريا الشمالية نيتها الانسحاب من معاهدة الحد من الانتشار النووي، الأمر الذي أدى إلى ارتفاع التوتر في شبه الجزيرة الكورية وتعميق الخلاف بين كوريا الشمالية والولايات المتحدة، وهددت الولايات المتحدة بفرض عقوبات اقتصادية عليها إذا استمرت في انسحابها من المعاهدة، وفي

عام 1994م وقعت الولايات المتحدة الأمريكية وكوريا الشمالية اتفاق سمي بـ "اتفاق الإطار" في جنيف يتضمن وقف كوريا الشمالية لبرنامجها النووي مقابل بناء مفاعلين يعملان بالماء الخفيف لتوفير حاجتها من الطاقة الكهربائية، وتزويدها بالمساعدات لمواجهة المجاعة التي انتشرت في البلاد، وإمدادها بـ 500 ألف طن من البترول سنويا، وتضمن الاتفاق ما يلي (سليم، 2018، ص223-224):

أ. تجميد كوريا الشمالية للبرنامج النووي ودعم إجراءات الحماية والأمان الواردة في الاتفاق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

ب. تعاون الطرفين لاستبدال مفاعلات كوريا الشمالية بمفاعلين يعملان بالماء الخفيف، والتي تنتج كمية ضئيلة من البلوتونيوم.

ت. سعي الجانبين لتطبيع العلاقات السياسية والاقتصادية وتعزيز النظام الدولي للحد من انتشار النووي.

ث. العمل لتحقيق السلام والأمن في شبه الجزيرة الكورية، وتشكيل منظمة تنمية الطاقة التي تضم في عضويتها الولايات المتحدة واليابان وكوريا الجنوبية كأطراف أساسية لتمويل المفاعلين.

ومع مرور الوقت زادت حدة التوتر بين الولايات المتحدة وكوريا الشمالية بسبب برنامجها النووي، خاصة بعد الاتهامات الأمريكية لكوريا الشمالية بامتلاكها برنامج سري لتخصيب اليورانيوم، ونتج عن هذا التوتر أن وضعت كوريا الشمالية عام 2002 على قائمة دول محور الشر (بالإضافة إلى العراق وإيران)؛ خاصة أن الولايات المتحدة كانت قد عانت من أحداث أيلول 2001 وأصبحت تهمة الإرهاب بالنسبة للولايات المتحدة مرتبطة بمعظم الأزمات الإقليمية، وربطت الولايات المتحدة الأمريكية بين حظر الانتشار النووي ومحاربة الإرهاب، وظهر ذلك جليا في الأزمة العراقية عام 2003م، الأمر الذي ولد لدى كوريا الشمالية شعوراً بأن المحطة الثالثة في الحرب على الإرهاب ستكون بيونج يانج بعد العراق وأفغانستان، فأخذت وتيرة الأحداث تتسارع حيث انسحبت كوريا الشمالية من اتفاق الإطار المبرم عام 1994م، وكذلك من معاهدة حظر الانتشار النووي، وأعلنت صراحة بوجود برنامج نووي لديها، ودشنت هذا الإعلان بإجراء أول تجربة نووية لها عام 2006م (بوبوش، 2018، ص198).

ثالثا: المحاولات الدبلوماسية لحل الأزمة النووية.

عقدت الولايات المتحدة عدة جولات من المفاوضات مع كوريا الشمالية لحل الأزمة النووية، حيث عقدت الجولة الأولى من المفاوضات في 2003م وهي جولة مفاوضات سداسية ضمت بالإضافة للولايات المتحدة الأمريكية وكوريا الشمالية كل من اليابان والصين وروسيا الاتحادية وكوريا الجنوبية، فقد طالبت كوريا الشمالية باعتراف واشنطن بسيادتها، وتوقيع معاهدة عدم اعتداء عليها، وعدم تهديد برنامجها الاقتصادي والإنمائي، مقابل تخليها عن برنامجها النووي، في حين أصرت الولايات المتحدة وقف جميع الأنشطة النووية لكوريا الشمالية قبل البدء بمفاوضات جدية، الأمر الذي أدى إلى فشل الجولة الأولى من المفاوضات، أما الجولة الثانية من المفاوضات عقدت في شباط 2004م وأسفرت عن تشكيل لجنة عمل لإعداد المزيد من المحادثات، في حين عقد الجولة الثالثة من المفاوضات في حزيران من العام نفسه، وفيها أبدت الولايات المتحدة القليل من المرونة في التفاوض، أما الجولة الرابعة من المفاوضات التي عقدت في تموز 2005م فقد أبدت خلالها الولايات المتحدة مرونة ودبلوماسية أكبر على مقترحات كوريا الشمالية رغبة منها في تخفيف الاحتقان وتهدئة مخاوف حلفائها الإقليميين (بوبوش، 2018، 199).

وعلى الأثر عقدت محادثات غير رسمية في الولايات المتحدة، تبعها محادثات بكين في أيلول 2005م للأطراف المتفاوضة باستثناء كوريا الشمالية، وصدر بيان مشترك عرف "بإعلان بكين" يتضمن عدة مبادئ لتسوية الأزمة منها: موافقة كوريا الشمالية على تجميد برنامجها النووي، وتفكيك ترسانتها النووية، والعودة إلى معاهدة الحد من الانتشار النووي، مقابل اعتراف الدول بحقها في امتلاك برنامج نووي للاستخدامات السلمية، وتقديم مساعدات اقتصادية وضمانات أمنية، وتطبيع العلاقات معها وفق جدول زمني، ولتنفيذ إعلان بكين عقدت الجولة الخامسة من المفاوضات في تشرين الثاني 2005م إلا أنها فشلت في التوصل إلى جدول زمني محدد لتنفيذ إعلان بكين، الأمر الذي أدى إلى وقف المفاوضات وإعلان كوريا الشمالية امتلاكها رسميا للبرنامج النووي في أذار 2006 (العبد الله، 2017، ص3).

في آب 2006م أجرت كوريا الشمالية تجربتها النووية الأولى، الأمر الذي أدى إلى الإسراع في التوصل إلى اتفاق بين الأطراف المتفاوضة (المحادثات السداسية)، يقضي إلى منح كوريا الشمالية مساعدات اقتصادي، وضمانات أمنية، ومساعدات في مجال الطاقة، ومكاسب دبلوماسية، مقابل تخليها عن البرنامج النووي، وقامت كوريا الشمالية ببدء تنفيذ الاتفاق في إغلاق مفاعل يونج بيون، وفي المقابل تم رفع اسم كوريا الشمالية من لائحة الولايات المتحدة الخاصة بالإرهاب، إلا أن الخلافات عادت من جديد في أيلول 2009م وتوقفت المفاوضات نتيجة الخلاف بين الولايات المتحدة وكوريا الشمالية على آلية التحقق من التزام كوريا الشمالية بتنفيذ بنود الاتفاق، عادت الخلافات من جديد عام 2009م عندما أطلقت كوريا الشمالية صاروخ طويل المدى لحمل الأقمار الصناعية وفقا لتصريحات مسؤوليها، فيما اعتبرت الولايات المتحدة أنها تجربة صواريخ بالستية طويلة المدى قادرة على ضرب أهداف على الساحل الشرقي للولايات المتحدة، لهذا أصدر مجلس الأمن قرار غير ملزم يقضي بتشديد العقوبات، فما كان من كوريا الشمالية إلا الانسحاب من المحادثات السداسية، وإعادة تشغيل مفاعل يونج بيون، وطرد المفتشين وإجراء تجربة نووية أخرى تحت الأرض في أيار 2009م ترافقت مع تجربة إطلاق صاروخ قصير المدى (المصدر، 2018، ص6).

حاولت إدارة أوباما حل الأزمة الكورية من خلال تأكيدها على نهج القوه الذكية الذي يدمج الأدوات الدبلوماسية والدولية لتعزيز الاستقرار الإقليمي بالأدوات العسكرية، فقد استخدمت إدارة أوباما سياسة " الصبر الاستراتيجي " الذي يسعى لجعل كوريا الشمالية تتخذ قرارها بنزعها السلاح النووي، ولتحقيق ذلك عقدت إدارة أوباما ثلاث جولات من المحادثات المباشرة مع نظيرتها كوريا الشمالية بين عامي (2011-2012)م وجميعها باءت بالفشل، وحاولت الولايات المتحدة حل الأزمة من خلال الدبلوماسية متعددة الاطراف بالتعاون مع كل من روسيا والصين واليابان، وهي الدول الأقرب لكوريا الشمالية إلا أنها أيضا باءت بالفشل (حكار،2017،ص325).

وفي السنوات التي تلت جولات التفاوض بين الإدارة الأمريكية وكوريا الشمالية، أقدمت كوريا الشمالية على عدة خطوات أدت إلى تصعيد التوتر في شبه الجزيرة الكورية، حيث أقدمت على إجراء تجربة نووية ثالثة تحت الأرض عام 2013م، وأعلنت

نجاح إجراء تجربة لقنبلة هيدروجينية عام 2016م، وطورت أنظمة صواريخ بالستية قادرة على حمل رؤوس نووية، وتقطع مسافات كبيرة تغطي كوريا الجنوبية واليابان وبعض مناطق الولايات المتحدة الأمريكية (بوبوش، 2018، ص202).

ومنذ تولي الرئيس (دونالد ترامب) السلطة امتازت إدارته بارتفاع حدة التصريحات العدائية والتهديدات المتبادلة بين البلدين، ووصل الأمر إلى التهديد المتبادل بحرب نووية، وكانت بداية التصعيد في عهد ترامب بإجراء كوريا الشمالية تجربة إطلاق صواريخ بالستية عابرة للقارات في 2017م، وتزامن هذا التحدي من قبل كوريا الشمالية للولايات المتحدة الأمريكية وقرارات دولية صادرة عن مجلس الأمن، ظهور تقرير استخباراتي أمريكي رجح قدرة بيويج يانج على تطوير رؤوس نووية صغيرة يمكن حملها على صواريخ عابره للقارات، ورداً على تجربة إطلاق الصواريخ الباليستية أصدر مجلس الأمن بالإجماع عقوبات جديدة على بيونج يانج تقضي إلى تخفيض صادرات كوريا الشمالية والتي تبلغ ما يقارب ثلاثة مليارات دولار إلى الثلث، حيث تم حظر صادرات كوريا الشمالية من الفحم والحديد والرصاص والمأكولات البحرية، بالإضافة إلى حظر زيارة العاملين من كوريا الشمالية في الخارج، وحظر أي مشروعات جديدة مشتركة معها، وحظر زيادة استثمارات جديدة في مشروعات قائمة حالياً، وكانت موافقة الصين على هذه العقوبات أكبر ضربة موجعة لكوريا الشمالية، كون الصين أكبر شريك تجاري لها، حيث أعلنت الصين التزامها بحظر استيراد الحديد والفحم والرصاص من كوريا الشمالية، وجاءت موافقة الصين على هذه العقوبات لتلافي التهديد والوعيد من قبل إدارة ترامب في ملف العلاقات الاقتصادية بين البلدين، وامتازت إدارة ترامب في التعامل مع الأزمة النووية لكوريا الشمالية بالآتي (حكار، 2017، ص327):

أ. استخدمت إدارة ترامب وخلافاً للرؤساء السابقين الثلاثة لغة التهديد والوعيد ضد نظام بيونج يانج.

ب. باتت إدارة ترامب ومعها المؤسسات الدبلوماسية والأمنية والعسكرية مقتنعين بأن سياسة الصبر الاستراتيجي لم تؤت أُكلها، لذا بات من الضروري وضع خطط مدروسة لإدارة الازمة بفعالية عالية.

ت. استخدمت إدارة ترامب ورقة الضغط على النظام الصيني (ملف العلاقات التجارية) لاتخاذ قرارات مناهضة لمواقف كوريا الشمالية بعكس سابقية.

رابعا: مبررات كوريا الشمالية لامتلاكها سلاح نووي.

هناك العديد من الأسباب التي دفعت كوريا الشمالية إلى تطوير برنامجها النووي منها (إدوارد، 2016، ص20):

أ. إن كوريا الشمالية ترى في امتلاكها سلاح نووي قوة دبلوماسية تستطيع من خلاله إرغام العالم على أخذها بعين الاعتبار، مما قد يؤدي إلى محادثات مباشرة بينها وبين الولايات المتحدة الأمريكية.

ب. سعي كوريا الشمالية لردع القوات الأمريكية على الحدود الكورية (الشمالية – الجنوبية) حيث يوجد في كوريا الجنوبية آلاف الجنود الأمريكيين، فضلا عن القواعد الأمريكية في اليابان.

ت. مواجهة كوريا الشمالية التفوق التقني عند الشطر الجنوبي في مجال الأسلحة وبخاصة في ما تقدمه لها الولايات المتحدة الأمريكية من أسلحة حديثة (غيث، 2009، ص84).

ث. طبيعة أهداف كوريا الشمالية التي تتمثل في الحفاظ على عائلة كيم في القيادة الدولة، وإزالة التهديدات الداخلية للقيادة، وردع الأعداء إقليمياً ودولياً، والتنمية الاقتصادية، وإعادة توحيد شبه الجزيرة الكورية (علاي، 2016، ص169).

2.2.5 الوضع الاقتصادي في كوريا الشمالية.

تقبع كوريا الشمالية تحت وطأة عقوبات اقتصادية صارمة منذ إعلانها عن امتلاك برنامج نووي عام 2006م، أضف إلى ذلك التجارب الصاروخية التي تقوم بها كوريا الشمالية بين الحين والآخر، فاقتصاد كوريا الشمالية صغير جداً، وهي بحاجة إلى توسيع وزيادة مصادر دخلها، وجلب استثمارات خارجية وزيادة العلاقات التجارية الدولية، ورغم وجود العديد من الدول والشركات التي ترغب في العمل داخل كوريا الشمالية عند تخفيف العقوبات الاقتصادية إلا أن سياسة كوريا الشمالية النووية تقلل من فرص حصول ذلك، ولتحديد أثر العقوبات الاقتصادية على كوريا الشمالية لا بد

من مقارنة الوضع الاقتصادي في كوريا الشمالية بجارتها الجنوبية، فحسب هيئة الإحصاء الكورية فإن الناتج المحلي لكوريا الشمالية في عام 2018م بلغ 35.9 تريليون وون مقارنة بـ 898.5 تريليون وون لجارتها الجنوبية، أي أن اقتصادها أصغر بـ 53 مرة من جارتها الجنوبية، في حين أن اقتصاد كوريا الشمالية عام 2017م كان أصغر بـ 43 مرة فقط من اقتصاد الجنوب، كما أنخفض حجم تجارة كوريا الشمالية عام 2018م إلى النصف لتصل إلى84.2 مليار دولار، وتقلص اقتصادها بنسبه 4.3%، ووفقا لبيانات الجمارك الصينية فإن صادرات كوريا الشمالية إلى الصين انخفضت إلى 8% من حجم صادراتها عام 2016م، وأن ثلث السكان فقط لديهم ما يكفيهم من طعام بسبب الأوضاع المعيشية منذ أن بدأت الدولة بأنفاق مبالغ مالية ضخمة لتطوير أسلحة نووية واختبار صواريخ بعيدة المدى (الاخبار الأن، زرقا، 2019) .

3.2.5 خلاصة العقوبات على كوريا الشمالية

نتيجة لاستمرار كوريا الشمالية بتطوير ترسانتها العسكرية، أدان المجتمع الدولي سلوك بيونج يانج ووصفها بأنها دولة مستفزة وعليها أن تدفع الثمن، الأمر الذي دعا عدد من الدول لفرض عقوبات عليها كالولايات المتحدة واليابان وكوريا الجنوبية، ويمكن تلخيص العقوبات الأمريكية بما يلي:

في عهد الرئيس بيل كلينتون (1992 – 2000)م فرضت الولايات المتحدة في عام 1992م عقوبات على شركة (ليونككسان، Lyongaksan) للآليات والمعدات الكورية الشمالية وشركة(Changgwang Sinyong Corporation) لأنشطة انتشار الصواريخ، كما فرضت عليهم بعد عدة أشهر عقوبات صاروخية، أما عام 1996م فقد فرضت الولايات المتحدة عقوبات على كوريا الشمالية بسبب عمليات النقل المتعلقة بتكنولوجيا الصواريخ. حيث تحظر العقوبات أي واردات أو صادرات للشركات الخاضعة للعقوبات ولقطاعات الاقتصاد الكوري الشمالي التي تعتبر ذات صلة بالصواريخ، وفي عام 1997م فرضت عقوبات على منشأتين كوريتين شماليتين بسبب أنشطة انتشار الصواريخ غير المحدد، وفي عام 1998م فرضت عقوبات على كل من

كوريا الشمالية وباكستان بسبب نقل بيونغ يانغ لتكنولوجيا الصواريخ ومكوناتها إلى مختبر أبحاث خان في باكستان(مركز CNBC للدراسات، مقال، 2019).

أما عهد الرئيس جورج بوش الإبن: فقد أعلن عن محور الشر المتمثل في كوريا الشمالية وإيران والعراق، وقد انتقد كوريا الشمالية بسبب برنامج تسليحها الذي يهدد السلام في العالم، وقام بفرض عقوبات على حكومة كوريا الشمالية وشركة (Changgwang Sinyong) في كوريا الشمالية لنقلهما تكنولوجيا الصواريخ إلى اليمن في 2002م، وفي عهد الرئيس باراك أوباما، وفي 16 نيسان 2009م طردت كوريا الشمالية مراقبي الوكالة الدولية للطاقة الذرية والولايات المتحدة من مجمع يونغبيون النووي، الأمر الذي أدى إلى فرض مجلس الأمن الدولي قيودًا مالية على ثلاث شركات في كوريا شمالية، وفي 2011م أصدر الرئيس الأمريكي باراك أوباما أمراً تنفيذياً يعيد فيه فرض حظر على استيراد السلع والخدمات والتكنولوجيات من كوريا الشمالية. (مركز CNBC للدراسات، مقال، 2019).

كما سن الرئيس أوباما عام 2016م قانون العقوبات وتحسين السياسة في كوريا الشمالية، والذي جاء فيه: معاقبة الكيانات التي ثبت أنها ساهمت في برنامج كوريا الشمالية لأسلحة الدمار الشامل أو تجارة الأسلحة أو انتهاكات حقوق الإنسان أو الأنشطة غير المشروعة الأخرى، كما فرض عقوبات إلزامية على كل الضالعين في تجارة المعادن أو المعادن الثمينة في كوريا الشمالية، ومراقبة دور كوريا الشمالية في عملية غسيل الأموال؛ الأمر الذي سيؤدي إلى قيود مالية جديدة صارمة، وفرض عقوبات تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان في كوريا الشمالية وانتهاكات الأمن (السيبراني) (فيلدت، مقال، 2019).

وفي عهد الرئيس (دونالد ترامب) فرضت الولايات المتحدة عقوبات على كوريا الشمالية، ففي عام 2017م فرضت عقوبات على الأفراد والكيانات المرتبطة ببرامج كوريا الشمالية النووية والصاروخية، وفي 5 آب 2017م أقر مجلس الأمن الدولي بالإجماع عقوبات إضافية، يتم بموجبها حظر كامل على تصدير الفحم والحديد والمأكولات البحرية والرصاص، ثم تبعه في 11 كانون الأول 2017م قراراً يفرض بموجبه عقوبات جديدة على كوريا الشمالية، تفرض فيها الحظر على صادرات

المنسوجات وقيود على واردات المنتجات البترولية المكررة، وفي العام نفسه أصدر الرئيس ترامب أمرًا تنفيذيًا يفرض عقوبات إضافية على الكيانات التي تسهل المعاملات المالية والتجارة مع كوريا الشمالية (مركز CNBC للدراسات، مقال، 2019).

4.2.5 أبعاد العلاقة بين إيران وكوريا الشمالية.

تصنف علاقة الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية ضمن علاقات "الشراكة الاستراتيجية الدولية" ذات الطابع العسكري، وتعتمد على التعاون المشترك بين البلدين في بناء منظومة تسلح متطورة صاروخية ونووية، فضلا عن نقل الخبرات العلمية والمواد الضرورية، ويأتي هذا التعاون في الوقت الراهن نتيجة تعرض البلدين للتهديدات والضغوط الإقليمية والدولية الهادفة لإجهاض برنامجها النووي (الغنيمي، 2016، ص69).

وتعود العلاقة بين البلدين إلى بداية حرب الخليج الأولى (العراقية – الإيرانية)، حيث كسرت بيونج يانج الحظر المفروض على بيع الأسلحة لطهران، كما أصبحت المزود الأساسي للأدوات الأساسية الخاصة بإنتاج الصواريخ، فضلا عن الأدوات المستخدمة في البرنامج النووي مثل اليورانيوم وأجهزه الطرد المركزي، واستفادت إيران من هذا التعاون في تبني سياسة " الاعتماد على الذات " في تطوير قدراتها العسكرية لامتلاك منظومة من الصواريخ الجوية المتقدمة، حيث سارعت كوريا الشمالية بإرسال خبراء عسكريين ومعدات ضرورية لإنتاج الصواريخ، ودشنت دعمها لإيران في بناء مواقع تخزين تحت الأرض لمنظومة صواريخ أرض–جو، وتطوير قدرات مخازن الصواريخ الباليستية المضادة للصواريخ الباليستية المعادية، والمساهمة في إنتاج صواريخ (شهاب 1، 2) وتطوير صاروخي (شهاب 3، 4) ليبلغ 1500 كم، كما زودت كوريا الشمالية إيران بصواريخ " بي ام– 25 " "BM25" ذي المدى 2000 كم وصواريخ بحرية من نوع " سي– 802" "C802"، وفي عام 2012م أبرمت الدولتان "اتفاق التعاون العلمي" وتعهدتا بدعم جهتهما ضد الولايات المتحدة وإسرائيل، وفي عام 2013م اكتملت علاقة الشراكة الاستراتيجية بتأكيد البلدين دعم أحداهما للآخر في حال تعرض أي منهما لضربات استباقية أمريكية (الغنيمي، 2016، ص69).

5.2.5 أوجه التشابه والاختلاف بين الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية

بإجراء مقارنة بين الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية نجد أن هناك بعض نقاط التشابه تجمع بينهما تتمثل في الآتي (الخطيب، 2019، ص4):

أ. كلا الدولتين تصنفان من قبل الإدارة الأمريكية ضمن مجموعة الدول المارقة، وقد وضعتهما إدارة الرئيس بوش ضمن محور الشر، وفي المقابل كلا النظامين يصنفان الولايات المتحدة الأمريكية كمصدر للشر في العالم.

ب. الدولتان محكومتان بنظام شمولي عقائدي بوليسي، ورغم مظاهر الديمقراطية الإيرانية إلا أن ما اثبتته التجربة أن النظام الديمقراطي الإيراني الديمقراطي نظام شكلي والسلطة الحقيقية في يد طبقة من رجال الدين والسياسة.

ت. لكلا الدولتين طموح كبير في تطوير ترسانتهما النووية والصاروخية، في محاولة منهما لردع القوة الأمريكية، وخاصة أن كليهما لا يمتلك منظومة صاروخية دفاعية متطورة.

ث. النظامان حليفان استراتيجيان للصين وروسيا، وعلاقتهما السياسية والاقتصادية والعسكرية والدبلوماسية بهاتين الدولتين العظمتين ضمان استقرارهما.

ج. المحيط الإقليمي لكلا النظامين غير مستقر بالنسبة لهما، وهما على علاقة عدائية مع جيرانهم، فكوريا الشمالية على علاقات عدائية باليابان وكوريا الجنوبية، في حين أن إيران على علاقة عدائية مع السعودية والإمارات والبحرين وعلاقة حذرة مع باقي دول الخليج وبعض الدول العربية.

ح. كلا النظامين يعيشان تحت حصار اقتصادي غربي شديد، الأمر الذي أدى إلى مشاكل اقتصادية حادة جداً بالنسبة لهما.

خ. للبلدين دور كبير في الأمن القومي للصين وروسيا على المدى الاستراتيجي، حيث تقع كوريا الشمالية على حدود الدولتين، في حين أن إيران تمثل دعامة أساسية في استقرار منطقة وسط آسيا وبحر قزوين الخاصرة الضعيفة للصين وروسيا.

ورغم التشابه بين الدولتين إلا أن هناك بعض نقاط الاختلاف تتمثل في الآتي (الخطيب، 2019، ص5):

أ. رغم أن الدولتين محكومتان بنظام شمولي إلا أن طبيعة النظام في كل منهما مختلف عن الآخر، حيث إن طبيعة النظام الإيراني دينية إسلامية شيعية بينما طبيعة النظام الشمولي في كوريا الشمالية يسارية لا دينية.

ب. تعتبر كوريا الشمالية أكثر تقدما في مجال صناعة وتطوير منظومة الصواريخ الباليستية من إيران.

ت. هناك شبه تأكيد على امتلاك كوريا الشمالية لأسلحة كيميائية بعكس إيران التي لا تمتلك هذا النوع من الأسلحة وفق تقارير استخباراتية الأمريكية، في حين أن كوريا الشمالية وبحسب تصريحات مسؤوليها تمتلك التقنية اللازمة لصنع أسلحة نووية في حين أن إيران لم تصل إلى المرحلة التي تؤهلها لبناء منظومة صواريخ نووية وتحتاج إلى سنوات للوصول لهذا الحد.

ث. رغم أن نظامين يعانيان من حصار اقتصادي؛ إلا أن إيران تمتلك ممرات وأنفاق عبر محيطها الجغرافي تساعدها على مواجهة الحصار، فهي تستفيد من الجوار العراقي والسوري من الغرب، وتستفيد من مجاورة أفغانستان والباكستان، بالإضافة إلى علاقتها مع كل من الصين وروسيا، في حين أن كوريا الشمالية ليس لها ممرات تساعدها في تخطي الحصار إلا من خلال روسيا والصين.

ج. النظام الكوري الشمالي ليس له امتداد خارج جغرافيا أراضيه وهو محصور سياسياً واقتصادياً وسلطوياً، في حين أن إيران لها تأثير خارج جغرافيا أراضيها، فلها اليد العليا في العراق وسوريا، وتمتلك قوة في لبنان واليمن وأفغانستان، وتحافظ على تحالف الضرورة مع تركيا، فضلا عن تأثيرها المتزايد في دول آسيا.

ح. لإيران موارد اقتصادية هامة حيث تمتلك مخزون كبير من النفط والغاز الطبيعي في حين أن موارد كوريا الشمالية الاقتصادية بالنسبة لإيران قليلة.

خ. للبلدين طبيعة جبلية تمنحهما تحصين طبيعي ضد الاعتداءات، إلا أن إيران تمتلك أفضلية المساحة بالنسبة لكوريا الشمالية، فمساحتها أكبر من مساحة كوريا الشمالية بـ (15) مرة وهذا ما يمنحها ميزة عسكرية تمكنها من تحصين ترسانتها العسكرية.

الخاتمة والنتائج والتوصيات

خلصت خاتمة الدراسة إلى مجموعة من النتائج التي تمثل الإجابة عن أسئلة الدراسة بالإضافة إلى مجموعة من التوصيات، وقد تناولت الدراسة " العقوبات الاقتصادية كأداة من أدوات السياسة الخارجية الأمريكية دراسة مقارنة (الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية)، الجذور التاريخية للعقوبات الاقتصادية وأثر هذه العقوبات على التأثير في سلوك الدول التي تتعرض لها، كما بينت محددات السياسة الخارجية الأمريكية وأهدافها، موضحة علاقة الولايات المتحدة مع كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية، وانطلقت الدراسة من مجموعة من الفرضيات التي تم اختبارها من خلال مناهج البحث العلمي، وتوصلت الدراسة إلى صحة تلك الفرضيات حيث إن العقوبات الاقتصادية التي وجهت نحو كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية كان لها تأثير كبير لأسباب عدة: منها أن الدول التي تطبق تلك العقوبات ذات إمكانات عسكرية واقتصادية قوية كالولايات المتحدة الأمريكية والمجتمع الدولي، بالإضافة إلى أن زيادة عدد الدول التي ساهمت في فرض تلك العقوبات أثر بشكل واضح على اقتصاديات هذه الدول، فضلا عن تضارب المصالح بين الدولتين المفروض عليهم الحصار والولايات المتحدة الأمريكية والمجتمع الدولي أدى إلى تكاتف المجتمع الدولي في تطبيق فرض العقوبات التي أسهمت بشكل كبير في التأثير على الوضع الاقتصادي لهذه الدول.

وبناء عليه توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

أ. أن العلاقة بين الولايات المتحدة الأمريكية من جهة والجمهورية الإسلامية الإيرانية من جهة أخرى يشوبها الصراع والتوتر والغموض، حيث بدأ توتر العلاقات مع إيران منذ عام 1979م وتغيير نظام الحكم في إيران وإسقاط الحكم الملكي الحليف للولايات المتحدة، فأصبحت الولايات المتحدة الأمريكية تخشى على خططها الإستراتيجية في المنطقة وبخاصة في ما يخص دولة إسرائيل الحليف الإستراتيجي لها، ودول الخليج العربي، وبخاصة أن إيران تطل على مضيق هرمز الذي يعتبر حلقة الوصل بين مياه الخليج العربي والمحيط

الهندي، الإضافة إلى أن إيران تمتاز بموقع جيوسياسي هام وتقع فوق منابع النفط.

ب. علاقه الولايات المتحدة الأمريكية مع كوريا الشمالية لا زالت على صفيح ساخن، ولا زال التصعيد بين الطرفين قائماً، رغم معرفه كلا الطرفين باستحالة نشوب حرب مسلحة بينهما، لان مثل هذا السيناريو لا يمكن التنبؤ بمساره، لذا نجد أن هناك محاولات لكسر حاجز القطيعة بينهما، ويدل على ذلك القمة التي حدثت بين كل من ترامب وكيم جونج في المنطقة منزوعة السلاح بين الكوريتين في حزيران 2019م، او تلك الرسالة التي بعثها ترامب إلى الزعيم الكوري الشمالي كيم جونغ أون في أذار من عام 2020م يعرض فيها مساعدة الولايات المتحدة لكوريا الشمالية لمواجهة فيروس كوفيد – 19.

ت. أن السياسة الخارجية الأمريكية تعتبر ذات طبيعة براغماتية، تتأقلم حسب طبيعة التحولات الإقليمية والتغيرات في النظام الدولي، سياسة تسعى لتحقيق أهدافها بغض النظر عن النتائج المترتبة على موقف الولايات المتحدة نحو القضية المطروحة، فهي لا تعنى بالنتائج السلبية التي تمس الحقوق الإنسانية من صحة، وأمن على الحياة. . . الخ، ولا تعطي أهمية للشعارات البراقة التي غالبا ما تنادي بها مثل: الاستقلال، والحرية، والديمقراطية، وحرية الرأي. . . الخ، إذا ما تعارضت مع أهدافها الآنية أو الإستراتيجية، لذا تجدها عندما هيمنت على العالم واصبحت الدولة العظمى الوحيدة استخدمت من الادوات المتاحة لها من عسكرية واقتصادية. . . الخ، ما يعزز فرصتها بالوصول إلى النتائج المرغوبة من قبلها.

ث. العقوبات الاقتصادية ذات أهمية في التأثير على الدول في تغيير سلوكها، إلا أن هذه الأداة لم تسفر عن أي تغيير في سلوك كل من الجمهورية الإسلامية الإيرانية أو كوريا الشمالية، رغم أنها نجحت في دول أخرى، ومثال ذلك الدور الذي لعبته العقوبات الاقتصادية في الضغط على كل من النظام الليبي والنظام العراقي في تغيير سياستهما الخارجية.

ج. صعوبة لجوء الولايات المتحدة الأمريكية إلى استخدام القوة العسكرية ضد الجمهورية الإسلامية الإيرانية وكوريا الشمالية؛ لأن التنافس الإقليمي ومحاور النزاع سوف تمتد لأكثر من دولة، فحلفاء كوريا الشمالية الأساسيان هما: الصين وروسيا، وهي تمتلك صواريخ قادرة على ضرب حلفاء الولايات المتحدة الأمريكية كاليابان وكوريا الجنوبية، فضلا عن أنها تمتلك صواريخ قد تصل إلى الشواطئ الأمريكية، والحال نفسه بالنسبة للجمهورية الإسلامية الإيرانية، فحلفاؤها الرئيسيان هما: روسيا والصين، وهي تقع في منطقة يكثر فيها حلفاء الولايات المتحدة الأمريكية، فإن أي هجوم على إيران يضع الكثير من حلفاء الولايات المتحدة الأمريكية في مواجهة القوة العسكرية الإيرانية، وفي كلتا الحالتين (الحالة الكورية والحالة الإيرانية) لا تحتاج الدولة التي تعرضت للهجوم الأمريكي إلا مواجهة الضربة الأولى، فإذا لم يتم القضاء عليها من الضربة الأولى فهذا يعني امتداد الحرب لتطال الولايات المتحدة الأمريكية وحلفاءها. وقد أدى ذلك إلى لجوء الولايات المتحدة إلى استخدام العقوبات الاقتصادية على كل من ايران وكوريا الشمالية بدلا من العقوبات العسكرية.

ح. أن العقوبات الاقتصادية الدولية والفردية التي فرضت على كل من إيران وكوريا الشمالية لم تدفع طهران وبيونج يانج إلى تغيير سياستهما في تخليهما عن طموحاتهما النووية.

خ. أن فاعلية العقوبات الاقتصادية تتطلب وجود سياسة واحدة واضحة ومحددة المعالم والتزام من جميع الدول المعنية بتنفيذ هذه العقوبات، ونظراً لوجود الكثير من الخروقات لهذه العقوبات، وبخاصة من قبل الدول الحليفة لكوريا الشمالية وإيران، أسهم في تجاوز التأثير الفعلي للعقوبات الاقتصادية والتقليل من آثارها.

د. تميزت إدارة كل من كوريا الشمالية وإيران للصراع مع الولايات المتحدة الأمريكية بالواقعية، حيث كان كل منهما يقدم تنازلات عندما يكون الضغط عليهم كبيراً، والظروف الإقليمية غير مواتية لتعنتهما، وتعاملا بدبلوماسية عالية مع الدول وبخاصة في الحالة الإيرانية.

وبناء على النتائج السابقة فقد توصلت الدراسة إلى التوصيات الآتية:

أ. ضرورة اللجوء إلى الطرق الدبلوماسية في حل المشاكل الدولية وبخاصة مشكلة البرنامج النووي لكوريا الشمالية وإيران من جهة والولايات المتحدة الأمريكية من جهة أخرى كونها أفضل الوسائل لمنع وقوع كارثة عالمية لا يمكن السيطرة عليها فيما بعد.

ب. ضرورة تكاتف الدول لتفعيل معاهدة الحد من انتشار النووي، والتفاوض الجدي مع إيران وكوريا الشمالية حول برنامجهما النووي السلمي، بحيث تكون برامجها تحت رقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وبذلك تسيطر على الطموح لدى هذه الدول لامتلاك أسلحة نووية.

ت. ضرورة تقنين اللجوء إلى استخدام العقوبات الاقتصادية الشاملة لأن تأثيرها يصيب الشعب يوثر فيهم بالدرجة الأولى، أما القادة والسياسيون فهم محصنون من التأثير المباشر لآثار العقوبات.

ث. في بعض الحالات التي لا بد من استخدام العقوبات الاقتصادية فيها يفضل اللجوء إلى العقوبات الاقتصادية الذكية التي يكون لها تأثير قليل على سكان الدول المفروض عليها العقوبات.

ج. تشجيع الحوار بين الدول العربية وبخاصة دول الخليج والجمهورية الإسلامية الإيرانية من خلال استغلال رابطة الدين لبناء علاقات مميزة بين الأنظمة الإقليمية المجاورة ودول العربية، وعدم السير في ركب الأنظمة الغربية وبخاصة الولايات المتحدة الأمريكية التي لها أجندات خاصة في المنطقة.

ح. وفي النهاية توصي الدراسة بضرورة حث الباحثين والدارسين لتركيز اهتمامهم على دراسة أثر امتلاك الدول لبرامج نووية قادرة على تطويرها لأسلحة نووية، وتداعياتها على النظام السياسي الدولي، كمثال دراسة أثر امتلاك الجمهورية الإسلامية الإيرانية لبرنامج نووي وتوضيح تداعياته على السلم والأمن الدوليين.

قائمة المراجع

المصادر الأولية

اتفاق لوزان

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1737 في ديسمبر 2006

معاهدات دولية – معاهدة فرساي

ميثاق الأمم المتحدة

المصادر الثانوية

قائمة الكتب

ابو الرب، جمال وآخرون، (2017)، **صناعة القرار السياسي ومحددرته في السياسة الخارجية الامريكية دراسة نظرية ومفاهيمية، الشرق الاوسط في ظل اجندات السياسة الخارجية الامريكية " دراسة تحليلية للفترة الانتقالية بين حكم اوباما وترامب**، المركز الوطني الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، المانيا، الطبعة الاولى.

بن زكورة، محمد الخيل وآخرون، (2017)، **السياسة الخارجية الأمريكية ضد إيران قراءة تاريخية، الشرق الاوسط في ظل اجندات السياسة الخارجية الامريكية "دراسة تحليلية للفترة الانتقالية بين حكم اوباما وترامب**، المركز الوطني الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، المانيا، الطبعة الاولى.

بو دودة، أميرة يرحايل وآخرون، (2017)، **سيناريوهات الخارجية الأمريكية تجاه منطقة الشرق الأوسط في ظل إدارة ترامب الثابت والمتغير**، المركز الوطني الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، المانيا، الطبعة الاولى.

بورتشيل, سكوت وآخرون, (2014), **نظريات العلاقات الدولية**, سلسلة العلوم الاجتماعية للباحثين, المركز القومي للترجمة, ترجمة محمد صفار, العدد 2202.

تاير، برادلي، (2014)، **السلام الأمريكي والشرق الاوسط المصالح الإستراتيجية الكبرى لأميركا في المنطقة بعد 11 أيلول**، ترجمه عماد الشعيبى، الدار العربية للعلوم.

الحديثي، خليل اسماعيل، (1991)، **الوسيط في التنظيم الدولي**، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بغداد.

حسين، عبدالله، (2012)، **المسألة الحبشية**، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، مصر.

الحمداني، ريا قحطان، (2011)، الإسلامفوبيا جماعات الضغط الإسلامية في الولايات المتحدة الأمريكية منظمه كير، العربي للنشر والتوزيع، مصر.

الدليمي، عبد الرزاق، (2018)، **الإعلام في ظل التطورات العلمية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن.

دورتي, جيمس, (1985), **النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية**, ترجمة د. وليد عبد الحي, المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع, الطبعة الاولى.

دويك، مهند وآخرون، (2017)، **السياسة الخارجية الأمريكية تجاه منطقه الشرق الاوسط بعد فوز ترامب – السعودية وإيران**، الشرق الاوسط في ظل اجندات السياسة الخارجية الامريكية " دراسة تحليلية للفترة الانتقالية بين حكم اوباما وترامب، المركز الوطني الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، المانيا، الطبعة الاولى.

ربيع, محمد محمود، (1978), **مناهج البحث في السياسة**. مطبعة جامعة بغداد.

زايد, عبيد الله مصباح، (1999), **السياسة الخارجية**, طرابلس, دار التاله, الطبعه الثانيه.

السبعاوي، عوني عبد الرحمن، (2018), **التاريخ الامريكي الحديث والمعاصر**، دار الفكر ناشرون وموزعون، الاردن، الطبعة الثانية.

السّبكي، آمال، (1999)، **تاريخ إيران السياسي بين ثورتين 1906–1979**، سلسله عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، العدد 250، الكويت.

سليم, محمد السيد, (1998), **تحليل السياسة الخارجية**, مكتبة النهضة المصرية, الطبعة الثانية.

سليم، محمد السيد، (2002)، **تطور السياسة الدولية في القرنين التاسع عشر والعشرين**، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الاولى.

الشاكر، محمد خالد، (2016)، **أثر الفواعل الحكومية وغير الحكومية في توجهات الإستراتيجية الأمريكية وصناعة القرار الأمريكي دراسة تأصيليه**، مكتب الدراسات والبحوث بتيار الغد السوري.

الشاهر، شاهر أسماعيل، (2009)، **أولويات السياسة الخارجية الأمريكية بعد أحداث 11أيلول 2001م**، وزارة الثقافة، الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق.

شكري، محمد عزيز، (1978)، **الأحلاف والتكتلات في السياسة العالمية**، المركز الوطني للثقافة والفنون والآداب، سلسلة عالم المعرفة، عدد7، الكويت.

الشّمري، ذيبان، (1983)، **إيران بين طغيان الشاه ودموية الخميني**، مؤسسة المدينة للصحافة، الطبعة الاولى.

صلوخ، فهد، (2002)، **أمركة النظام العالمي الأخطار والتداعيات**، دار المنهل اللبناني، الطبعة الأولى، بيروت.

طقوش، محمد سهيل، (2015)، **تاريخ العراق الحديث والمعاصر**، دار النفائس، الطبعة الاولى، لبنان.

طويل، نسيمة وآخرون، (2017)، **السياسة الخارجية الامريكية " دراسة في المفهوم والتطور والمقاربات النظرية، الشرق الاوسط في ظل اجندات السياسة الخارجية الامريكية " دراسة تحليلية للفترة الانتقالية بين حكم اوباما وترامب**، المركز الوطني الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، المانيا، الطبعة الاولى.

عبادة، محمد التامر، (2015)، **سياسة الولايات المتحدة وإدارة الأزمات الدولية (إيران–العراق–سوريا–لبنان إنموذجا)**، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الطبعة الأولى، قطر.

عبد الباقي، فردوس محمد، (2019)، **العلاقات بين الكوريتين ومصالح القوى الكبرى**، العربي للنشر والتوزيع.

عبد الشافي، عصام، (2013)، **كيف يصنع القرار في الولايات المتحدة**، دراسات سياسية، المعهد المصري للدراسات، مصر.

عبد العزيز، خنفوسي، (2018)، **مبادئ حول النظام العالمي الدولي المعولم**، مركز الكتاب الأكاديمي، الجزائر.

عبد الفتاح، نازك وآخرون، (2017)، **الآخر في الفكر اليهودي: الآخر من المنظور اللغوي والتاريخي**، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزء الأول، الطبعة الثانية, القاهرة، مصر.

عبد الكافي, اسماعيل عبد الفتاح, (2005), **الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية (عربي – انجليزي)**, القاهرة.

عبدالله، ايناس سعدي، (2015)، **الحرب الباردة دراسة تاريخية للعلاقات الامريكية السوفيتية 1945 – 1963**، أشوربانيبال للكتاب، العراق، الطبعة الاولى.

العقابي, علي عودة, (2010), **العلاقات الدولية دراسة تحليلية في الاصول والنشأة والتاريخ والنظريات**, بغداد.

علاي، ستار جبار، (2016)، **الأرض المحرم كوريا الشمالية**، دار العربي للنشر والتوزيع.

العنبكي, طه حميد حسن واخر, (2015), **اصول البحث العلمي في العلوم السياسية**, مكتبة قريش, لبنان.

عواشريه، رقية وآخرون، (2015)، **العقوبات الاقتصادية بين مقتضيات الشرعية الدولية واعتبارات الحق في التنمية، كتاب العولمة والرأسمالية وأثرها على اقتصاديات الدول النامية**، مركز الكتاب الأكاديمي، الدنمرك.

الغزاوي، رعد قاسم، (2014)، **المجتمع الأمريكي ودوره في صنع الاستراتيجية الأمريكية الشاملة**، عدنان للطباعة والنشر، بغداد.

فرج, انور محمد, (2007), **نظرية الواقعية في العلاقات الدولية: دراسة نقدية مقارنة في ضوء النظريات المعاصرة**, مركز كرد ستان للدراسات الأستراتيجية, السليمانية.

قربان, ملحم, (1981), **الواقعية السياسية**, المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع, الطبعة الثانية, بيروت.

الكيلاني، ماجد عرسان، (2005)، **صناعة القرار الأمريكي**، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان.

كينزر، ستيفن، (2012)، **العودة إلى الصفر إيران وتركيا ومستقبل أمريكا**، شركة المطبوعات للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، لبنان.

اللهيبي، أديب صالح، (2012)، **العلاقات السورية – السوفيتية 1946 – 1967 دراسة تاريخية**، دار غيداء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان.

لورنس، هنري وآخرون، 2016، الارهاب: التاريخ والقانون، ترجمة نبيل ابو صعب، دار الفارابي بيروت، لبنان، الطبعة الاولى.

مجاهد، جمال، (1984)، **الراي العام وقياسه**، منشورات جروس برس، الطبعة الاولى، لبنان.

مقلد, اسماعيل صبري, (1991), **العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الأصول والنظريات المكتبة الأكاديمية**, القاهرة.

مقلد, اسماعيل صبري، (1987), **نظريات السياسة الدولية** دراسة تحليلية مقارنة, الطبعة الاولى.

منصور، ممدوح محمود، (1995)، **الصراع الامريكي في الشرق الاوسط**، الطبعة الاولى، مطبعة مدبولي، القاهرة.

المنوفي, كمال, (1984), **مقدمه في مناهج وطرق البحث في علم السياسه**, وكاله المطبوعات, الكويت.

ميكافيللي، نيكولو، (2011)، **الأمير**، ترجمه عبد القادر الجموسي، مطبعة السفير، وزاره الثقافة، الاردن.

ناي, جوزيف, (2007), **القوة الناعمة وسيلة النجاح في السياسة الدولية**, ترجمة د. محمد توفيق, العبيكان للنشر, الطبعة الاولى.

ناي، جوزيف، (1991)، **حتمية القيادة: الطبيعة المتميزة للقوة الامريكية**، ترجمة عبد القادر عثمان، عمان، مركز الكتب الاردني، الأردن.

النعيمي, احمد نوري, (2011), **السياسة الخارجية**, دار زهران للنشر والتوزيع, الاردن, الطبعة الاولى.

نعيمي، احمد نوري، (2012)، **السياسة الخارجية الإيرانية 1979 – 2011**، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الاولى.

النعيمي، أحمد نوري، (2013)، **عملية صنع القرار في السياسة الخارجية – الولايات المتحدة الأمريكية إنموذجا**، مركز العصر للدراسات الاستراتيجية والمستقبلية، لندن.

الهاشمي، اياد علي، (2013)، **تاريخ العالم الحديث**، دار الفكر ناشرون وموزعون، الاردن، الطبعة الاولى.

هربرت، شيلر، (1999)، **المتلاعبون بالعقول**، ترجمه عبد السلام رضوان، سلسله كتب عالم المعرفة، الكويت، العدد 243.

وستاد، أود آرن، (2014)، **الحرب الباردة الكونية**، ترجمة مي مقلد، المركز القومي للترجمة، الطبعة الأولى، القاهرة.

قائمة الرسائل العلمية المنشورة

ابراهيم, عبد الأمير عبد الحسن, (2009), **المنهج الواقعي وأثره على السياسة الخارجية الأمريكية**, رسالة ماجستير, كلية العلوم السياسية, جامعة بغداد.

أحمدي، أحمد أحمدي إبراهيم، (2016)، **الاستراتيجية الامريكية في الشرق الاوسط دراسة حالة " الغزو الامريكي للعراق – ثورات الربيع العربي"**، المركز الديمقراطي العربي.

ايلول، سامية، (2015)، **السياسة الخارجية الأمريكية تجاه منطقة الشرق الأوسط بعد الحرب الباردة: إيران إنموذجا**، رسالة ماجستير، جامعة مولود معمري، المغرب.

بروس، محمد أمين، (2016)، **البعد الأمني للسياسة الخارجية الأمريكية في المنطقة المغاربية بعد الحرب الباردة**، رسالة ماجستير، جامعه د مولاي الطاهر – سعيدة –، الجزائر.

بن زكري، مديحة بن علو، (2019)، **أثر العقوبات الاقتصادية الدولية على حق الشعوب في التنمية**، رسالة دكتوراه، جامعة مستغانم.

بن مهيدي، هاجر، (2019)، **النزاع في شبه الجزيرة الكورية معوقات ومحفزات**، رسالة ماجستير، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر.

بو كعباش، طارق، (2018)، **الأبعاد الثلاثة في السياسة الخارجية الأمريكية: الثروة الدين القوة للفترة ما بين (2000م – 2008م)**، رسالة دكتوراه، جامعه الجزائر–3، الجزائر.

تبينة، عادل، (2012)، **العقوبات الاقتصادية الدولية بين الشرعية والاعتبارات الانسانية**، رسالة ماجستير، جامعة محمد خضير، بسكرة.

حمد، صلاح الدين، (2015)، **أثر الدبلوماسية الاقتصادية في التنمية السياسية – سوريا إنموذجا**، رسالة دكتوراه، جامعة دمشق، سوريا.

حمدوش، رياض، (2012)، **تأثير السياسة الخارجية الأمريكية على عملية صنع القرار في الاتحاد الأوروبي بعد أحداث 11 سبتمبر 2001**، رسالة دكتوراه، جامعة منتوري قسنطينة.

الخليلي, عبد العزيز, (2018), **النظرية الواقعية وتفسير النظام الأحادي القطبية**, رسالة ماجستير, جامعة بيرزيت.

دغلاوي، منال أحمد، (2007)، **السياسة الخارجية الامريكية تجاه سورية بعد أحداث 11 أيلول/ سبتمبر 2001**، رسالة ماجستير، جامعة بيرزيت.

الدهام، خالد عوض عقلة، 2018، **الإستراتيجية الأمريكية تجاه الشرق الاوسط في عهد اوباما (2009 – 2017)**، رساله ماجستير، جامعه الشرق الاوسط، الاردن.

رشدي، عميش، (2017)، **العقوبات الاقتصادية كوسيلة ردع على المستوى الدولي**، رسالة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي.

رضا، قردوح، (2011)، **العقوبات الذكية: مدى اعتبارها بديلا للعقوبات الاقتصادية التقليدية في علاقتها بحقوق الانسان**، رسالة ماجستير، جامعة العقيد الحاج لخضر، باتنة.

رمداني، سيلية ودانية معافة، (2016)، **مبدأ شرط الدولة الأولى بالرعايا للاستثمارات الاجنبية في الجزائر**، رسالة ماجستير، جامعة عبد الرحمن ميرا، بجاية.

زيدان، أحمد علي محمد، (2010)، **اتجاهات التغطية الإخبارية لصحيفة نيويورك تايمز قبل الحرب الأمريكية على العراق خلال المدة من 20 تشرين الأول 2002 إلى 20 أذار 2003**، دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، جامعه الشرق الاوسط، الاردن.

سفيان, ملوكي, (2018), **السياسة الخارجية الروسية والتحولات السياسية في المنطقة العربية دراسة مقارنة بين لحالتي ليبيا وسوريا**, أطروحة الدكتوراه جامعة الجزائر.

الصرايرة, فهد محمود، (2019), **العلاقات الامريكية الايرانية في فترة الرئيس دونالد ترامب**, رسالة ماجستير جامعة، مؤتة.

العبادي، فؤاد عاطف، (2012)، **السياسة الخارجية الإيرانية وأثرها على أمن الخليج العربي 1991-2012**، رساله ماجستير، جامعه الشرق الأوسط، الاردن.

عبد الحكيم، شريف، (2018)، **تحديات السياسة الخارجية الصينية تجاه منطقه القرن الافريقي بعد الحرب الباردة**، جامعه محمد بوضياف، الجزائر.

عبد الحميد، أماني عصام محمد، (20109، **الإستراتيجية الأمريكية واعادة هيكلة النظام العربي**، رسالة ماجستير، جامعة حلوان.

عبد الله، أحمد سليم، (2014)، **دور السياسة الامريكية في التحولات الديمقراطية في المنطقة العربية (2001- 2013)**، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الاوسط، الأردن.

العبيدي، عبد الرحمن عبد الكريم عبد الستار، (2011)، **العلاقات العراقية الإيرانية في ظل الاحتلال الامريكي للعراق 2003 – 2011**، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الاوسط، الاردن.

عدوان، معتصم، (2015)، **السياسة الخارجية الأمريكية تجاه جماعة الإخوان المسلمين في مصر 2001 – 2013**، رسالة ماجستير، جامعة الأقصى، فلسطين.

عديلة, محمد الطاهر, (2015), **تطور الحقل النظري للعلاقات الدولية: دراسة في المنطلقات والأسس**, اطروحة دكتوراه, جامعة الحاج لخضر – باتنة.

عطايلية، وردة وصفاء مزغيش، (2019)، **الشركات متعددة الجنسية رسالة ماجستير**، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر.

العفيفي، محمود حسن، (2012)، **مشروع الشرق الاوسط الكبير وأثره على النظام الاقليمي العربي**، رسالة ماجستير، جامعة الازهر، غزة.

العفيفي، محمود حسن، (2012)، **مشروع الشرق الاوسط الكبير وأثره على النظام الاقليمي العربي**، رسالة ماجستير، جامعة الازهر، غزة.

عمر، أميمة جعفر، (2005)، **السياسية الخارجية الامريكية ما بعد الحادي عشر من سبتمبر حالة دراسة: التدخل الامريكي في أفغانستان**، رسالة ماجستير، جامعة الخرطوم، السودان.

عوض, امال محمد عبد الرحمن, (2016), **النظرية الواقعية والنظرية الليبرالية في العلاقات الدولية "دراسة مقارنة"**, رسالة ماجستير, جامعة الأزهر, غزة.

الغول، موسى يوسف، (2010)، **تأثير العامل الديني في السياسة الخارجية لإدارة الرئيس جورج دبليو بوش تجاه منطقة الشرق الأوسط**، رسالة ماجستير، جامعة بيرزيت، فلسطين.

الغول، موسى يوسف، (2010)، **تأثير العامل الديني في السياسة الخارجية لإدارة الرئيس جورج دبليو بوش تجاه منطقة الشرق الأوسط**، رسالة ماجستير، جامعة بيرزيت، فلسطين.

غيث، مي عبد الرحمان محمد، (2009)، **سياسة الولايات المتحدة الامريكية تجاه القدرات النووية لكوريا الشمالية (1991–2007)**، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية.

قاسم، اسماء، (2014)، **التوجهات الجديدة للسياسة الخارجية الامريكية تجاه ايران وانعكاساتها على دول المنطقة 2003–2014**، رسالة ماجستير، جامعة الجيلالي بو نعامة.

كاهنة، حما ني، (2013)، **اثر الجزاءات الدولية الاقتصادية على حقوق الافراد وعلى حقوق الدول**، رسالة ماجستير، جامعة عبد الرحمان ميره، بجاية.

لعمامرة، ليندة، (2012)، **دور مجلس الامن في تنفيذ قواعد القانون الدولي الانساني**، رسالة ماجستير، جامعة مولود معمري.

المدني، احمد محمد، (2010)، **العلاقات الأمريكية الإيرانية وتأثيرها على الوضع الفلسطيني الداخلي 2006-2009**، رسالة ماجستير، جامعة الازهر، غزة.

منصف، عادل شريف، (2015)، **التوجهات الجديدة للسياسة الخارجية الأمريكية تجاه الجزائر بعد احداث 11 سبتمبر 2001**، رساله ماجستير، جامعه الجيلالي بونعامة خميس مليانة، المغرب.

موسى، أحمد عبد الكاظم، (2015)، **مكانة إيران الإقليمية في الإستراتيجية الأمريكية بعد عام 2003**، رسالة دكتوراه، جامعة النهرين، العراق.

نجاي، صبرين، (2018)، **السياسة الخارجية الأمريكية تجاه المغرب العربي في عهد باراك اوباما**، رساله ماجستير، جامعه مولاي الطاهر – سعيدة، المغرب.

ولد حجاج, عبد الفتاح وزكريا أزم, (2014), **العلاقات الدولية والأطراف الفاعلة في المجتمع الدولي**, رسالة دكتوراه, جامعة الحسن الأول, المغرب.

قائمة المجلات والدوريات

إدوارد، ساندي، (2016)، سياسة الولايات المتحدة الامريكية تجاه البرنامج النووي لكوريا الشمالية من (1993-2016)، **المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية**، ألمانيا.

اسامة, بو حمامه، (2018)، الاتفاق النووي الإيراني وتأثيره علي تغير سياسات إيران اتجاه المنطقة العربية, **مجلة دفاتر الساسة والقانون**, جامعة قاصدي مرباح، ورقلة, العدد18.

البازي، محمود، (2018)، أزمه العلاقات الأمريكية الإيرانية في عهد الرئيس دونالد ترامب: بين احتمالية المواجهة والنزعة نحو التفاوض، مجلة مدارات الإيرانية، **المركز الديمقراطي العربي**، العدد الأول – أيلول، ألمانيا.

بوبوش، محمد، (2018)، العلاقات الأمريكية – الكورية الشمالية في ظل المتغيرات الدولية الراهنة، **مجلة الدراسات الاستراتيجية والعسكرية**، المركز الديمقراطي العربي، المجلد الاول، العدد الاول، برلين.

جلود، ميثاق خيرالله، (2010)، موقف الولايات المتحدة الأمريكية من البرنامج النووي الإيراني 2002–2010، **مركز الدراسات الإقليمية**، جامعة الموصل.

حكار، حنان، (2017)، الإدارة الأمريكية للملف الكوري الشمالي: بين تجاذبات السياسة واحتمالات الحرب، **مجلة العلوم السياسية والقانون**، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية، مجلد1، عدد5، المانيا.

الخطيب، علاء الدين، (2019)، ترامب كوريا الشمالية وإيران والخيار النووي، **بيت السلام**.

خليل، عمرو، (2018)، تحديات الاقتصاد الإيراني بعد فرض العقوبات الأمريكية، المركز العربي للبحوث والدراسات.

الدبار، شكري وآخرون، (2017)، آفاق مستقبل الطاقة النووية في ليبيا، **المجلة الدولية للعلوم والتقنية**، العدد 11، جامعة المرقب، ليبيا.

الزيدي، وليد قاصد، (2018)، تطورات الازمة بين الولايات المتحدة وإيران في عهد ترامب والخيارات المحتملة، **مجلة مدارات الإيرانية**، المركز الديمقراطي العربي، العدد الأول – أيلول، ألمانيا.

سعداني، نورة، 2019، العقوبات الدولية الذكية: الماهية وفعالية التطبيق، **مجلة القانون الدولي للدراسات البحثية**، المركز الديمقراطي العربي، العدد الاول.

سعيد، محمد، (2005)، مصير الايديولوجيا في السياسة الدولية، مجلة العلوم السياسية، العدد 161، القاهرة.

سليم، أحمد عبد الله محمد، (2018)، تحديات الأزمة الكورية، **مجله كليه الآداب**، جامعة بورسعيد، العدد الثاني عشر، مصر.

سليمان، يمنى، (2016)، توجهات السياسة الخارجية عند دونالد ترامب، **المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية**.

السيد، أمين شلبي، (2001)، سياسة إدارة كلينتون الخارجية: إنجاز أم فراغ استراتيجي، **مجلة السياسة الدولية**، العدد 144، مؤسسة الأهرام.

شعت، هالة، 2013، اثار العقوبات الدولية في حقوق الانسان، مقالة، **دنيا الوطن**.

صحيفة الشرق، (2020)، لجوء ترامب للخيار العسكري ضد إيران يظهر محدودية الضغط الاقتصادي, 6, كانون ثاني, العراق.

الصمادي، فاطمة، (2013)، العلاقات الإيرانية الأمريكية قطيعة لا تمنع الصفقات، **منتدى العلاقات العربية والدولية**.

عبد الشافي, عصام, (2016), المنظورات الفكرية في العلاقات الدولية ج1, **المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية**, مقالات المعهد.

العبد الله، علي، (2017)، كوريا الشمالية وأمريكا: مسارات الأزمة وتداعياتها الإقليمية والدولية، تقرير، **مركز الجزيرة للدراسات**.

عبدالله، حارث قحطان، (2016)، محاضرات الوسيط في التنظيم الدولي، **كلية العلوم السياسية**.

علي، عبد الغفور كريم والديني، عمر نور، (2017)، المقومات الأساسية للسياسة الخارجية الأمريكية، **مجلة تكريت للعلوم السياسية**، المجلد3، السنه3، العدد9.

عمراوي، جمال الدين، (2016)، مظاهر التمييز العنصري في روديسيا الجنوبية 1923–1956، مركز جيل البحث العلمي، **مجلة جيل للعلوم الانسانية والاجتماعية**، العدد 19.

غربي، هيبة، (2018)، إيران والخيارات القادمة، مجلة مدارات الإيرانية، **المركز الديمقراطي العربي**، العدد الأول – أيلول، ألمانيا.

الغنيمي، عبد الرؤوف مصطفى، (2016)، الطموح النووي المشترك محددات العلاقة الإيرانية الكورية الشمالية ومخاطرها، مركز الخليج العربي للدراسات، **مجلة الدراسات الإيرانية دراسات وأبحاث علمية متخصصة**، السنة الأولى، العدد الأول.

فايز، ديانا، (2017)، مالات الأزمة الكورية، **المركز المصري للدراسات والابحاث الاستراتيجية.**

فائق، تلا عاصم، (2018)، قراءة في الإستراتيجية النووية الإيرانية، **مجلة مدارات الإيرانية**، المركز الديمقراطي العربي، العدد الأول – أيلول، ألمانيا.

فيلدت، آنا، (2019)، معاقبة كوريا الشمالية: خلاصة للعقوبات الحالية، مقال، **واشنطن بوست.**

قائمة المقالات

كواشي، مراد، (2013)، دور العقوبات الاقتصادية الصادرة من مجلس الأمن في تطبيق القانون الدولي الإنساني، **مجلة الفقه والقانون العدد السابع.**

لحذاري، عبد الحق، (2016)، العقوبات الاقتصادية واثرها على حقوق الانسان، **حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية والانسانية**، عدد 18.

مازار، مايكل جاي وآخرون، (2017)، خيارات بديلة للسياسة الامريكية نحو النظام الدولي، **مؤسسه راند.**

محمد، عبد الخالق شامل، (2014)، السياسة الخارجية الأمريكية في الشرق الأوسط التحولات الجديدة في ظل إدارتي بوش الأبن وباراك أوباما، **مجلة تكريت للعلوم السياسية**، جامعة تكريت، العراق، المجلد الاول، العدد الاول.

محمد، يسري هاشم ومجيد حميد محمد، (2010)، استراتيجية الولايات المتحدة الأمريكية في الدول العربية خلال الحرب الباردة وما بعدها، **مجله جامعه كركوك للدراسات الإنسانية**، العدد 2، مجلد 5، العراق.

مركز CNBC للدراسات، (2019)، ما هو تاريخ العلاقات الدبلوماسية بين أميركا وكوريا الشمالية؟، مقال، الأمارات العربية المتحدة، 30 حزيران.

مركز الجزيرة للدراسات، (2020)، رسائل ترامب. . عقوبات اقتصادية جديدة على إيران ولا رد عسكريا, 8, كانون ثاني, قطر.

المصدر، ميسون، (2018)، القمة الأمريكية الكورية الشمالية وانعكاساتها على الوضع في شبه الجزيرة الكورية، تقرير، **مركز رؤية للدراسات والأبحاث**، فلسطين.

مقبل, ريهام, (2012), مركب القوة: عناصر واشكال القوة في العلاقات الدولية, **مجلة السياسة الدولية**, العدد 188, المجلد 47.

الهرمزي, سيف نصرت توفيق, (2014), تحليل (هانز مورجانثو) لمفهوم القوة وتطبيقها على وحدات النظام الدولي, **مجلة تكريت للعلوم السياسية**, المجلد الأول, السنة الأولى, العدد الأول.

وولت، ستيفن وجون ميرسايمر، (2006)، اللوبي الاسرائيلي والسياسة الخارجية الأمريكية، **مركز الكاشف للمتابعة والدراسات الاستراتيجية**، الولايات المتحدة.

يوسن، باري، (2008)، السياسة الخارجية ما بعد جورج بوش: قضية ضبط نفس، مجله محاور استراتيجية، **المركز الاستراتيجي للدراسات العربية والدولية**، عدد 16، بيروت.

قائمة الكتب الإنجليزية

Dianne E. Rennack, (2016), **IRAN: US Economic Sanctions And The Authority To Lift Restrictions**, Congressional Research Service

DR Melvin Goodman, (1999), **Sanctions: A Viable Tool Or An Ineffective Instrument Of Foreign Policy**?, National War College, National Defense University

G. R. Berridge, Alan James, (2001), **A Dictionary of Diplomacy**,(New York: Palgrave).

Nicolas Kitchen, (2012), **Systemic prssuers and domestic ideas: a neoclassical realist model of grand strstegy**.

قائمة المواقع الإلكترونية

أسس وتطور العلاقات الإسرائيلية – الأمريكية، موسوعة مقاتل من الصحراء، الموقع تحت الاختبار، على الموقع الإلكتروني:
http: //www. moqatel. com/openshare/Behoth/Siasia

الاعلان العالمي لحقوق الانسان، موقع الامم المتحدة، على الرابط الالكتروني
/https: //www. un. org/ar/universal-declaration-human-rights

الامم المتحدة، موقع المعرفة، على الموقع الإلكتروني: /https: //www. marefa. org

بللي، بوني، الجغرافيا الجديدة للدبلوماسية العالميّة، 2019، على الموقع الإلكتروني:
https: //www. arab48. com/

بوبوش, محمد, مفهوم المصلحة الوطنية في السياسة الخارجية المغربية, الحوار المتمدن, العدد 2736, 2009, على الموقع الإلكتروني:
http: //www. ahewar. org/debat/show. art. asp?aid=180972&r=0

بي بي سي العربية، حق النقض (الفيتو) حقائق وأرقام، 2017، على الموقع الإلكتروني: https: //www. bbc. com/arabic/world-42400008

الجزيرة مباشر، تعرف على حجم احتياطات العالم من النقد الأجنبي، 2019، على الموقع الإلكتروني: http: //mubasher. aljazeera. net/news/

الجزيرة نت، قرارات مجلس الأمن الخاصة بالعراق (1990 – 2000)، موسوعة الجزيرة على الموقع الالكتروني:
https: //www. aljazeera. net/encyclopedia/events/

الحسن، حسن، أميركا أوباما واستراتيجية إدارة الأزمات، موسوعة الجزيرة نت، 2009، على الموقع الالكتروني:
https://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2009/3/31/

خدوري، وليد، اثار العقوبات على نفط ايران، 2019، صحيفة الحياة اللندنية، على الموقع الالكتروني: https: //www. alarabiya. net/pdfServlet/pdf/

خطبة, عبد الإله, الفكر السياسي عند ماركس،الدولة, موقع رقيم, على الموقع الالكتروني: https: //www. rqiim. com/abdoujuve

الدبلوماسية ووسائل السياسة الخارجية، معهد الإمام الشيرازي الدولي للدراسات، واشنطن، على الموقع الإلكتروني:
http: //www. siironline. org/alabwab/derasat(01)/329. htm

الراشيدي, عبد العزيز, دفاعا عن المفهوم الماركسي للسلطة – رد على فلسفة ميشل فوكو, الحوار المتمدن, العدد 1395, 2005, على الموقع الالكتروني:
http: //www. ahewar. org/debat/show. art. asp?aid=51947&r=0

روسيا اليوم، أهم بنود اتفاق إطار حل أزمة برنامج إيران النووي، 2015، على الموقع الالكتروني: https: //arabic. rt. com/news/779051

زرقا، سامي، اقتصاد كوريا الشمالية يمثل 53/1 من اقتصاد جارتها الجنوبية، الأخبار الآن، 2019، على الموقع الإلكتروني:
https: //www. akhbaralaan. net/news/world/2019/12/24/

السعيد, جواد, نظرية القوة في المفهوم السياسي, مؤسسة النور للثقافة والاعلام, 2008, على الموقع الالكتروني:
http: //www. alnoor. se/article. asp?id=26843
صبحي، مجدي، جهة أخرى للنزاع، 2019، على الموقع الإلكتروني:
https: //al-ain. com/article/fund-and-bank-another-front-of-conflict
صحيفة مال الاقتصادية، البنك الدولي: أمريكا تتصدر قائمة الناتج المحلي الإجمالي عالميا بـ 20. 4 تريليون دولار. . والصين ثانيا، 2019، على الموقع الإلكتروني: https: //www. maaal. com/archives/20190707/125382
عبد الحميد، ريم، سلاح القوة العسكرية يرجح كفة أمريكا، اليوم السابع، 2020، على الموقع الإلكتروني: https: //www. youm7. com/story/2020/1/7
عبد المجيد، ريم، الولايات المتحدة الأمريكية ومسألة تمويل الأمم المتحدة، 2019، على الموقع الإلكتروني: http: //www. acrseg. org/41409
فواز، جرجس، أوباما والعالم العربي والإسلامي، موسوعة الجزيرة نت، 2008، على الموقع الالكتروني:
https://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/2008/11/17
معاهدة فرساي, موقع المعرفة، على الموقع الالكتروني: https: //www. marefa. org/
موسوعة الجزيرة نت، البرنامج النووي الإيراني، 2015، على الموقع الالكتروني: https: //www. aljazeera. net/encyclopedia/issues/2015/6/18/
موسوعة الجزيرة نت، العقوبات الأميركية على إيران. . من كلينتون لترمب، 2017، على الموقع الالكتروني:
https: //www. aljazeera. net/encyclopedia/events/2017/2/4/
موسوعة الجزيرة نت، إيران غيت. المصالح فوق المبادئ، 2016، على الموقع الالكتروني:
https: //www. aljazeera. net/encyclopedia/events/2016/2/1/
ميثاق الامم المتحدة، موقع الامم المتحدة، على الرابط الإلكتروني: https: //www. un. org/ar/universal-declaration-human-rights/
الولايات المتحدة – صادرات، 2020، على الموقع الإلكتروني: https: //ar. tradingeconomics. com/united-states/exports

المعلومات الشخصية

الاسم: زياد عيد غطاس حجازين

التخصص: الماجستير في العلاقات الدولية

الكلية: العلوم التربوية

سنة التخرج: 2020